

الجمعية العامة  
الوثائق الرسمية  
الدورة السبعون  
الملحق رقم ٥ باء

صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٥



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0251-8325

## المحتويات

الصفحة	الفصل
٥	كتابا الإحالة والتصديق .....
٨	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات .....
١٠	الثاني - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات .....
١٠	موجز .....
١٤	ألف - الولاية والنطاق والمنهجية .....
١٦	باء - الاستنتاجات والتوصيات .....
١٦	١ - متابعة توصيات السنوات السابقة .....
١٦	٢ - استعراض مالي عام .....
٢٠	٣ - الفترة التي تلي تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام .....
٢٠	٤ - الأدوات المؤسسية للتخطيط والرصد وإعداد التقارير .....
٢١	٥ - إدارة المشتريات والعقود .....
٢٢	٦ - إدارة الموارد البشرية .....
٢٣	٧ - إدارة البرامج والمشاريع .....
٢٥	٨ - إدارة المنح والقروض .....
٢٧	٩ - الميزانية وعملية إعداد الميزانية .....
٢٩	١٠ - الإدارة المالية .....
٣٠	جيم - إفصاحات الإدارة .....
٣٠	١ - شطب حسائر النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات .....
٣٠	٢ - حالات الغش والغش المفترض والمدفوعات على سبيل الهبة .....

٣١	.....	شكر وتقدير	دال -
٣٢	..	المرفق - حالة تنفيذ التوصيات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
٣٨	.....	التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	الثالث -
٣٨	.....	مقدمة	ألف -
٣٨	.....	الأداء المالي	باء -
٤٣	.....	أداء الميزانية	جيم -
٤٤	.....	المركز المالي	دال -
٤٧	.....	إدارة المخاطر	هاء -
٤٨	.....	إعادة تنظيم الأعمال في المؤسسة	واو -
٤٩	.....	البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	الرابع -
٤٩	.....	بيان المركز المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	أولا -
٥١	.....	بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	ثانيا -
		بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	ثالثا -
٥٢	.....	ديسمبر ٢٠١٤	
٥٣	.....	بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	رابعا -
		بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية (الموارد العادية) عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	خامسا -
٥٥	.....	الملاحظات على البيانات المالية لعام ٢٠١٤	
٥٦	.....	الملاحظات على البيانات المالية لعام ٢٠١٤	

## كتابا الإحالة والتصديق

رسالة مؤرخة ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات من المديرية الإدارية، والأمانة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، ومدير البرنامج المساعد ومدير مكتب الشؤون الإدارية وكبير الموظفين الماليين/المراقب المالي بمكتب الشؤون الإدارية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

عملا بالبند ٢٦-١ من النظام المالي، يشرفنا أن نقدم البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، التي نوافق عليها بمقتضى هذا.

وتُحال أيضاً نسخ من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

ونقر، نحن الموقعين أدناه، بما يلي:

أن الإدارة مسؤولة عن سلامة وموضوعية المعلومات المالية المدرجة في هذه البيانات المالية؛

وأن البيانات المالية قد أعدت طبقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتتضمن مبالغ معينة مبنية على أفضل التقديرات والأحكام التي خلصت إليها الإدارة؛

وأن الإجراءات المحاسبية ونظم الرقابة الداخلية ذات الصلة تؤكد بصورة معقولة أن الأصول آمنة، وأن جميع المعاملات مدرجة في الدفاتر والسجلات بصورة سليمة، وأن السياسات والإجراءات تنفذ، بصفة عامة، مع الفصل السليم بين الواجبات. ويواصل مراجعو الحسابات الداخليون في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الذين يقدمون خدمات المراجعة الداخلية للحسابات إلى صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، استعراض نظامي المحاسبة والرقابة. ويجري تنفيذ المزيد من التحسينات في مجالات محددة.

وأن الإدارة أتاحت لمجلس مراجعي الحسابات ولمراجعي الحسابات الداخليين في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إمكانية الاطلاع الكامل على جميع السجلات المحاسبية والمالية دون عائق.

وأن الإدارة تستعرض توصيات مجلس مراجعي الحسابات ومراجعي الحسابات الداخليين في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وهي إما قد نَقَّحت إجراءات الرقابة أو هي عاكفة على تنقيحها، حسب الاقتضاء، استجابة لتلك التوصيات.

---

ويشهد كل منا، بقدر علمنا ومعلوماتنا واعتقادنا، أن جميع المعاملات الفعلية جرى قيدها على النحو السليم في سجلات المحاسبة وبأنها معروضة بصورة سليمة في البيانات المالية المذيلة بها هذا التقرير.

(توقيع) هيلين كلارك  
مديرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/  
المديرة الإدارية للبرنامج الإنمائي  
في صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية

(توقيع) جوديث كارل  
الأمينة التنفيذية  
في صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية

(توقيع) جينس واندل  
مدير البرنامج المساعد  
ومدير مكتب الشؤون الإدارية  
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

(توقيع) دارشاك شاه  
كبير الموظفين الماليين/  
المراقب المالي  
مكتب الشؤون الإدارية  
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

---

رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/ يونيو ٢٠١٥ موجهة من رئيس مجلس مراجعي الحسابات  
إلى رئيس الجمعية العامة

يشرفني أن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن البيانات المالية  
لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/  
ديسمبر ٢٠١٤.

(توقيع) موسى جمعه الأسد  
المراقب المالي والمراجع العام  
في جمهورية تنزانيا المتحدة  
رئيس مجلس مراجعي الحسابات  
(كبير مراجعي الحسابات)

## الفصل الأول

### تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات تقرير عن البيانات المالية

راجعنا البيانات المالية المرفقة الخاصة بصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ والتي تشمل بيان المركز المالي (البيان الأول) في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس)، والملاحظات على البيانات المالية.

#### مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

المدير التنفيذي هو المسؤول عن إعداد البيانات المالية وعرضها عرضاً نزيهاً وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وعن الضوابط الداخلية التي ترى الإدارة أنها لازمة لتيسير إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية سواء كانت نتيجة الغش أو الخطأ.

#### مسؤولية مراجعي الحسابات

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء رأي بشأن هذه البيانات المالية استناداً إلى مراجعتنا للحسابات. وقد أجرينا مراجعة الحسابات وفق المعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتتطلب هذه المعايير أن نتقيد بالمتطلبات الأخلاقية وأن نخطط لمراجعة الحسابات وننفذها للتأكد بالقدر المعقول من خلوّ البيانات المالية من أي أخطاء جوهرية.

وتنطوي مراجعة الحسابات على تنفيذ إجراءات لاستقاء أدلة مستمدة من المراجعة فيما يتعلق بالمبالغ والإقرارات الواردة في البيانات المالية. ويتم اختيار الإجراءات حسبما يترتبه مراجع الحسابات، ويشمل ذلك تقييم احتمالات ورود أخطاء جوهرية في البيانات المالية سواء كانت ناشئة عن الغش أو الخطأ. ولدى إجراء تلك التقييمات، اعتبرنا الرقابة الداخلية هامة لإعداد الكيان للبيانات المالية وعرضها بتراهة، وذلك من أجل وضع إجراءات مراجعة الحسابات تناسب الظروف، وذلك ليس بغرض إبداء رأي بشأن مدى فعالية الرقابة الداخلية التي يمارسها الكيان. وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى سلامة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية التي وضعتها الإدارة، فضلاً عن تقييم كيفية عرض البيانات المالية عموماً.



ونعتقد أن الأدلة التي استقينها من مراجعة الحسابات تشكل أساساً كافياً ومناسباً لإبداء رأينا بشأنها.

رأي مراجعي الحسابات

نرى أن البيانات المالية تعرض بشكل معقول، من جميع الجوانب الأساسية، الوضع المالي لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وأداءه المالي وتدقيقاته النقدية في السنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

تقرير بشأن مقتضيات القانونية والتنظيمية الأخرى

نرى كذلك أن المعاملات التي أجراها صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، والتي اطلعنا عليها، أو التي فحصناها في إطار مراجعتنا للحسابات من جميع الجوانب الهامة، اتفقت مع النظام المالي والقواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (تنطبق على صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية) والسند التشريعي.

ووفقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضاً تقريراً مطولاً عن مراجعتنا لحسابات صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية.

(توقيع) موسى جمعة الأسد

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في جمهورية تنزانيا المتحدة

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) السير أمياس شارلز إدوارد مورس

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات

في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية

(توقيع) شاشي كانت شارما

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥

## الفصل الثاني

### التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

أنشأت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢١٨٦ (د-٢١) المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦، صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية بوصفه وكالة للاستثمار الإنتاجي تقدم الدعم إلى أقل البلدان نمواً في العالم. ويعمل الصندوق على إيجاد فرص جديدة للفقراء من أصحاب المشاريع الصغيرة من خلال تعزيز إمكانية الحصول على التمويل المتناهي الصغر ورأس المال الاستثماري. وتساعد برامج الصندوق أيضاً على تمكين المرأة وتهدف إلى حفز تدفقات رأسمالية أكبر من القطاع الخاص والحكومات الوطنية والشركاء الإنمائيين بهدف إحداث أقصى تأثير ممكن من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. ويتخذ الصندوق نيويورك مقراً له ويعمل في ٢٩ بلداً وإقليماً.

وقام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية للصندوق واستعراض عملياته للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وأجريت مراجعة الحسابات من خلال زيارات ميدانية إلى مكتب قطري ومكتب مشاريع ومكتب إقليمي، واستعرض كذلك المعاملات والعمليات المالية للصندوق في المقر بنيويورك.

نطاق التقرير

يغطي هذا التقرير المسائل التي يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها، وقد نوقشت تلك المسائل مع إدارة الصندوق التي أدرجت آراؤها في هذا التقرير على النحو المناسب.

وقد أجريت المراجعة أساساً لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بتزاهة الوضع المالي للصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وأدائه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وشملت مراجعة الحسابات استعراضاً عاماً للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصاً اختبارياً لسجلات المحاسبة وغيرها من الأدلة الداعمة بالقدر الذي اعتبره المجلس ضرورياً لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

واستعرض المجلس أيضا عمليات الصندوق بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة. ويتطلب ذلك البند من المجلس أن يبدي ملاحظات بشأن كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وإدارة عمليات الصندوق وتنظيمها بوجه عام. ويتضمن هذا التقرير أيضا تعليقات على حالة تنفيذ التوصيات السابقة.

رأي مراجعي الحسابات

أبدى المجلس رأياً غير مشفوع بتحفظات عن البيانات المالية للصندوق للفترة قيد الاستعراض، على النحو المبين في الفصل الأول من هذا التقرير.

الاستنتاج العام

لم يحدد المجلس الأخطاء الجوهرية التي يمكن أن تكون قد أثرت على رأيه بشأن البيانات المالية للصندوق ولكنه أشار إلى التحسينات المستمرة التي حققها الصندوق في إعداد البيانات المالية وعرضها منذ اعتماد المعايير المحاسبية الدولية في عام ٢٠١٢. وقد شملت التحسينات، على سبيل المثال، زيادة الحد الأدنى لرسملة الأصول بغرض تسجيل الأصول على الوجه المناسب ومواءمة السياسات مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى. ولاحظ المجلس بعض أوجه القصور فيما يتعلق بإدارة المشاريع. وأشار أيضا إلى المبادرات الجارية من أجل مواءمة أساليب عمل الصندوق. وهو يحث الإدارة على مواصلة تحقيق تحسينات في العمليات والإجراءات من أجل إنجاز عملية المواءمة على نحو يتسم بالكفاءة والفعالية.

وعلاوة على ذلك، أشار المجلس إلى أن الصندوق ما زال يراكم احتياطات تشغيلية بمعدل ٢٠ في المائة من التزامات<sup>(١)</sup> المشاريع بما يتماشى مع قرار مجلس الإدارة (المجلس التنفيذي حاليا) الصادر في عام ١٩٧٩. ويساور المجلس القلق لأنه ليس ثمة ما يبرر الأساس المستخدم لتقدير التزامات المشاريع ولأن هذه العملية الحسابية لا علاقة لها بإطار إدارة المخاطر.

الاستنتاجات الرئيسية

يسلط المجلس الضوء على الاستنتاجات الرئيسية الواردة أدناه.

## إدارة الأداء وتطويره

استناداً إلى الاستعراض الذي أجراه المجلس لسجلات نظام إدارة الأداء وتطويره في مقر الصندوق لعام ٢٠١٤، وقف على أوجه القصور التالية: 'أ' لم يستكمل ٥٧ موظفاً (٥٢ في المائة) من أصل ١١٠ موظفين خطة أدائهم وكذلك استعراضاتهم النصف سنوية؛ 'ب' وكانت خطط أداء ٣١ موظفاً قيد التنفيذ (٢٨ في المائة)؛ 'ج' ولم تُقدّم خطط الأداء للمديرين لاستعراضها والموافقة عليها، ولم توظف نتائج تقييمهم للغرض المقصود. وقد بدأ العمل بأدوات إدارة الأداء وتطويره لمساعدة الإدارة في تقييم الموظفين في مجالات مثل الكفاءة والقدرة، وفي ضمان تقدير الموظف لما يقدمه من خدمات على أفضل وجه. ويعرب المجلس عن القلق لأن الصندوق أشار إلى أوجه القصور التي تعيق تحقيق الصندوق لأهدافه المتمثلة في إدماج الجوانب الرئيسية لأداء الموظفين في نتائج إدارة المواهب وتقييمها، ومجالات كفاءاتهم وقدراتهم. ويشير كذلك إلى وجود آليات رقابة غير فعالة لضمان أن يحقق الصندوق الفوائد المرجوة من أداة إدارة الأداء وتطويره، الجديدة.

## حساب الاحتياطي والافتراضات المتعلقة به

تبلغ قيمة الاحتياطي التشغيلي لدى صندوق الأمم المتحدة للمشاريع ١٤,٤٢ مليون دولار، أي ما يعادل ٢٠ في المائة من الالتزامات المتعلقة بمشاريعه، وتخصّص هذا المبلغ وفقاً للنسبة المئوية المحددة في القرار المشار إليه أعلاه. ومع ذلك فإن المجلس يساوره القلق من أن الالتزامات المقدرة للمشروع تقدر بنحو ١٠ ملايين دولار في السنة على مدى أربع سنوات ولكن أساس الافتراضات التي قامت عليها تلك التقديرات لم يكن واضحاً أو مبرراً أو مدعوماً من جانب إطار واستراتيجية إدارة المخاطر. وعلاوة على ذلك، لاحظ المجلس أنه بالرغم من وجود مخاطر مرتبطة بالدخل من الموارد غير الأساسية، لا يغطي الصندوق المخاطر المتعلقة باحتياطيات الموارد غير الأساسية، مثل المخاطر المتعلقة بالنفقات والمخاطر الهيكلية، التي ينبغي الحد منها من خلال الإدارة المالية الحكيمة عن طريق إنشاء احتياطي مالي. ويرى المجلس أن الطريقة الحالية لحساب الاحتياطي التشغيلي قد لا تعالج على نحو كامل المخاطر المالية والتشغيلية التي يتعرض لها الصندوق كما هو متوقع.

## عدم كفاية التخطيط للمشتريات

تتطلب دورة حياة المشاريع والسياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية أن يقوم الصندوق في المقر والمكاتب القطرية، ومكاتب المشاريع والمكاتب الإقليمية بتحديد جميع الأنشطة ذات الصلة للسنة التالية وتقديم خططه إلى المقر بحلول كانون الثاني/يناير من كل

عام. ولاحظ المجلس أن عددا من المكاتب لم يقدّم بإعداد خطط توريد المشتريات للسنة المالية ٢٠١٤، التي كان من المقرر توحيدها وتحديثها في نظام SharePoint الإلكتروني للتأكد من أنها تتماشى مع المعايير والجدول الزمني المعتمدة وتمكين مكتب دعم المشتريات في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من إدارة احتياجات المنظمة من المشتريات. وتعود أوجه القصور في تخطيط الاشتراء الصندوق من الاستفادة القصوى من موارد الشراء من حيث وفورات الحجم، ومن خلال تحليل احتياجاته من المشتريات للحصول على أفضل قيمة مقابل الأموال.

#### التوصيات

قدم المجلس عددا من التوصيات المفصلة استنادا إلى مراجعة للحسابات ترد في متن هذا التقرير. وتنص التوصيات الرئيسية هي أن يقوم صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية بما يلي:

#### إدارة الأداء وتطويره

(أ) وضع آلية رقابة للتأكد من أن خطط تطوير إدارة الأداء وتقييمه تنجز في الوقت المناسب ويستعرضها المديرون ويوافقون عليها؛

(ب) وضع خطة عمل واضحة لكفالة استخدام أدوات إدارة الأداء وتطويره في إدارة المواهب وتقييم النتائج ومجالات الكفاءة وقدرات الموظفين؛

#### حساب الاحتياطي

(ج) إجراء تحليل للتحقق من مبلغ الاحتياطي بالنسبة المثوية، وعلى نحو يتسق مع استراتيجية وإطار الحد من المخاطر؛

عدم كفاية التخطيط للمشتريات

(د) التأكد من قيام جميع المكاتب بإعداد خطط طلبات الشراء وتوحيدها تمشيا مع السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية.

(أ) تشير لفظة "الالتزامات" إلى المبالغ التي يوافق المانحون على دفعها لتمويل مشاريع مستقبلية. وإدارة عملية حساب الاحتياطي، تستخدم الإدارة كالتزام مبلغاً تقديرياً قدره ١٠ ملايين دولار في السنة لفترة السنوات الأربع.

الحقائق الأساسية	
مجموع الإيرادات	٨٩,٠٦ مليون دولار
مجموع النفقات	٥٧,٩٧ مليون دولار
مجموع الفائض لعام ٢٠١٤	٣١,٠٩ مليون دولار
الميزانية المعتمدة (الموارد الأساسية)	١٤,٢٦ مليون دولار
الإيرادات (الموارد الأساسية)	١٤,١٦ مليون دولار
الإيرادات (الموارد غير الأساسية والاستثمارات وبنود الإيرادات الأخرى)	٧٤,٩٠٧ مليون دولار
النفقات الفعلية (الموارد الأساسية) <sup>(أ)</sup>	١١,٦٣ مليون دولار
الميزانية المعتمدة للمنح والتحويلات	٣٨,٠٠ مليون دولار
النفقات الفعلية المتكبدة عن المنح والتحويلات	٢٦,١١ مليون دولار

(أ) الموارد الأساسية دون سواها هي التي تدرج في الميزانية ويقرها المجلس التنفيذي ولا تدرج الموارد الأخرى (غير الأساسية) في الميزانية.

#### ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

١ - أنشأت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢١٨٦ (د-٢١) المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦، صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية بوصفه وكالة للاستثمار الإنتاجي تقدم الدعم إلى أقل البلدان نمواً في العالم. ويعمل الصندوق على إيجاد فرص جديدة للفقراء أصحاب المشاريع الصغيرة من خلال تعزيز إمكانية الحصول على التمويل المتناهي الصغر ورأس المال الاستثماري. وتساعد برامج الصندوق أيضاً على تمكين المرأة وتهدف إلى حفز تدفقات رأسمالية أكبر من القطاع الخاص والحكومات الوطنية والشركاء الإنمائيين من أجل مضاعفة الأثر من حيث تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. ويوجد مقر الصندوق في نيويورك وهو ينفذ عمليات في ٢٩ بلداً وإقليماً.

٢ - وراجع مجلس مراجعي الحسابات البيانات المالية للصندوق واستعرض عملياته للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وفقاً لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١) الصادر في عام ١٩٤٦. وأجرى المراجعة وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة (ST/SGB/2003/7 and Amend.1)، وكذلك وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقتضي تلك المعايير امتثال المجلس للمتطلبات الأخلاقية وأن يخطط لمراجعة الحسابات

وبجريها على نحو يتيح التأكد بقدر معقول من أن البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

٣ - وأجريت المراجعة أساسا لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بتزاهة المركز المالي للصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وأداءه المالي وتدققاته النقدية للسنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وشملت هذه المراجعة تقييمها لما إذا كانت المصروفات المسجلة في البيانات المالية تم تكبدها للأغراض التي وافقت عليها هيئات الإدارة وما إذا كانت الإيرادات والمصروفات قد صنفت وسجلت بشكل سليم وفقا للنظام المالي والقواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (المنطبقة على الصندوق). وشملت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا لسجلات المحاسبة وغيرها من الأدلة الداعمة بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

٤ - وإضافة إلى مراجعة الحسابات والبيانات المالية، أجرى المجلس استعراضات لعمليات الصندوق بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة. ويتطلب ذلك من المجلس أن يبدي ملاحظات بشأن كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، بوجه عام وإدارة عمليات الصندوق وتنظيمها.

٥ - وينسق المجلس مع مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات في تخطيط عمليات المراجعة التي يقوم بها، وذلك بغرض تفادي ازدواج الجهود وتحديد إلى أي مدى يمكن الاعتماد على عمل المكتب. ويتعلق هذا التقرير بعمليات المراجعة التي أجريت في المكتب الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في فيجي، حيث يقوم الصندوق بتنفيذ برنامج مشترك؛ والمكتب القطري في بابوا غينيا الجديدة ومكتب المشاريع في ميانمار؛ ومقر الصندوق في نيويورك.

٦ - وقد نوقشت ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع إدارة الصندوق التي أدرجت آراؤها على النحو المناسب في هذا التقرير. ويرى المجلس أن من الممكن تطبيق توصياته على نطاق أوسع يشمل جميع المواقع التابعة للصندوق.

## باء - النتائج والتوصيات

## ١ - متابعة التوصيات السابقة

٧ - لاحظ المجلس أن من بين التوصيات الصادرة حتى ٣١ كانون الأول ٢٠١٣ والبالغ عددها ١١ توصية، نفذت ٦ توصيات (٥٥ في المائة) تنفيذًا كاملاً، وكانت أربع توصيات (٣٦ في المائة) لا تزال قيد التنفيذ، بينما لم تنفذ توصية واحدة (٩ في المائة). وتطلبت التوصية المعلقة من الصندوق مواصلة الاتصال مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لضمان قيام الصندوق برصد مخصصات تحسباً لاضمحلال قيمة القروض المستحقة والاعتراف بالفوائد المستحقة على النحو المبين في سياسة القروض المعتمدة. وتمت الموافقة على سياسة منح القروض في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٥، وسيبدأ الصندوق في تنفيذها في عام ٢٠١٥. ويرى المجلس أن الصندوق يحتاج إلى بذل المزيد من الجهد لضمان تنفيذ التوصية المتبقية. وترد تفاصيل حالة تنفيذ هذه التوصيات في مرفق هذا التقرير.

## ٢ - استعراض مالي عام

## الإيرادات والمصروفات


٨ - تشمل إيرادات الصندوق التبرعات وإيرادات الاستثمار وغيرها من الإيرادات. وخلال عام ٢٠١٤، بلغ مجموع الإيرادات ٨٩,٠٦ مليون دولار (٢٠١٣: ٦٦,٢٤ مليون دولار) وبلغ مجموع المصروفات ٥٧,٩٧ مليون دولار (٢٠١٣: ٥٩,٩١ مليون دولار)، مما نشأ عنه فائض قدره ٣١,٠٩ مليون دولار (في عام ٢٠١٣: ٦,٣٢ مليون دولار). وخلال عام ٢٠١٤، بلغ مجموع التبرعات المقدمة للصندوق ٨٨,١٧ مليون دولار، أي ما يعادل ٩٩ في المائة من مجموع الإيرادات (بعد خصم المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة بخصوص التبرعات غير المستخدمة).

٩ - وزادت التبرعات بمبلغ ٢٣ مليون دولار (٣٥ في المائة) بالمقارنة مع تبرعات عام ٢٠١٣ البالغة ٦٥,١٧ مليون دولار، مما يعكس زيادة دعم الجهات المانحة للمشاريع. وشملت قيمة التبرعات الموارد العادية أو الأساسية البالغة ١٣,٥٣ مليون دولار (١٥ في المائة) وتقاسم التكاليف بمبلغ ٦٢,٥٣ مليون دولار (٧١ في المائة) وصناديق استثمارية قيمتها ١٠,٧٢ ملايين دولار (١٢ في المائة) وخدمات الدعم الواجبة السداد وأنشطة متنوعة بلغت قيمتها ١,٣٩ مليون دولار (٢ في المائة). وترد مستويات هذه التبرعات في الشكل الثاني - أولاً.



## الشكل الثاني - أولاً

التبرعات المقارنة للموارد العادية والموارد الأخرى




المصدر: تحليل المجلس للبيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية لسنة ٢٠١٤.

١٠ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، بلغت المصروفات، كما وردت في بيان الأداء المالي (البيان الثاني) ٥٧,٩٧ مليون دولار. وكان التوزيع حسب القطاع على النحو التالي: المصروفات المتصلة بتقاسم التكاليف، ٣٠,٤٠ مليون دولار (٥١ في المائة)؛ والمصروفات المتصلة بالموارد العادية، ١١,٦٣ مليون دولار (٢٠ في المائة)؛ والمصروفات المتصلة بالصناديق الاستثمارية، ١٧,٠٥ مليون دولار (٢٩ في المائة). ويأخذ توزيع المصروفات حسب القطاع في الاعتبار أيضا مبلغ ٣,٥٦ ملايين دولار من خدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة، بعد خصم مبلغ ٤,٦٧ ملايين دولار لاسترداد التكاليف.

١١ - ويشير تصنيف المصروفات حسب طبيعتها إلى أن مبلغا قدره ٢٦,١١ مليون دولار (٤٥ في المائة) أنفق على المنح والتحويلات الأخرى؛ وأنفق مبلغ قدره ١٥,١٥ مليون دولار (٢٦ في المائة) على تكاليف الموظفين؛ ومبلغ قدره ٧,٨٢ ملايين دولار (١٤ في المائة) على مصروفات التشغيل العامة؛ بعد خصم ٤,٦٧ ملايين دولار لاسترداد التكاليف؛ ومبلغ قدره ٧,٧١ ملايين دولار (١٣ في المائة) على الخدمات التعاقدية؛ ومبلغ قدره ١,١٨ مليون دولار (٢ في المائة) على اللوازم والمواد الاستهلاكية، والمصروفات الأخرى والاستهلاك وتكلفة التمويل. وترد الإيرادات والمصروفات المقارنة حسب القطاع في الشكل الثاني - ثانيا.

الشكل الثاني - ثانيا  
المقارنة بين الإيرادات والمصروفات



المصدر: تحليل المجلس للبيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية لسنة ٢٠١٤.

تحليل النسب

١٢ - تبين من تحليل للنسب المالية الرئيسية للصندوق أن نسب السيولة لديه كانت أعلى في عام ٢٠١٤ مقارنة بعام ٢٠١٣. وباستثناء النسبة الحالية، فقد تحسنت نسب السيولة، مما يعني حالة سيولة أقوى. والانخفاض الطفيف في النسبة في عام ٢٠١٤ هو نتيجة استراتيجية ترمي للاستثمار في المزيد من الاستثمارات الطويلة الأجل في السنة الحالية بالمقارنة مع عام ٢٠١٣، على النحو المبين في الجدول الثاني - ثانيا.

الجدول الثاني - أولاً  
تحليل النسب

بيان النسبة	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣ (أعيد بيانه)
النسبة المتداولة <sup>(أ)</sup>	٢٢,٥	٣٠,٢
الأصول المتداولة إلى الخصوم المتداولة		
مجموع الأصول إلى مجموع الخصوم <sup>(ب)</sup>	٧,٦	٦,٩
الأصول إلى الخصوم		
نسبة النقدية <sup>(ج)</sup>	١٧,٣	٢٤,١
النقدية + الاستثمارات إلى الخصوم المتداولة		
معامل السيولة <sup>(د)</sup>	٢٢,٠	٢٨,٥
النقدية + الاستثمارات + الحسابات المستحقة القبض إلى الخصوم المتداولة		

المصدر: تحليل المجلس للبيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية لسنة ٢٠١٤.

(أ) تشير النسبة العالية، المعرفة بأنها أكبر من ١:١ إلى قدرة الصندوق على سداد التزاماته القصيرة الأجل.

(ب) النسبة العالية، المعرفة بأنها أكبر من ١:١ مؤشر جيد على الملاءة المالية.

(ج) نسبة النقدية مؤشر على السيولة في الصندوق لأنها تشكل مقياساً لمبالغ النقدية ومكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة المتوافرة ضمن الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.

(د) معامل السيولة هو أكثر تحفظاً من النسبة المتداولة لأنه لا يشمل المخزونات وغيرها من الأصول المتداولة، الأصعب تحويلها إلى نقدية. ويعني ارتفاع النسبة وضعاً مالياً أكثر سيولة.

١٣ - وظلت الاحتياطات التشغيلية المتراكمة لدى الصندوق والبالغة ١٤,٤٢ مليون دولار (في عام ٢٠١٣: ١٤,٦٢ مليون دولار)، والنقدية والاستثمارات البالغة ١١١,٨ مليون دولار (في عام ٢٠١٣: ٧٨,٦٧ مليون دولار)، توفر مستوى مرتفعاً من السيولة. ويحتفظ بالاحتياطي وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (المنطبقة على الصندوق)، التي تقتضي أن يحتفظ الصندوق باحتياطات في حسابه لا تقل عن ٢٠ في المائة من التزامات المشاريع. وكان المبلغ المحتفظ به في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ أقل بقليل من المبلغ المحتفظ به في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

## الأصول والخصوم

١٤ - بلغت الأصول المتداولة للصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ما مقداره ٦١,٢٨ مليون دولار، أي أكثر من الخصوم المتداولة البالغة ٢,٧ مليون دولار. بما يتجاوز ٢٢ ضعفاً، مما يدل على قدرة الصندوق على الوفاء بالتزاماته القصيرة الأجل. وكذلك، زاد مجموع الأصول البالغ ١٢٦,٤٧ مليون دولار زيادة مريحة عن مجموع الخصوم البالغ ١٦,٥٩ مليون دولار، مما يدل على سلامة مركزه المالي.

### ٣ - ما بعد تطبيق المعايير المحاسبية الدولية

١٥ - يقوم صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية للسنة الثالثة على التوالي بالإبلاغ بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ولاحظ المجلس بأن الصندوق يحرز تقدماً جيداً إذ لم تُسجَّل أي مواطن قصور تُذكر ذات صلة بتلك المعايير. وخلال تلك الفترة، استفاد الصندوق من الخبرة المكتسبة في تحسين بياناته المالية. وعلى سبيل المثال، فاعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، ارتفع الحد الأدنى لرسملة الأصول من ٥٠٠ دولار إلى ٢٥٠٠ دولار. وكان القصد من التغيير مواءمة سياسات الصندوق المحاسبية مع السياسات المتبعة في الوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة، فضلاً عن تعزيز تسجيل الأصول بما يتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية. وطُبق التغيير بأثر رجعي، وأُعيد بيان المعلومات المقارنة الخاصة بعام ٢٠١٣.

### ٤ - الأدوات المؤسسية للتخطيط والرصد وإعداد التقارير

عدم استخدام الأدوات المؤسسية للتخطيط والرصد وإعداد التقارير

١٦ - تستضيف محافل البرنامج الإنمائي الأدوات المؤسسية التي يستخدمها صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية من أجل التخطيط والرصد وإعداد التقارير الخاصة بأنشطته وبرامجه. ولاحظ المجلس أنه على الرغم من أن دليل السياسات والإجراءات المتعلقة بالبرامج والعمليات يتطلب استخدام هذه الأدوات التي تشمل، على سبيل المثال، بطاقات الأداء المتوازن وخطة العمل المتكاملة في مراقبة ورصد برامج وعمليات صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، فإن هذه الأدوات لم تُتَّح للصندوق. ونتيجة لذلك، اكتفى الصندوق باستخدام جداول البيانات والبريد الإلكتروني للوفاء بمتطلباته في مجالات التخطيط والرصد وإعداد التقارير.

١٧ - وأوضح الصندوق أن الحصول على الأدوات والبرامج يتطلب توفير التوجيه والتدريب، فضلا عن التواصل مع البرنامج الإنمائي. وذكر أيضا أنه طلب الدعم من البرنامج الإنمائي من أجل مساعدته في الاستخدام الكامل لأدوات النظم الخاصة بالتخطيط والرصد وإعداد التقارير من أجل تعزيز الإدارة المالية وإدارة الأداء.

١٨ - ويرى المجلس أن الصندوق بحاجة إلى مضاعفة جهوده في مجال المتابعة مع البرنامج الإنمائي من أجل كفاءة الوصول إلى البرامج والأدوات والاستفادة منهما. وبما أن استخدام جداول البيانات عرضة للأخطاء، فقد يعطل ذلك عملية اتخاذ القرار؛ كما يؤدي عدم استخدام الأدوات والبرامج الموضوعية إلى تقويض الغرض المنشود من تحقيق فعالية التخطيط الاستراتيجي والرصد وإعداد التقارير؛ وإلى الحيلولة دون تحقيق الفوائد المنشودة من استخدامها.

١٩ - وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يتعاون على نحو وثيق مع البرنامج الإنمائي في سبيل الحصول على الأدوات والبرامج وضمان فعالية استخدامها لغرض التخطيط الاستراتيجي والرصد وإعداد التقارير المتعلقة ببرامجه وأنشطته من أجل تحقيق نتائج أفضل.

#### ٥ - إدارة المشتريات والعقود

##### عدم كفاية التخطيط للمشتريات

٢٠ - تتطلب السياسات والإجراءات المتعلقة بالبرنامج والعمليات أن يحدد المقر والمكاتب القطرية ومكاتب المشاريع والمكاتب الإقليمية جميع الأنشطة ذات الصلة للسنة التالية وتقديم خطط بشأن تلك الأنشطة إلى المقر في موعد أقصاه كانون الثاني/يناير من كل سنة.

٢١ - ولاحظ المجلس أن وحدات المقر التابعة للصندوق المذكور، ومشروع طريقة التنفيذ المباشر، ومكتب إقليميا واحدا، ومكتباً قُطريا واحدا، التي بلغت قيمة إجمالي مشترياتها ٢٩٤ ٩٤٦ دولارا لم تُعدَّ خططاً لطلبات المشتريات لعام ٢٠١٤. ويُفترض أن تُحدَّث الخطط وتُوحَّد في نظام SharePoint الإلكتروني لأغراض المراقبة لكفالة تماشيها مع المعايير والجداول الزمنية المعتمدة، وتمكين مكتب دعم المشتريات من إدارة احتياجات المنظمة من المشتريات.

٢٢ - وأفادت إدارة الصندوق أن المكتب الإقليمي لم يُعدَّ الخطة لأنه كان بصدد الانتقال من بلد إلى آخر. وإضافة إلى ذلك، فقد كان الصندوق منهماك في وضع أداة إلكترونية للمكاتب لكي تستخدمها عند تحميل خططها الموحدة المتعلقة بالمشتريات. ويعرب المجلس عن القلق من أن الافتقار إلى خطط للمشتريات يحول دون ممارسة الإدارة العليا للرقابة على

أنشطة المشتريات واستعمال الأداة بفعالية، كما يحول أيضا دون تقديم الخطط في المواعيد المحددة وفقا لمتطلبات دليل السياسات والإجراءات المتعلقة بالبرامج والعمليات. كما يجد من قدرة الصندوق على الاستفادة القصوى من موارد المشتريات بغية تحقيق وفورات الحجم وقيمة الأموال المدفوعة، وذلك من خلال تحسين تحليل الاحتياجات من المشتريات.

٢٣ - ووافق الصندوق على توصية المجلس بأن يتأكد من إعداد جميع المكاتب خططها لطلبات المشتريات، وتوحيد الخطط تمشيا مع متطلبات دليل السياسات والإجراءات المتعلقة بالبرامج والعمليات.

#### ٦ - إدارة الموارد البشرية

##### إدارة الأداء وتطويره

٢٤ - اعتمد الصندوق ترتيبات جديدة لإدارة الأداء وتطويره مستعيضا بذلك عن تقييمات النتائج والكفاءات. وتهدف ترتيبات إدارة الأداء وتطويره إلى تيسير التكامل الاستراتيجي بين تخطيط الأداء الفردي وتقييمه؛ وإلى تحسين العلاقة الثلاثية بين النتائج المقررة ومجالات الكفاءة وقدرات الموظفين، فضلا عن كفالة إجراء استعراض لإدارة المواهب والإقرار بفضل الموظفين في تقديم أفضل الخدمات. وبناء على توجيهات إدارة الأداء وتطويره الصادرة في نيسان/أبريل ٢٠١٣ عن إدارة الصندوق، فإن تقييمات أداء نهاية السنة للسنة السابقة وخطط الأداء للسنة التالية يجب أن تُستكمل في موعد غايته كانون الثاني/يناير - شباط/فبراير من كل عام. ويتعين إنجاز استعراض منتصف العام وتقديم الردود عليه بالنسبة للمراحل الثلاث جميعها في حزيران/يونيه - تموز/يوليه من السنة التي يجري فيها.

٢٥ - واستعرض المجلس موجز حالة إدارة الأداء وتطويره لعام ٢٠١٤ في نظام أطلس لتخطيط الموارد، وأشار إلى أن ٥٧ موظفا (٥٢ في المائة) من أصل مجموع الموظفين البالغ عددهم ١١٠ موظفين لم ينجزوا خطة الأداء ولا استعراضات منتصف السنة لعام ٢٠١٤. وبخصوص الموظفين المتبقين البالغ عددهم ٥٣ موظفا، فقد أنجز ٢٢ موظفا (٢٠ في المائة) خطط الأداء الخاصة بهم، في حين كانت خطط إدارة الأداء وتطويره الخاصة بـ ٣١ موظفا (٢٨ في المائة) لا تزال قيد الإنجاز. وإضافة إلى ذلك، فإن الخطط المنجزة لم تُقدم إلى المديرين لاستعراضها والموافقة عليها، كما أن نتائج التقييم لم تُستخدم لإدارة المواهب وتقييم مجالات الكفاءة وقدرات الموظفين. وتبين من المقارنة بالوضع في العام السابق أن ٤٩ موظفا (٥٢ في المائة) فقط، من بين ما مجموعه ٩٤ موظفا، أنجزوا في عام ٢٠١٣، الخطط الخاصة بهم

لإدارة الأداء وتطويره، في حين كانت خططُ إدارة الأداء وتطويره الخاصة بـ ٤٥ موظفاً (٤٨ في المائة) لا تزال قيد الإنجاز.

٢٦ - وقام الصندوق بعد ذلك بوضع آليات للرصد والرقابة وتحسين معدل إنجاز خطط إدارة الأداء وتطويره بنسبة ٨٠ في المائة كما تحقّق من ذلك المجلس في أيار/مايو ٢٠١٥. وأوضح أيضاً أن إدارة المواهب تعالّج في إطار البرنامج الإنمائي. بيد أن المجلس يرى أن الصندوق بحاجة إلى تحسين تنظيم عملية إدارة الأداء وتطويره من أجل تحقيق الأهداف المنشودة بكفاءة في مجالات إدارة المواهب وتقييم النتائج ومجالات الكفاءة وقدرات الموظفين.

٢٧ - وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) مواصلة تعزيز آلية المراقبة لكفالة إنجاز خطط وتقييمات إدارة الأداء وتطويره في المواعيد المحددة وليستعرضها المديرون ويوافقون عليها؛ (ب) ووضع خطة عمل واضحة بالتعاون مع البرنامج الإنمائي لكفالة استخدام إدارة الأداء وتطويره في إدارة المواهب وتقييم النتائج، ومجالات الكفاءة، وقدرات الموظفين.

#### ٧ - إدارة البرامج والمشاريع

##### الإفقال التشغيلي للمشاريع وبدء المشاريع الجديدة

٢٨ - تبيّن للمجلس أن جميع المشاريع الخمسة في العينة المختارة في إطار المرحلة الأولى من البرنامج المالي الشامل في منطقة المحيط الهادئ، والتي أُغلقت تشغيلياً في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، لا تزال مفتوحة في نظام أطلّس في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. وقد وافقت الجهات المانحة للمشروع على ترحيل أرصدة المشاريع البالغة ١,١ مليون دولار إلى المرحلة الثانية من البرنامج المالي الشامل في منطقة المحيط الهادئ الخاص بفيجي المقرر تنفيذها في الفترة ما بين تموز/يوليه ٢٠١٤ وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. بيد أنه بخلاف اتفاق الجهات المانحة، فقد قيّد المكتب الإقليمي مبلغ ٥٤٨.٠٧٥ دولاراً مخصصاً للمرحلة الثانية من البرنامج المالي الشامل في منطقة المحيط الهادئ على المرحلة الأولى للبرنامج المالي الشامل في منطقة المحيط الهادئ الخاص بفيجي للفترة الواقعة ما بين تموز/يوليه وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤؛ لأن مشروع المرحلة الثانية لم يكن قد بدأ بعد حتى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤.

٢٩ - وذكر صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية أنه أُخّر إنشاء مشاريع المرحلة الثانية في النظام لأنه ينتظر البت في ترتيبه الداخلي المتعلق بتقسيم الأموال بين البرنامج الإنمائي والصندوق، الذي تم التوصل إليه في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ وقُدّم إلى لجنة الاستثمار في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. وكذلك، فإن مكتب الصناديق الاستثمارية

المتعددة الشركاء، بوصفه المستفيد الجديد من المرحلة الثانية من برنامج الإدماج المالي لمنطقة المحيط الهادئ، لا يسعه الموافقة على الميزانية دون موافقة لجنة الاستثمار وصندوق المشاريع الإنتاجية/البرنامج الإنمائي على تلك الميزانية. وبعد استيفاء الشروط الإجرائية، ستكون نفقات الفترة ما بين ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، قد نُقلت إلى مشاريع المرحلة الثانية.

٣٠ - وإذ يسلم المجلس بتبرير الإدارة للتأخير في بدء تنفيذ مشاريع المرحلة الثانية، فإنه يرى أن أموال المشاريع ينبغي ألا تُقيّد على مشاريع تم العدول عنها. إذ يؤدي تقييد المصروفات على مشروع من مرحلة غير صحيحة إلى إضعاف الضوابط الداخلية المصممة خصيصاً لضمان حسن استغلال أموال المشاريع والإبلاغ عنها. وإضافة إلى ذلك، فإن حالات التأخير في إقفال المشاريع في نظام أطلس تؤثر على تحديد وتسوية الالتزامات المالية النهائية المتعلقة بالمشاريع في الوقت المناسب.

٣١ - وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) التعجيل بعملية الإقفال التشغيلي لجميع المشاريع بناء على تواريخ انتهاء تلك المشاريع وإجراء استعراضات في موعيدها لحالة المشاريع في نظام أطلس بغية الامتثال للسياسات والإجراءات المتعلقة بالبرامج والعمليات، (ب) تعجيل لجنة الاستثمار والبرنامج الإنمائي/صندوق المشاريع الإنتاجية بعملية إقرار الميزانيات في البداية لإتاحة الفرصة للصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء لإقرار ميزانياتها من أجل تيسير عمليات تنفيذ الأنشطة الجارية في إطار مشاريع المرحلة الثانية.

#### المشاريع الخاملة وغير المغلقة

٣٢ - يقضي دليل السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية (المنطبق على صندوق المشاريع الإنتاجية) الذي وضعه البرنامج الإنمائي والمتعلق بالصناديق الاستثمارية بأن يقوم مديرو الصناديق الاستثمارية سنوياً بتحديد الصناديق الاستثمارية الخاملة والإذن بإقفالها. وعلاوة على ذلك، فالنظام المالي والقواعد المالية للبرنامج الإنمائي (المنطبقة على صندوق المشاريع الإنتاجية) ينص على التصرف في الصناديق الاستثمارية غير المنفقة بعد الانتهاء مالياً من الأنشطة البرنامجية ذات الصلة.

٣٣ - غير أن المجلس خلص إلى أن ٢٢ صندوقاً استثمارياً (٦٩ في المائة) من أصل ٣٢ صندوقاً وارداً في البيانات المالية لم تُنفق أي مبالغ خلال عام ٢٠١٤ وأنها خاملة منذ عام ٢٠٠٤. وقد بلغت قيمة الأرصدة لدى الصناديق الاستثمارية ١,٣ مليون دولار في



٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وأوضح الصندوق أنه يلتمس المشورة من الجهات المانحة بشأن كيفية التصرف في أرصدة الصناديق الاستثمارية الخاملة.

٣٤ - وإضافة إلى ذلك، فإن كلاً من دليل السياسات والإجراءات المتعلقة بالبرامج والعمليات، والنظام المالي والقواعد المالية، يقتضيان إقفال المشاريع مالياً في غضون ١٢ شهراً من الإقفال التشغيلي. غير أنه كان يُفترض أن يُفضل مالياً ٢٨٥ مشروعاً (٥٩ في المائة) من أصل ٤٨٤ مشروعاً، في الفترة ما بين عامي ٢٠٠٤ و ٢٠١٤، كانت لا تزال مفتوحة في نظام أطلس في أيار/مايو ٢٠١٥، ويمثل بعضها تأخيراً تصل مدته إلى ١٠ سنوات. وعزا الصندوق حالات التأخير إلى التأخر في إنجاز بعض معاملات المشاريع وإلى المدة الزمنية الطويلة اللازمة لتصفية المعاملات المعلقة في بعض المشاريع أو تسويتها.

٣٥ - بيد أن المجلس لاحظ أن التأخير يعزى أساساً إلى عدم إجراء استعراض منتظم لحالة المشاريع يوفر أساساً للتنسيق بين مديري المشاريع من أجل الشروع في الإقفال المالي لتلك المشاريع. إذ لا يمكن البدء في إجراء تقييم مناسب لاستخدام صناديق المشاريع ما لم يُقفل هذا المشروع أو ذاك الصندوق الاستثماري. وبالتالي، فإن التأخير يعيق الفرص المتاحة لتعلم الدروس المستفادة من عمليات التنفيذ، فضلاً عن زيادة احتمالات الخطأ في تقييد النفقات أو الالتزامات.

٣٦ - وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) الاتصال بالجهات المانحة من أجل الموافقة على إنشاء آليات في اتفاقات الصناديق الاستثمارية المقبلة من أجل التصرف في أي أرصدة متبقية؛ (ب) وضع جداول زمنية واتخاذ جميع التدابير اللازمة لاسترداد مبلغ ١,٣ مليون دولار من ٢٢ صندوقاً من الصناديق الاستثمارية الخاملة أو إعادة برمجته؛ (ج) التعجيل بعملية الإقفال المالي لجميع المشاريع المقفلة تشغيلياً والمعلقة منذ فترة طويلة، واستعراض حالة المشاريع في نظام أطلس في الوقت المناسب من أجل امتثال السياسات والإجراءات في الإقفال التشغيلي والمالي للمشاريع.

#### ٨ - إدارة المنح والقروض

##### متابعة المنح

٣٧ - استعرض المجلس عملية تقديم الصندوق للمنح إلى المستفيدين الرئيسيين، وتبين له أن العملية تعثرها أوجه القصور التالية:

(أ) أداء ميزانية المنح: يمثل تمويل المشاريع الإنتاجية من خلال المنح والقروض أحد الأنشطة الرئيسية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية. ولكن بحلول تشرين

الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، لم يكن قد صُرف سوى ١٨,٧ مليون دولار (٤٩ في المائة) كمنح لمؤسسات تمويل المشاريع الصغيرة. وشرحت إدارة الصندوق أن المنح قائمة على الأداء، ولذا فإن قلة الصرف هي انعكاس لعدم وفاء الجهات المتلقية للمنح بالأهداف المحلية الواردة في اتفاقيات المنح. وبينما توقع الصندوق أن وتيرة إصدار المنح ستزيد في الربع الأخير من عام ٢٠١٤، يعتبر المجلس أن المتابعة الوافية من جانب الإدارة كان من شأنها أن تحقق قدراً مُرضياً من الأهداف المحلية. ويحد انخفاض معدل تقديم المنح من قدرة الصندوق على تحقيق أهداف ميزانية المنح؛

(ب) صرف المنح والترخيص لمؤسسات التمويل البالغ الصغر: في إحدى الزيارات الميدانية الثلاث التي قام بها المجلس، تبين له أن مكتب مشاريع ميانمار قد تعاقد مع مؤسسة التمويل البالغ الصغر على تقديم تمويل قدره ١,٨ مليون دولار على خمسة أقساط في الفترة من عام ٢٠١٣ إلى عام ٢٠١٧. وكشرط مسبق لتلقي القسط الأول من المنحة، كان على مؤسسة التمويل البالغ الصغر الحصول على ترخيص للاضطلاع بالتمويل البالغ الصغر في البلد المضيف بحلول حزيران/يونيه ٢٠١٣. بيد أن مكتب المشاريع صرف ما مجموعه ٥٠٠.٠٠٠ دولار لمؤسسة التمويل البالغ الصغر عند التوقيع على العقد في عام ٢٠١٣، حينما لم تكن مؤسسة التمويل قد استوفت الشروط القانونية. ويضاف إلى ذلك أن مكتب المشاريع لم يقيم بالإبلاغ عن المنحة في جدول صرف المنح، وإلى حين إجراء الزيارة الميدانية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، لم تكن مؤسسة التمويل البالغ الصغر قد حصلت على الترخيص. ونظراً لأن امتثال مؤسسة التمويل البالغ الصغر لمقتضيات الترخيص كان شرطاً مسبقاً أثناء التعاقد مع المؤسسة، فإن عدم حصولها على الترخيص حتى بعد التعاقد كان ينبغي أن يكون أساساً للمطالبة باسترداد الأموال من مؤسسة التمويل، غير أنه لم تُتخذ الإجراءات المناسبة.

٣٨ - وذكر الصندوق أن المنحة الأولية المصروفة عند توقيع الاتفاق كان الهدف منها مساعدة المنظمة في بدء عملياتها. وقبل حصول مؤسسة التمويل البالغ الصغر على المنحة، لم تكن تنفذ أي عمليات في البلد المضيف. وقد نوقشت المسألة خلال مكالمات منتظمة مع كبير مستشاري الصندوق بشأن التمويل البالغ الصغر في نيويورك، وأُخذ القرار بعدم المطالبة باسترداد الأموال، وهي المطالبة التي كان من شأنها أن تؤدي أساساً إلى إنهاء المشروع، وتقرر بدلا من ذلك الاستمرار في العمل مع المؤسسة.

٣٩ - ويرى المجلس أن صرف المنح إلى مؤسسة التمويل البالغ الصغر التي لم تستوف الشروط القانونية للبلد المضيف يُعرّض الصندوق لخطر الخسارة والإضرار بسمعته بسبب

القيام بعمليات غير قانونية. ويضاف إلى ذلك أن الصندوق لم ينظر في الدعوة إلى اتخاذ المزيد من الإجراءات التنافسية وتوسيع نطاقها للعثور على مؤسسات أخرى للتمويل البالغ الصغر تكون قد سُجِّلت بالفعل لتحل محل مؤسسة التمويل البالغ الصغر.

٤٠ - ووافق صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) تحسين متابعة الجهات المتلقية للمنح لكفالة وفائها بالأهداف المرحلية وضمان صدور المنح المدرجة في الميزانية في الوقت المناسب؛ (ب) وكفالة عدم الموافقة على اضطلاع أي مؤسسة للتمويل البالغ الصغر بعمليات الصندوق وتلقيها للمنح ما لم تكن حاصلة على تراخيص صحيحة واستيفائها للشروط التشغيلية للبلد المضيف؛ (ج) والالتزام بالاتفاقات المالية الموقعة وبشروط الصرف؛ (د) والتعجيل بجمع الأموال من الجهات المتلقية للمنح التي لا تفي بالشروط المتفق عليها.

#### ٩ - الميزانية وعمليات إعداد الميزانية

الميزنة على أساس النتائج لبرنامج تعميم الخدمات المالية لمنطقة المحيط الهادئ في فيجي

٤١ - استعرض المجلس خطط العمل السنوية لبرنامج تعميم الخدمات المالية لمنطقة المحيط الهادئ، ولاحظ ما يلي: (أ) لم تتوفر وثائق داعمة لخطوط الأساس أو مؤشرات الأداء أو الأهداف المحددة في وثائق المشاريع الواردة في خطط العمل السنوية الإقليمية الخاصة بكل مكتب قطري على النحو المنصوص عليه في دليل المديرين لعمليات التخطيط والرصد والتقييم من أجل تحقيق النتائج الإنمائية (الميزانية القائمة على النتائج)؛ (ب) افتقرت جميع خطط العمل السنوية للأعوام ٢٠١٢ و ٢٠١٣ و ٢٠١٤ إلى الأهداف السنوية لكل ناتج، ولم يكن أيٌّ من الخطط موقعا أو مؤرخا.

٤٢ - وفي ظل غياب المعلومات المرجعية الأساسية ومؤشرات الأداء والأهداف على مستوى المكاتب القطرية، سيكون من الصعب قياس النتائج الفعلية بالمقارنة مع النتائج المقررة في كل مكتب قطري. ويدل ذلك على أن تأثير البرنامج لم يستند إلى الميزانية القائمة على النتائج، إذ لم يكن بالإمكان إدماج الأولويات والمعلومات المرجعية الأساسية الخاصة بكل بلد لوضع المؤشرات والأهداف المتعلقة بنتائج وتأثير البرنامج الإقليمي ككل. وذكر الصندوق أن أوجه القصور تعزى بالأساس إلى عدم مناقشة إدراج الأهداف على المستوى القطري. وبرنامج تعميم الخدمات المالية لمنطقة المحيط الهادئ هو برنامج إقليمي ويتعامل مع مستثمرين إقليميين يطلبون أعدادا إجمالية. ويضاف إلى ذلك أن لجنة الاستثمار لم توافق عليه

بعد على إطار إدارة المخاطر الجديد، ويجوز للصندوق عند الموافقة عليه أن يأخذه في الاعتبار عند تحديد أهداف محددة لكل بلد.

٤٣ - ومع ذلك، يعتبر المجلس أن إدراج المعايير المذكورة هو أحد متطلبات السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية، وينبغي الامتثال له في جميع الأوقات. وعلاوة على ذلك، فبالرغم من أن إدارة الصندوق شرحت أن إغفال التوقعات والتواريخ وقع على سبيل السهو، فإن تنفيذ خطط العمل السنوية بدون توقيعها وتأريخها يحد من وضوح رؤية الإدارة العليا لتوقيت إعداد الخطة والإذن بها قبل بدء الأنشطة. ويخالف ذلك أيضا متطلبات لجنة الاستثمار التي تلزم رئيس لجنة الاستثمار بأن يوقع على خطط العمل السنوية في موعد أقصاه أربعة أسابيع بعد بدء السنة التقويمية.

٤٤ - ووافق الصندوق على توصية المجلس بأن يمثل مكتب فيجي الإقليمي للسياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية من أجل كفالة ما يلي: (أ) وضع مؤشرات الأداء والمعلومات المرجعية الأساسية والأهداف في كل مكتب قطري لكل ناتج من نواتج المشاريع بحيث يتسنى تقييم التأثير الإقليمي والنتائج والمعلومات المرجعية الأساسية والمؤشرات والأهداف؛ (ب) إدراج أهداف الناتج السنوي في خطط العمل السنوية للمشاريع بحيث تكون نقاطا مرجعية في نظم رصد النتائج المؤسسية؛ (ج) وإعداد جميع خطط العمل السنوية وتوقيعها وتأريخها، وموافقة لجنة الاستثمار عليها.

#### أداء ميزانية المشاريع

٤٥ - تبين من سجلات نظام أطلس للفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ أن الصندوق ينفذ ١٦٨ مشروعا تبلغ ميزانيتها الكلية ٥٨٢ مليون دولار ونفقاتها ٦٢,١٤ مليون دولار، تمثل معدل إنجاز يبلغ ٧٦ في المائة. وأظهر التحليل الإضافي لسجلات النظام أن معدلات الإنجاز منخفضة لكل جهة مانحة فردية تشارك في تمويل برنامج. وعلى سبيل المثال، لم يتمكن ٤٣ مشروعا من تلك المشاريع، التي تبلغ ميزانيتها ٢٢,٦ مليون دولار، إنفاق ما مجموعه ٥٨ في المائة من الأموال المدرجة في الميزانية (١٣ مليون دولار)، وهو ما يمثل انخفاضاً في معدلات تنفيذ المشاريع تتراوح بين ٣٠ و ١٠٠ في المائة. ونجحت المستويات المنخفضة لإنجاز المشاريع بالأساس عن تنقيحات المشاريع من قِبَل لجنة تقييم المشاريع، الأمر الذي أرحاً الافتتاح الرسمي للمشاريع؛ وإجراءات التعيين التي توخر تعيين موظفي المشاريع؛ وغياب الإدارة التي تتولى الإشراف على المشاريع.

وتضمنت الأسباب الأخرى التأخيرات في التوقيع على وثائق المشاريع والشواغل الأمنية في بعض مواقع المشاريع.

٤٦ - ويرى الصندوق أنه ينبغي إجراء التحليل على مستوى البرنامج ككل، وليس على مستوى كل جهة مانحة تشارك في تمويل البرنامج. وقد أعيد تشكيل نظام أطلس لتحليل الإنجاز بحسب الجهات المانحة لأغراض الإبلاغ، في حين أن الترتيب المعمول به في وكالات الأمم المتحدة الأخرى يستهدف التحليل على مستوى البرنامج. ويعتبر المجلس، مع ذلك، أنه يتعين تحليل معدلات الإنجاز على نحو استباقي، بغض النظر عن المستوى الذي يجري فيه التحليل. ويؤدي انخفاض معدل تنفيذ المشاريع وإنجازها أو التأخير في تنفيذها وإنجازها إلى مفاخرة خطر عدم تحقيق الصندوق لأهدافه أو استخدامه لموارده بشكل كامل.

٤٧ - ويوصي المجلس بأن ينسق الصندوق الأنشطة المتعلقة بوضع ميزانيات المشاريع وتنفيذها لكفالة إنجاز أهداف ميزانية المشاريع، بكفاءة وفي الوقت المناسب.

## ١٠ - الإدارة المالية

### حسابات وافتراضات الاحتياطي

٤٨ - أفاد الصندوق في بياناته المالية أن رصيد الاحتياطي بلغ ١٤,٤ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ولاحظ المجلس أوجه القصور التالية:

(أ) يُنشأ الاحتياطي على أساس التزامات المشاريع المستقبلية. وفي تحديد الالتزام المتعلق بالتكاليف المتوقعة للمشاريع الجديدة القائمة والمتوقعة، خصّص الصندوق مبلغ ١٠ ملايين دولار سنويا لفترة الأربع سنوات الممتدة من ٢٠١٥ إلى ٢٠١٨، استنادا إلى افتراضات الإدارة. بيد أن الصندوق لم يتمكن من توفير الأساس الذي قامت عليه هذه الافتراضات أو تقديم أدلة تشير إلى قرار الإدارة بتحديد التوقع عند مستوى ١٠ ملايين دولار سنويا؛

(ب) بالرغم من وجود مخاطر ترتبط بإيرادات الموارد غير الأساسية، فإن احتياطي الصندوق لا يغطي المخاطر المرتبطة بالموارد غير الأساسية والمخاطر الهيكلية التي ينبغي التخفيف من حدتها من خلال الإدارة المالية الحذرة عن طريق إنشاء احتياطي مالي؛

(ج) شمل الاحتياطي البالغ ١٤,٤ بليون دولار مبلغ ٢ مليون دولار لتغطية تكاليف خدمات الدعم والأنشطة المتنوعة، القابلة للاسترداد، وهو المبلغ الذي ووفق عليه على مستوى الإدارة؛

(د) لم تُربط معايير المخاطر الواردة في استراتيجية الصندوق للحد من المخاطر بالمبالغ المدرجة للاحتياطي وللالتزامات المعلقة. ولذا فإن الاحتياطي التشغيلي المحسوب لا تدعمه بشكل مناسب أي مكونات معروفة للمخاطر المالية والتشغيلية.

٤٩ - ويرى المجلس أن الافتراضات المستخدمة التي تستخدمها إدارة الصندوق في تحديد الالتزامات لم تكن سليمة، لأن قرار مجلس الإدارة (المجلس التنفيذي الآن) لعام ١٩٧٩ كان يتعلق بفترة تجريبية، ولم يكن مقررا استمراره إلى ما بعد الدورة العادية للمجلس في عام ١٩٨١، واستنادا إلى الالتزامات المقترحة في عام ١٩٧٩ البالغة ٥٢ مليون دولار. ويعتبر المجلس أن الطريقة المتبعة حاليا في حساب الاحتياطي التشغيلي قد لا تعالج بالكامل المخاطر المالية والتشغيلية التي يُتوقع أن تواجه الصندوق.

٥٠ - ووافق الصندوق على توصية المجلس بأن يقوم بإجراء تحليل من أجل: (أ) إثبات مبلغ الاحتياطي بالنسبة المتوقعة، لإنشاء احتياطيته تماشيا مع استراتيجية تخفيف المخاطر أو العنصر الإطاري؛ (ب) تحديد طريقة حساب الاحتياطيات اللازمة لتخفيف المخاطر المرتبطة بتقاسم التكاليف والصناديق الاستثمارية فيما يتعلق بالمخاطر المرتبطة بالنفقات والمخاطر الهيكلية ومخاطر الخصوم، وعرضها على المجلس التنفيذي للموافقة عليها.

#### جيم - إفصاحات الإدارة

١ - شطب الخسائر في النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات

٥١ - لم يتم الإفصاح عن أي عمليات شطب للخسائر أو إكراميات عن الفترة قيد الاستعراض.

#### ٢ - حالات الغش والغش المفترض والإكراميات

٥٢ - وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (المعيار ٢٤٠)، يخطط المجلس لعمليات مراجعة البيانات المالية لكي يتاح له أن يتوقع بدرجة معقولة العثور على الأخطاء الجوهرية والمخالفات، بما في ذلك تلك الناجمة عن الغش. بيد أنه لا ينبغي الاعتماد على مراجعة المجلس للحسابات في تحديد جميع الأخطاء أو المخالفات. فالمسؤولية الرئيسية لمنع حالات الغش والكشف عنها تقع على عاتق الإدارة.

٥٣ - وخلال مراجعة الحسابات، يستفسر المجلس من الإدارة بشأن مسؤوليتها عن الرقابة على تقييم مخاطر الغش المادية والإجراءات المطبقة لتحديد مخاطر الغش والتصدي لها، بما في ذلك أي مخاطر محددة قامت الإدارة بتحديدتها أو وجهت انتباه المجلس إليها. ويستفسر

المجلس أيضا من الإدارة عما إذا كانت لديها معرفة بشأن أي حالات غش فعلية أو مزعومة أو مشتبه في وقوعها؛ ويشمل ذلك الاستفسارات الواردة من مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات. وتشمل الاختصاصات الإضافية التي تنظم المراجعة الخارجية للحسابات حالات الغش والغش المفترض في قائمة المسائل التي ينبغي الإشارة إليها في تقريره.

٥٤ - وفي عام ٢٠١٤، لم يعثر المجلس على أي حالات غش أو غش مفترض. واستنادا إلى إفصاح الصندوق، لم يُبلغ إلى علم الإدارة أي شيء من شأنه أن يشكل غشا أو غشا مفترضا، ولم تدفع أي إكراميات خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير.

#### دال - شكر وتقدير

٥٥ - يود مجلس مراجعي الحسابات أن يعرب عن تقديره لما تلقاه موظفوه من تعاون ومساعدة من الأمانة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية والعاملين معها.

(توقيع) موسى جمعة الأسد

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في جمهورية تنزانيا المتحدة

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

كبير مراجعي الحسابات

(توقيع) السير أمياس ش. إ. مورس

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات

في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

(توقيع) شاشي كانت شارما

المراجع العام للحسابات في الهند

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥

## حالة تنفيذ التوصيات للجنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

الرقم	التقرير	الفقرة المرجعية	موجز توصيات المجلس	ردود صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية	تقييم المجلس	نفذت	قيّد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها	تكرر تقديمها	الحالة بعد التحقق
١ -	A/68/5/Add.14	١٨	على صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية أن يقوم بما يلي: (أ) إسناد مسؤولية تحقيق فوائدها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام لوحدة المحاسبة بوصفها مهمة محددة من مهامها؛ و (ب) كفالة تحسين إجراءات تجهيز المعلومات في جميع أنحاء المنظمة لإعداد البيانات المالية من أجل تفادي تكرار أوجه القصور المشار إليها.	يعمل أخصائي في الشؤون المالية من الصندوق بصورة وثيقة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للتأكد من إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية.	تفقدت	✓					الحالة بعد التحقق
٢ -	A/68/5/Add.14	٢٨	وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يحسّن رصد عملية الشراء والإشراف عليها لكفالة الامتثال التام للقواعد والأنظمة المتعلقة بالمشتريات، بما في ذلك توفير التدريب في مجال المشتريات لجميع الموظفين وإمكانية الحصول على الدعم في مجال المشتريات عند الطلب و/أو من خلال شبكة الإنترنت و/أو وحدة دعم الإدارة	من أجل تنفيذ للتوصية، أنشئت وظيفة مؤقتة جديدة لأخصائي عمليات، مكرسة بالكامل لدعم المشتريات، وتم الإعلان عنها. وشغل الأخصائي الجديد مهام وظيفته في ١ شباط/فبراير ٢٠١٤، واتخذت مجموعة من الإجراءات أو وضعت قيد التنفيذ، وهي وضع إجراءات التشغيل الموحدة المتعلقة بالمشتريات؛ وبدء العمل بأدوات تكنولوجيا المعلومات الجديدة للتعامل مع المشتريات، واستخدام وحدة أطلس للعطاءات الإلكترونية لإتاحة المزيد من الشفافية في عملية الشراء؛ واستخدام اللجان الاستشارية الإقليمية في حالات الشراء التي لا تتجاوز قيمتها مبلغاً عتبة يحدده إطار الرقابة الداخلية الجديد، وذلك ريثما يتم الانتهاء من	هناك دلائل كافية تشير إلى الإجراءات التي اتخذتها الإدارة لتعزيز إجراءات الشراء.	✓					



الرقم	التقرير	المرجعية	الفقرة	ردود صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية	تقييم المجلس	نفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها	تكرر تقديمها	الحالة بعد التحقق
٣ -	A/68/5/Add.14	٢٣	وافق الصندوق على توصيات المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) التنسيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والاتفاق على الحاجة الماسة إلى الموافقة على سياسة منح القروض، التي تمثل الصك المنظم لمخصصات القروض؛ و (ب) إدراج المخصصات المناسبة تحسباً لاضمحلال القيمة بالنسبة لجميع القروض المستحقة بعد الموافقة على سياسة منح القروض؛ و (ج) الإفصاح عن الفوائد المستحقة البالغة ١١٣ ٠٠٠ دولار في البيانات المالية لأغراض التسوية بعد تاريخ الإبلاغ	عملية الاستعراض الهيكلي للبرنامج الإنمائي؛ وتحديث قائمة الخبراء الاستشاريين الذين يتعامل معهم الصندوق؛ وتدريب الموظفين المعنيين بدعم المشتريات في المكاتب الإقليمية.	تقييم المجلس	نفذت	قيد التنفيذ <td>لم تُنفذ</td> <td>تجاوزتها</td> <td>تكرر تقديمها</td> <td>الحالة بعد التحقق</td>	لم تُنفذ	تجاوزتها	تكرر تقديمها	الحالة بعد التحقق
٣ -	A/68/5/Add.14	٢٣	وافق الصندوق على توصيات المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) التنسيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والاتفاق على الحاجة الماسة إلى الموافقة على سياسة منح القروض، التي تمثل الصك المنظم لمخصصات القروض؛ و (ب) إدراج المخصصات المناسبة تحسباً لاضمحلال القيمة بالنسبة لجميع القروض المستحقة بعد الموافقة على سياسة منح القروض؛ و (ج) الإفصاح عن الفوائد المستحقة البالغة ١١٣ ٠٠٠ دولار في البيانات المالية لأغراض التسوية بعد تاريخ الإبلاغ	بالنسبة للجزء (أ) عُرضت بالفعل سياسة منح القروض على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أجل إجازتها وتتابع إدارة الصندوق هذه المسألة عن كثب؛ و (ب) بمجرد الموافقة على سياسة منح القروض، ستخفض قيمة القروض المستحقة؛ و (ج) بعد الموافقة على سياسة القروض، يجري الإفصاح على الوجه الصحيح ليعكس الفوائد المستحقة.	تقييم المجلس	نفذ الجزء (أ) من التوصية. ويجري تنفيذ الجزأين (ب) و (ج) لأنه لم يتم بعد تخفيض قيمة القروض المستحقة، ولا يزال يتعين الإفصاح لبيان الفوائد المستحقة. ويتوقف تنفيذ الجزأين (ب) و (ج) من التوصية على الجزء (أ) المتعلق بوجود سياسة معتمدة لمنح القروض. ويتوقع المجلس أن ينفذ الصندوق الجزأين (ب) و (ج) في عام ٢٠١٥.	✓				
٤ -	A/68/5/Add.14	٢٧	وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يعيد النظر في عملية الشراء المتبعة للوقوف على الأساس المنطقي لقبول فريق التقييم التوضيحات الإضافية والتغييرات الكبيرة في العرض الأصلي وفي درجات التقييم	توجهت الإدارة العليا للصندوق بطلب إلى مكتب التحقيقات ومراجعة الحسابات من أجل إعادة النظر في عملية الشراء. ونتيجة لذلك، شرع المكتب في التحقيق من أجل تحديد مدى ارتباط موظفي الصندوق مع الشركة التي احتضرت خلال عملية الشراء. وقد أُنجز التحقيق وانتهى بإغلاق القضية (رقم ٢٠١٣٠٠٨٠). ولم ترد أية معلومات إضافية من المكتب ولذلك يعتبر الصندوق أن ذلك دليل على براءة الموظفين وصحة عملية	تقييم المجلس	نفذت	قيد التنفيذ <td>لم تُنفذ</td> <td>تجاوزتها</td> <td>تكرر تقديمها</td> <td>الحالة بعد التحقق</td>	لم تُنفذ	تجاوزتها	تكرر تقديمها	الحالة بعد التحقق
٤ -	A/68/5/Add.14	٢٧	وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يعيد النظر في عملية الشراء المتبعة للوقوف على الأساس المنطقي لقبول فريق التقييم التوضيحات الإضافية والتغييرات الكبيرة في العرض الأصلي وفي درجات التقييم	اعتبرت تسويتها قد تمت استناداً إلى التأكيد المؤرخ ٢٦ أيار/مايو ٢٠١٥ المقدم من مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات إلى مجلس مراجعي الحسابات، ويفيد أن مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات قد قيم الحالة وأغلق ملفها بسبب عدم وجود أدلة كافية تدل على ارتكاب مخالفات.	تقييم المجلس	نفذت	قيد التنفيذ <td>لم تُنفذ</td> <td>تجاوزتها</td> <td>تكرر تقديمها</td> <td>الحالة بعد التحقق</td>	لم تُنفذ	تجاوزتها	تكرر تقديمها	الحالة بعد التحقق

الرقم	التقرير	المرجعية	الفقرة	ردود صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية	تقييم المجلس	نفذت	قيّد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها	تكرر	الحالة بعد التحقق
٥ -	A/69/5/Add.2	١٩	أن يعتمد صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية عملية لإدارة المخاطر على نطاق المؤسسة لتخطيط مراحل برامجه وأنشطته التشغيلية ورصدها وتقييمها، وتنفيذ تلك العملية تنفيذا كاملا، تماشيا مع إطار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لإدارة المخاطر في المؤسسة	حد فريقي الإدارة العليا المعين حديثا التابع للصندوق هذه المسألة بالذات والمشار إليها أيضا في تقرير المجلس لعام ٢٠١٤، مسألة ذات أولوية. وفي ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، أرسل الأمين التنفيذي طلبا رسميا إلى مكتب الشؤون الإدارية في البرنامج الإنمائي يعرب فيه عن اهتمام الصندوق الشديد بإدماج نظم التخطيط الاستراتيجي، ورصد البرنامج والإبلاغ المالي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ومؤخرا أرسل هذا الطلب الموحد المعنون "بيان الأعمال المتعلقة بأدوات الرقابة والرصد البرنامجي لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية" إلى مكتب نظم المعلومات والتكنولوجيا التابع للبرنامج الإنمائي من أجل إنشاء جميع النظم المقترحة خلال الربع الأول من عام ٢٠١٥، ولتمهيد الطريق للمواءمة الكاملة مع أدوات التخطيط والإبلاغ في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.	يعترف المجلس بالجهود التي يبذلها الصندوق في معالجة التوصية بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وباستخدامه أداة داخلية كحل قصير الأجل.	نفذت	قيّد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها	تكرر	الحالة بعد التحقق
				الشراء. واتصل الصندوق أيضا بمكتب دعم المشتريات في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي طلبا للمشورة في ما يتعلق بإطلاق عملية جديدة لطلب تقديم العروض. وفي وقت إعداد هذا التقرير، كان الصندوق يعمل على إعداد اختصاصات جديدة لوثائق طلب تقديم العطاءات والدعوة لتقديم العروض.							
				نظرا لأن التوصية قيد التنفيذ، سيعيد المجلس تقييم هذا البند في المستقبل.							

الرقم	التقرير	الفقرة المرجعية	موجز توصيات المجلس	ردود صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية	تقييم المجلس	نفذت	قيدها لم تُنفذ	تجاوزتها الأحداث	تكرر تقديمها	الحالة بعد التحقق
٦ -	A/69/5/Add.2	٢٤	وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يطالب جميع المكاتب القطرية بأن تعد تقارير تنفيذ موحدة وأن تكفل توقيع الأطراف النظيرة عليها في الوقت المناسب، وفقاً لشروط السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية	أحاط الصندوق علماً بتوصية مراجعي الحسابات، ووافق على الامتثال لإجراء إنتاج التقرير الموحد عن الإنجاز بمجرد إغلاق حسابات ربع السنة وإصدارها بشكلها ربع السنوي، وعلى قيام الأشخاص المسؤولين المعنيين بالتوقيع على التقرير الموحد عن الإنجاز. ويجري إرسال مذكرة إلى جميع الموظفين لضمان إنتاج التقارير الموحدة عن الإنجاز والتوقيع عليها في أوانها، وكفالة قيام وحدة الشؤون المالية في المقر بالمتابعة مع جميع المكاتب.	نفذت بعد التقييم	✓				
٧ -	A/69/5/Add.2	٣٣	وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يحسّن تأكيده من المعلومات المالية بمراجعة حسابات أي مشروع تبلغ مصروفاته التراكمية ٣٠٠.٠٠٠ دولار في سنة معينة وفقاً لشروط السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية.	قدم مقر الصندوق قائمة من مشاريع طريقة التنفيذ الوطني إلى المكتب الإقليمي لتنفيذ عملية مراجعة حسابات طريقة التنفيذ الوطني لعام ٢٠١٤، من أجل التنسيق مع البرنامج الإنمائي في المكاتب القطرية المعنية لكي تتم مراجعتها بالاقتران مع مشاريع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.	تم تنفيذها وفقاً لخطة العمل	✓				
				وتمت مراجعة حسابات المشروع بأكمله، بميزانية تراكمية مقدارها ٣٠٠.٠٠٠ دولار.						

الرقم	التقرير	الفقرة المرجعية	موجز توصيات المجلس	ردود صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية	تقييم المجلس	نفذت	قيده التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها	تكرر تقديمها	الحالة بعد التحقق	
٨ -	A/69/5/Add.2	٣٧	وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي (أ) كفالة إنشاء آلية تسليم مناسبة لضمان إسناد مسؤوليات الوظائف الملغاة الخاصة بموظفي البرامج إلى موظفين معينين آخرين من أجل إنجاز المشاريع على الوجه الصحيح؛ و (ب) إجراء التقييمات النهائية للمشاريع التي كان يفترض إنجازها في عام ٢٠١٣؛ و (ج) توقيع مذكرة تفاهم مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لرصد وإدارة المشروعات العاملين المتبقين اللذين من المقرر الانتهاء منهما في عام ٢٠١٧	خلال عام ٢٠١٤، لم يعلق الصندوق أيا من مكاتبه ولم يبلغ أيا من الوظائف البرنامجية ولا يتوقع قيامه بذلك في عام ٢٠١٥.	على الرغم من عدم إلغاء الوظائف (الخاصة بموظفي البرامج) في عام ٢٠١٤، لم تنفذ التوصية، وذلك تحديدا في جزأها (ب) و (ج). أما الجزء (أ) فقد تجاوزته الأحداث.	✓						
٩ -	A/69/5/Add.2	٤١	وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يعد خطط عمل سنوية كاملة تتضمن مؤشرات أداء ومعلومات أساسية وأهدافا لتكون مطابقة لإطار الميزنة القائمة على النتائج حسبما تقتضيه السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية.	في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، أرسل الأمين التنفيذي طلبا رسميا إلى مكتب الشؤون الإدارية في البرنامج الإنمائي يعرب فيه عن اهتمام الصندوق الشديد بإدماج نظم التخطيط الاستراتيجي، ورصد البرنامج والإبلاغ المالي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ومؤخرا أرسل هذا الطلب الموحد المعنون "بيان الأعمال المتعلقة بأدوات الرقابة والرصد البرنامجي لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية" إلى مكتب نظم المعلومات والتكنولوجيا التابع للبرنامج الإنمائي من أجل إنشاء جميع النظم المقترحة خلال الربع الأول من عام ٢٠١٥، ولتمهيد الطريق نحو المواءمة الكاملة مع أدوات التخطيط والإبلاغ في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.	يقدر المجلس الجهود المتزايدة التي يبذلها الصندوق من أجل تنفيذ التوصية. وسيعيد المجلس تقييم حالة تنفيذ التوصية في الأشهر الثلاثة القادمة، وذلك نظرا لأن التاريخ المنقح لتنفيذها هو ٦ تموز/يوليه ٢٠١٥.	✓						

الرقم	التقرير	الفقرة المرجعية	موجز توصيات المجلس	ردود صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية	تقييم المجلس	نفذت	قيده التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها	تكرر تقديمها	الحالة بعد التحقق	
١٠ -	A/69/5/Add.2	٣٠	وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي (أ) كفالة إقفال المشاريع المنجزة في الوقت المناسب على النحو المنصوص عليه في السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية؛ و (ب) الحصول من المستفيدين على إيصال مصدق عليه حسب الأصول يثبت استلام الأصول المنقولة وذلك تفادياً لاحتمال تكبد خسائر بدون أن تكتشفها الإدارة؛ و (ج) الامتثال لشروط السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية برد الرصيد أو التماس موافقة الجهة المانحة على استخدام الأموال في أنشطة أخرى غير مخصصة.	سيسعى الصندوق إلى القيام بما يلي: (أ) إقفال المشاريع في الوقت المناسب وفقاً لتواريخ انتهائها؛ و (ب) الموافقة على الميزانيات وفقاً لمواعيد بدء المشاريع. وعلاوة على ذلك، يطلب الصندوق إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يتيح له الوصول إلى النظام الذي بدأ تنفيذه مؤخراً لإقفال المشاريع، مما ييسر إجراء استعراض شامل للمشاريع غير العاملة وإقفالها. وبمجرد أن يتمكن الصندوق من الوصول إلى نظام إقفال المشاريع، سيشرع في عمليات إقفال المشاريع غير العاملة والبالغ عددها ١٨٢ مشروعاً. ومن المقرر الانتهاء من هذه العملية خلال الربع الأول من عام ٢٠١٥.	يحيط المجلس علماً بالردود الواردة من الصندوق. وسيعيد تقييم التنفيذ مرة أخرى في المستقبل. وعلى الرغم من ذلك ينبغي على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية التعجيل بتمكين الصندوق من الوصول إلى نظام إقفال المشاريع وذلك لضمان إقفال جميع المشاريع غير العاملة التي يبلغ عددها ١٨٢ مشروعاً. وعلاوة على ذلك، يتعين تقديم الإثباتات على النحو الموصى به فيما يتعلق بالأصول المحولة إلى المستفيدين، ورد الأرصدة إلى الجهات المانحة بعد إقفال المشاريع.	✓						
١١ -	A/69/5/Add.2	٤٤	وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يرصد أداء ميزانيته عن كثب وأن يعمل على تذليل أي صعوبات تنشأ في تنفيذ الميزانية في الوقت المناسب.	خطط الصندوق النماذج السنوية لتخطيط المشاريع لعام ٢٠١٥ وقام بتحميلها.	نفذت بعد إعادة التقييم	✓						
المجموع												
النسبة المئوية												
						٦	٤	١	-	-		
						٥٥	٣٦	٩	-	-		

## الفصل الثالث

التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

### ألف - مقدمة

١ - وفقاً للبند ٢٦-٠١ من النظام المالي والقواعد المالية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية (اللدان يتألفان من النظام المالي والقواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمرفق ١ لهما الذي ينطبق على الصندوق)، تقدم مديرة البرنامج الإنمائي فيما يلي البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

٢ - ويُقدّم تقرير مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة، إلى جانب آراء أعضاء المجلس بشأن البيانات المالية، وتعليقات صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية على الملاحظات الموضوعية، وفقاً للبند ٤-٠٤ من النظام المالي.

٣ - وتتمثل الولاية الأصلية للصندوق التي حددها الجمعية العامة في "مساعدة البلدان النامية على إنماء اقتصاداتها بتكملة الموارد الحالية المتوفرة في مجال مساعدة المشاريع الإنتاجية. بمنح وقروض" (انظر القرار ٢١٨٦ (د-٢١)، المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦). وقد استكملت الولاية في عام ١٩٧٣ كي تخدم أقل البلدان نمواً أولاً وقبل كل شيء، ولكن لا تقتصر عليها. وللصندوق ولاية مالية فريدة من نوعها داخل منظومة الأمم المتحدة. فهو يوفر رأس المال الاستثماري والدعم التقني للقطاعين العام والخاص على حد سواء. ومما يجعل ولايته مكتملة لولايات وكالات أخرى من وكالات الأمم المتحدة قدرته على توفير تمويل رأس المال، في صورة منح وقروض وتعزيز الائتمان وتوفير الخبرة التقنية في إعداد حوافز مشاريع بناء القدرات المستدامة والمرنة ومشاريع الهياكل الأساسية. ويجعل ذلك أيضاً الصندوق مهياً للعمل كمستثمر في المراحل المبكرة لإزالة المخاطر من الفرص التي يمكن فيما بعد أن يوسع الشركاء من المؤسسات المالية من نطاق تطبيقها وأن تفعل ذلك أيضاً المؤسسات الخيرية والمستثمرون من القطاع الخاص، بصورة متزايدة.

### باء - الأداء المالي

٤ - بلغ مجموع إيرادات الصندوق لعام ٢٠١٤ (الاشتراكات والاستثمارات والإيرادات الأخرى) ٨٩,١ مليون دولار (في عام ٢٠١٣ (أعيد بيانها): ٦٦,٢ مليون دولار)، مقارنة بمجموع النفقات البالغ ٥٧,٩ مليون دولار (في عام ٢٠١٣ (أعيد بيانها): ٥٩,٩ مليون

دولار)، مما أدى إلى وجود فائض يبلغ ٣١,١ مليون دولار (في عام ٢٠١٣) (أعيد بيانه):  
٦,٣ ملايين دولار).


#### تحليل الإيرادات

##### الإيرادات حسب طبيعتها

٥ - بلغ مجموع إيرادات الصندوق في عام ٢٠١٤ ما قدره ٨٩,١ مليون دولار، وكان ٨٨,٢ مليون دولار من هذا المبلغ (٩٩ في المائة) متأتياً من التبرعات، وكان مبلغ صاف قدره ٠,٤ مليون دولار (٠,٤ في المائة) متأتياً من إيرادات الاستثمار من قبيل الفوائد من القروض والفائدة المكتسبة من الاستثمارات النقدية، وكان مبلغ قدره ٠,٥ مليون (٠,٦ في المائة) متأتياً من إيرادات أخرى.

#### الشكل الثالث - أولاً

تكوين مجموع الإيرادات في عام ٢٠١٤، حسب طبيعتها




#### الإيرادات حسب القطاع

٦ - يبين تحليل الإيرادات<sup>(١)</sup> حسب القطاع أن تقاسم التكاليف هو أكبر مصدر للإيرادات، حيث وفر ٦٧ في المائة من إيرادات الصندوق في عام ٢٠١٤، تليه الموارد العادية (١٥ في المائة)، والصناديق الاستثمارية (١٢ في المائة)، وخدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة (٦ في المائة).

(١) باستثناء المعاملات فيما بين الصناديق.

## الشكل الثالث - ثانيا

تكوين مجموع الإيرادات في عام ٢٠١٤، حسب القطاع



٧ - لقد زاد مجموع الإيرادات بمقدار ٢٠ في المائة في عام ٢٠١٤ بحيث بلغ ٨٩,١ مليون دولار بعد أن كان ٦٦,٢ مليون دولار عام ٢٠١٣. وكانت الزيادة في الإيرادات واضحة في جزأين: تقاسم التكاليف (١٠٠ في المائة) وخدمات الدعم التي ترد تكاليفها (٨١ في المائة)، في حين انخفضت الإيرادات من الصناديق الاستثمارية بنسبة ٣٧ في المائة، ومن الموارد العادية بنسبة ١٦ في المائة.


## تحليل المصروفات

## المصروفات حسب طبيعتها

٨ - بلغت مصروفات الصندوق في عام ٢٠١٤ مبلغاً قدره ٥٨ مليون دولار. وكما يبين الشكل الثالث - ثالثاً، تمثلت أكبر فئة للمصروفات حسب طبيعتها في المنح والتحويلات الأخرى (٢٦,١ مليون دولار، أي ٤٥ في المائة). والفئات المتبقية هي تكاليف الموظفين (١٥,١ مليون دولار، أي ٢٦ في المائة)، ومصروفات التشغيل العامة (٧,٩ ملايين دولار، أي ١٤ في المائة)، والخدمات التعاقدية مع الأفراد والشركات (٧,٧ ملايين دولار، أي ١٣ في المائة)، واللوازم والمواد الاستهلاكية والاستهلاك والمصروفات الأخرى (١,٢ مليون دولار، أي ٢ في المائة).




الشكل الثالث - ثالثا  
تكوين مجموع المصروفات في عام ٢٠١٤، حسب طبيعتها



المصروفات حسب القطاع

٩ - من أصل مجموع المصروفات<sup>(١)</sup>، كانت نسبة ١٩ في المائة متعلقة بالموارد العادية، و ٤٨ في المائة بتقاسم التكاليف، و ٢٧ في المائة بالصناديق الاستثمارية، و ٦ في المائة بخدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة (انظر الشكل الثالث - رابعا).

الشكل الثالث - رابعا  
تكوين مجموع المصروفات في عام ٢٠١٤، حسب القطاع




### المصروفات المتعلقة بالبرامج

١٠ - من أصل مجموع المصروفات لعام ٢٠١٤ البالغة ٥٨ مليون دولار، تألف مبلغ ٥٧,٣ مليون دولار من مصروفات برنامجية، وهو ما يعكس الطابع الإنمائي لعمليات الصندوق. وحسب فئة الإنفاق، شكلت المصروفات البرنامجية ٩٧ في المائة من مجموع الخدمات التعاقدية مع الأفراد والشركات، و ٧٦ في المائة من تكاليف الموظفين، و ٨٧ في المائة من اللوازم والمواد الاستهلاكية، و ٨٢ في المائة<sup>(١)</sup> من مصروفات التشغيل العامة، و ٩٩,٩ في المائة من المنح والتحويلات الأخرى، و ٩٣ في المائة من الاستهلاك والمصروفات الأخرى.

### الشكل الثالث - خامسا

نسبة المصروفات البرنامجية إلى مجموع المصروفات، حسب طبيعتها



### الأداء المالي حسب القطاع

١١ - حققت الموارد العادية، وخدمات تقاسم التكاليف وخدمات الدعم التي ترد تكاليفها، والأنشطة المتنوعة، فوائض بلغت ٢,٥ مليون دولار و ٣٢,٣ مليون دولار و ٢,٥ مليون دولار، على التوالي، بالنسبة لعام ٢٠١٤، في حين أن الصناديق الاستمائية شهدت عجزاً قدره ٦,٣ ملايين دولار. ويرد في الجدول الثالث - ١ موجزاً للأداء المالي حسب القطاع.

الجدول الثالث - ١  
موجز الأداء المالي في عام ٢٠١٤ حسب القطاع  
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

الموارد العادية	تقاسم التكاليف	الصناديق الاستثمارية	خدمات الدعم التي تُرد تكاليفها والأنشطة المتنوعة	حذف الأرصدة المشتركة بين الصناديق	المجموع
١٤,٢	٦٢,٧	١٠,٧	٦,١	(٤,٦)	٨٩,١
١١,٦	٣٠,٤	١٧,٠	٣,٦	(٤,٦)	٥٨,٠
٢,٦	٣٢,٣	(٦,٣)	٢,٥	-	٣١,١
١٩,٤	٧٤,٠	٨,٣	٨,٢	-	١٠٩,٩

موجز الأداء المالي في عام ٢٠١٣ حسب القطاع  
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

الموارد العادية	تقاسم التكاليف	الصناديق الاستثمارية	خدمات الدعم التي تُرد تكاليفها والأنشطة المتنوعة	حذف الأرصدة المشتركة بين الصناديق	المجموع
١٦,٩	٣١,٣	١٧,٢	٣,٣	(٢,٥)	٦٦,٢
١٨,٥	٢٥,٦	١٥,٠	٣,٣	(٢,٥)	٥٩,٩
(١,٦)	٥,٧	٢,٢	-	-	٦,٣
١٨,٠	٤٢,٠	١٤,٦	٥,٩	-	٨٠,٥

جيم - أداء الميزانية

١٢ - لا تزال ميزانية الصندوق تعد على أساس نقدي معدل، كما يرد عرضها في البيان المالي الخامس والملاحظة ٧. وتيسيراً للمقارنة بين الميزانية والبيانات المالية التي أُعدت وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تُدرج أيضاً في الملاحظة ٧ تسوية الميزانية حسب بيان التدفقات النقدية.

١٣ - وبالنسبة لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، فإن الميزانيات المعتمدة هي التي تسمح بأن تمول المصروفات المتكبدة في إطار الأنشطة الإنمائية والإدارية من الموارد العادية. والموارد الأخرى للصندوق هي تقدير وتوقع مسبقين على أساس الافتراضات المتعلقة بالأحداث المستقبلية، ولا يقرها المجلس التنفيذي رسمياً. ويبين الجدول الثالث-٢ الاستخدام مقابل مستويات الميزانية للموارد العادية.

## الجدول الثالث-٢

معدلات استخدام الميزانية في عام ٢٠١٤

عصر الميزانية	الميزانية السنوية المعتمدة (بملايين دولارات الولايات المتحدة)	معدّل الاستخدام الفعلي (النسبة المئوية)
الأنشطة الإنمائية	١١	٧٦
الأنشطة الإدارية	٣	٨٦
المجموع	١٤	٧٨

## دال - المركز المالي

## الأصول

١٤ - يتألف معظم الأصول الحالية للصندوق التي قيمتها ٦١,٢ مليون دولار (في عام ٢٠١٣) (أعيد بيانها): ٨٢,٩ مليون دولار) من الاستثمارات (٣٥,٢ مليون دولار)، والنقدية ومكافئات النقدية (١٢,١ مليون دولار)، والمبالغ المستحقة القبض عن المعاملات التبادلية والمعاملات غير التبادلية (١٢,٨ مليون دولار). وهذه البنود قدرها ٦٠,١ مليون دولار، أي نسبة ٩٨,٢ في المائة، من مجموع الأصول المتداولة. أما الأصول غير المتداولة وقدرها ٦٥,٢ مليون دولار (في عام ٢٠١٣) (أعيد بيانها): ١١,١ مليون دولار) فهي تتألف أساساً من بندي الاستثمارات (٦٤,٥ مليون دولار)، والممتلكات والمنشآت والمعدات (٠,٤ مليون دولار)، اللذين يشكلان معاً ٦٤,٩ مليون دولار، أي ٩٩,٥ في المائة، من الأصول غير المتداولة.

## النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات

١٥ - حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت لدى الصندوق نقدية ومكافئات نقدية واستثمارات تبلغ ١١١,٨ مليون دولار (في عام ٢٠١٣) (أعيد بيانها): ٧٨,٧ مليون دولار). وبلغت إيرادات استثمارات الصندوق ٠,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٤.

## المبالغ المستحقة القبض

١٦ - حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت لدى الصندوق مبالغ مستحقة القبض عن المعاملات التبادلية وغير التبادلية قيمتها ١٢,٨ مليون دولار (في عام ٢٠١٣) (أعيد بيانها): ١٢,٦ مليون دولار)، تشمل مساهمات مستحقة القبض من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومساهمات لم ترد من الجهات المانحة كان قد تم التوقيع على اتفاقات متعلقة

بها، وسلفاً مقدمة إلى الشركاء المنفذين يتعين تقسيمها بالتناسب وتخصيصها لمشاريع كل منهم.

#### السلف المقدمة

١٧ - يقوم الصندوق، في إطار الوفاء بولايته، بتحويل مبالغ نقدية إلى الكيانات المسؤولة عن التنفيذ/الشركاء المنفذين في شكل سلف نقدية. ويُعرف بالسلف المقدمة أولاً بوصفها أصولاً ثم تحول إلى مصروفات عندما تقوم الكيانات المنفذة/الشركاء المنفذون بتسليم السلع أو تقدم الخدمات ويتأكد الصندوق من ذلك باستلام تقارير المصروفات المصدق عليها. وفور استلام تقارير المصروفات المصدق عليها تلك، يقر الصندوق بالمصروفات في بيان الأداء المالي الخاص به. ويجوز استخلاص البيانات من البيانات المراجعة للكيانات أو، في حالة عدم توافر تلك البيانات المراجعة في الفترة المشمولة بالتقرير، من بيانات الكيانات بالشكل الذي قُدمت به للمراجعة أو من بياناتها غير المراجعة.

١٨ - وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت لدى الصندوق سلف غير مدفوعة قيمتها ٠,٧٨ مليون دولار (في عام ٢٠١٣ (أعيد بيانها): ١ مليون دولار). ويتألف هذا المبلغ من ٠,٣٦ مليون دولار في شكل سلف مقدمة إلى النظراء الحكوميين؛ أما المبلغ الباقي البالغ ٠,٤٢ مليون دولار فيشمل أساساً السلف المقدمة للموظفين.

#### الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية

١٩ - حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت لدى الصندوق ممتلكات ومنشآت ومعدات تبلغ قيمتها ٠,٤١ مليون دولار (في عام ٢٠١٣ (أعيد بيانها): ٠,٤٨ مليون دولار). ومن أصل مجموع الممتلكات والمنشآت والمعدات، يمثل مبلغ قدره ٠,٣٠ مليون دولار المركبات، ويمثل مبلغ قدره ٠,٠٧ مليون دولار التجهيزات الثابتة والأثاث، ويمثل المبلغ المتبقي معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، والآليات الثقيلة والمعدات الأخرى. ويقوم الصندوق برسملة جميع الأصول الإدارية وأصول المشاريع التي يتحكم فيها. وتعتبر أصول المشاريع التي لا يتحكم فيها الصندوق مصروفات عندما تنشأ.

#### الخصوم

٢٠ - تبلغ الخصوم الحالية للصندوق ٢,٧ مليون دولار (في عام ٢٠١٣: ٢,٨ مليون دولار) وهي أساساً استحقاقات الموظفين (٢,٢ مليون دولار)، والالتزامات المستحقة (٠,٥ مليون دولار). وتشمل استحقاقات الموظفين الإجازة السنوية (١,٤ مليون دولار)،

وإجازة زيارة الوطن (٤,٠ مليون دولار)، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن (٣,٠ مليون دولار). والخصوم غير المتداولة وقدرها ٩,١٣ مليون دولار (في عام ٢٠١٣: ٧,١٠ ملايين دولار) تتألف أساساً من مبلغ قدره ٨,١٠ ملايين دولار (٧٨ في المائة) للالتزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، ومبلغ قدره ٨,١ مليون دولار (١٣ في المائة) لاستحقاقات الإعادة إلى الوطن، و ٢,١ مليون دولار (٩ في المائة) لاستحقاقات الموظفين الأخرى.

٢١ - والخصوم الناشئة عن استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل يحددها اكتواريون مستقلون، ويجري إقرارها وفقاً للنظامين الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة. وحُدِّدَت الخصوم المتعلقة باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن واستحقاقات الوفاة من خلال تقييم اكتواري أُجْرِيَ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

#### استحقاقات الموظفين

٢٢ - تقتضي المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تسجيل جميع الالتزامات المتراكمة المتعلقة باستحقاقات الموظفين في البيانات المالية (وليس بالضرورة تمويلها بالكامل)، مع أن عمليات صرف تلك الاستحقاقات ستحدث على مدى عدة عقود. والالتزام الرئيسي هو التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وتبلغ قيمته ٩,١٠ ملايين دولار.

#### الفائض المتراكم

٢٣ - حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغت الفوائض والاحتياطيات المتراكمة لدى الصندوق ٩,١٠٩ ملايين دولار، وهو ما يعكس زيادة بنسبة ٣٧ في المائة مقارنة بمبلغ ٥,٨٠ مليون دولار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

#### المركز المالي حسب القطاع

٢٤ - يشير بيان المركز المالي لكل قطاع من قطاعات الأعمال إلى اختلاف في حالة سلامة سير العمل في تلك القطاعات، ويعكس البيان تاريخ الدعم التناقلي بين قطاعات الأعمال الذي لم يكن يتسم بالشفافية قبل اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. فعلى سبيل المثال، يضم قطاع الأعمال المتعلق بالموارد العادية حالياً ٢٦ في المائة من مجموع أصول الصندوق ولكنه يشتمل على ٧٨ في المائة من مجموع خصومه، مما يؤدي إلى جعل حصته من مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية لدى الصندوق ١٨ في المائة. وفي المقابل، يضم قطاع الأعمال المتعلق بتقاسم التكاليف حالياً ٦٠ في المائة من مجموع أصول الصندوق

ولكنه يشتمل على ١٠ في المائة وحسب من مجموع خصومه، مما يؤدي إلى جعل حصته من مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية لدى الصندوق ٦٧ في المائة. ويرد في الجدول الثالث-٣ موجزاً لتفاصيل المركز المالي للصندوق مصنفة حسب الصناديق.

## الجدول الثالث-٣

## موجز المركز المالي، حسب القطاع

صافي الأصول/حقوق الملكية		الخصوم		الأصول		
النسبة المئوية من	النسبة المئوية	النسبة المئوية	النسبة المئوية	النسبة المئوية	النسبة المئوية	
مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية	مجموع	مجموع	مجموع	مجموع	مجموع	
الولايات المتحدة	الولايات المتحدة	الولايات المتحدة	الولايات المتحدة	الولايات المتحدة	الولايات المتحدة	
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤						
١٨	١٩,٤	٧٨	١٣,٠	٢٦	٣٢,٣	الموارد العادية
٦٧	٧٤,٠	١٠	١,٦	٦٠	٧٥,٦	تقاسم التكاليف
٨	٨,٣	٦	١,٠	٧	٩,٢	الصناديق الاستثمارية
٧	٨,٢	٦	١,٠	٧	٩,٢	خدمات الدعم التي ترد تكاليفها
١٠٠	١٠٩,٩	١٠٠	١٦,٦	١٠٠	١٢٦,٣	المجموع
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣						
٢٣	١٨,٠	٧٦	١٠,٢	٣٠	٢٨,٣	الموارد العادية
٥٢	٤٢,٠	١١	١,٥	٤٦	٤٣,٤	تقاسم التكاليف
١٨	١٤,٦	٧	١,٠	١٧	١٥,٧	الصناديق الاستثمارية
٧	٥,٩	٦	٠,٨	٧	٦,٧	خدمات الدعم التي ترد تكاليفها
١٠٠	٨٠,٥	١٠٠	١٣,٥	١٠٠	٩٤,١	المجموع

## هاء - إدارة المخاطر

٢٥ - ترمي سياسات الصندوق بشأن إدارة المخاطر إلى الإقلال إلى أدنى حد من الآثار السلبية المحتملة على الموارد المتاحة للصندوق لتمويل أنشطته. والأهداف الرئيسية لنهج الصندوق في إدارة المخاطر هي: (أ) السلامة: أي الحفاظ على رأس المال، من خلال الاستثمار في أوراق مالية عالية الجودة وثابتة الإيرادات مع التشديد على الجدارة الائتمانية لمصدري تلك الأوراق؛ (ب) السيولة: أي المرونة في تلبية الاحتياجات النقدية من خلال الاستثمار في الأوراق المالية القابلة للتداول والثابتة الإيرادات ومن خلال هيكل آجال

الاستحقاق على نحو يتواءم مع احتياجات السيولة؛ (ج) الإيرادات: تحقيق الحد الأقصى من إيرادات الاستثمار في إطار عاملي السلامة والسيولة المذكورين آنفاً.

٢٦ - ويتولى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إدارة استثمارات الصندوق، وتوجد لديه لجنة للاستثمار، تضم الإدارة العليا وتجتمع كل ثلاثة أشهر لاستعراض أداء الحافظة الاستثمارية للصندوق وضمان امتثال قرارات الاستثمار للمبادئ التوجيهية المقررة للاستثمار.

#### واو - إعادة تنظيم الأعمال في المؤسسة

٢٧ - يشهد الصندوق حالياً عملية لإعادة تنظيم الأعمال في المؤسسة بدأت في عام ٢٠١٤. وستتم أنشطة التنفيذ الأساسية في عام ٢٠١٥. وقد صُممت العملية سعياً إلى تحقيق ستة أهداف عامة، هي:

(أ) إعادة الاستثمار في الوجود القطري في البلدان من فئة أقل البلدان نمواً التي ينبغي أن يشارك فيها الصندوق، حيث ينبغي أن تتألف من ٤٠ بلداً وفقاً للإطار الاستراتيجي (مقارنة بالعدد الحالي البالغ ٣٣ بلداً)؛

(ب) توضيح تفويض السلطة والمسألة والإجراءات المعيارية والنظم (استجابة لنتائج مراجعة الحسابات)؛

(ج) الاستثمار في أوجه التأزر التي تتم عبر الممارسات، وإدارة المعرفة؛

(د) ضمان استدامة تمويل المنظمة؛

(هـ) تحسين الكفاءة التشغيلية ودفع الإنجاز بما يتناسب مع النمو في الموارد غير الأساسية؛

(و) تحقيق أقصى قدر من النتائج على أرض الواقع.



## الفصل الرابع

## البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية

أولا - بيان المركز المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (أعيد بيانه)	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	المرجع	
			الأصول
			الأصول المتداولة
١٦٥١٥	١٢٠٦٣	الملاحظة ٨	النقدية ومكافآت النقدية
٥٢٠٥٩	٣٥١٧٤	الملاحظة ٩	الاستثمارات
٣٦٩٨	٥٨٨٣	الملاحظة ١٠	المبالغ المستحقة القبض (المعاملات غير التبادلية)
٨٨٧٦	٦٩١٤	الملاحظة ١٠	المبالغ المستحقة القبض (المعاملات التبادلية)
١٠٣١	٧٢٠	الملاحظة ١١	صافي السلف المقدمة
٧٨٣	٥٢٣	الملاحظة ١٢	القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية
٢	٣	الملاحظة ١٣	المخزونات
٨٢٩٦٤	٦١٢٨٠		مجموع الأصول المتداولة
			الأصول غير المتداولة
١٠٠٩٩	٦٤٥٣٠	الملاحظة ٩	الاستثمارات
٥٤٧	٢٥١	الملاحظة ١٢	القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية
٤٧٨	٤٠٦	الملاحظة ١٤	المتلكات والمنشآت والمعدات
١١١٢٤	٦٥١٨٧		مجموع الأصول غير المتداولة
٩٤٠٨٨	١٢٦٤٦٧		مجموع الأصول
			الخصوم
			الخصوم المتداولة
٧٣٥	٥٢٢	الملاحظة ١٥	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
٢١١٠	٢٢٠١	الملاحظة ١٦	استحقاقات الموظفين
٢٨٤٥	٢٧٢٣		مجموع الخصوم المتداولة

المرجع	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (أعيد بيانه)	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤
الخصوم غير المتداولة		
استحقاقات الموظفين	١٠٧١٨	١٣٨٧٤
مجموع الخصوم غير المتداولة	١٠٧١٨	١٣٨٧٤
مجموع الخصوم	١٣٥٦٣	١٦٥٩٧
صافي الأصول		
الاحتياطيات	١٤٦١٨	١٤٤٢٠
الفوائض المتراكمة	٦٥٩٠٧	٩٥٤٥٠
مجموع صافي الأصول/ حقوق الملكية	٨٠٥٢٥	١٠٩٨٧٠
مجموع الخصوم وصافي الأصول/ حقوق الملكية	٩٤٠٨٨	١٢٦٤٦٧

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

## صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية

ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣ (أعيد بيانه)	٢٠١٤	المرجع	
الإيرادات			
٦٥ ١٦٩	٨٨ ١٧٣	الملاحظة ١٩	صافي التبرعات <sup>(أ)</sup>
٤٢٦	٣٩٢	الملاحظة ٢٠	إيرادات الاستثمار
٦٤٢	٤٩٩	الملاحظة ٢١	الإيرادات الأخرى
٦٦ ٢٣٧	٨٩ ٠٦٤		مجموع الإيرادات
المصروفات			
٧ ٥١٢	٧ ٧٠٨	الملاحظة ٢٢	الخدمات التعاقدية
١٨ ٢٤٠	١٥ ١٥٤	الملاحظة ٢٢	تكاليف الموظفين
٥٨٣	٦٢٤	الملاحظة ٢٢	اللوازم والمواد الاستهلاكية المستخدمة
٧ ٩٢٦	٧ ٨٢١	الملاحظة ٢٢	مصروفات التشغيل العامة
٢٤ ٧٨٧	٢٦ ١١٣	الملاحظة ٢٢	المنح والتحويلات الأخرى
٧٨٤	٣٨٣	الملاحظة ٢٢	المصروفات الأخرى
٥٨	٥٤	الملاحظة ٢٢	الاستهلاك
٢٣	١١٤	الملاحظة ٢٢	تكاليف التمويل
٥٩ ٩١٣	٥٧ ٩٧١		مجموع النفقات
٦ ٣٢٤	٣١ ٠٩٣		الفائض في الفترة

(أ) التبرعات مخصومة منها المبالغ المدودة إلى الجهات المانحة والمساهمات غير المستخدمة.

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

## صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية

ثالثاً - بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مجموع صافي الأصول/ حقوق الملكية	الفائض المتراكم	الاحتياطيات	
٨٠ ٥٧٢	٦٥ ٩٥٤	١٤ ٦١٨	الرصيد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
١٦٠	١٦٠	-	تسويات الفترات السابقة (الملاحظة ٥)
(٢٠٧)	(٢٠٧)	-	التغير في السياسة المحاسبية (الملاحظة ٥)
٨٠ ٥٢٥	٦٥ ٩٠٧	١٤ ٦١٨	الرصيد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بالقيمة المعاد بيانها)
			التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية
-	١٩٨	(١٩٨)	تحويل الاحتياطي التشغيلي إلى فائض متراكم
٥٥٦	٥٥٦	-	الأموال المخصصة لأغراض محددة (الملاحظة ١٨)
(٢٣٠٤)	(٢٣٠٤)	-	صافي الخسائر الاكتوارية
٣١ ٠٩٣	٣١ ٠٩٣	-	الفائض في الفترة
٢٩ ٣٤٥	٢٩ ٥٤٣	(١٩٨)	مجموع الإيرادات والمصروفات المعترف بها مباشرة في صافي الأصول/حقوق الملكية
١٠٩ ٨٧٠	٩٥ ٤٥٠	١٤ ٤٢٠	الرصيد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

## صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية

رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤	٢٠١٣ (معاد بيانه)	
		التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
٦٣٢٤	٣١٠٩٣	الفائض في الفترة
		تسويات التوفيق بين العجز للسنة وصافي التدفقات النقدية:
٥٨	٥٤	الاستهلاك
١٦	٤٠	صافي اضمحلال القيمة
١٠٤٤	١٢١٨	إهلاك أقساط السندات
(٢)	-	مكاسب السندات
١٤٤	٢٢	(مكاسب)/خسائر ناجمة عن التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات
		التغيرات في الأصول
(٣٦٩٨)	(٢١٨٥)	(الزيادة)/النقصان في المبالغ المستحقة القبض (المعاملات غير التبادلية)
(٩٩٣٧)	٥١٠	(الزيادة)/النقصان في المبالغ المستحقة القبض (المعاملات التبادلية)
٤٢	٣٦	الفوائد المحصلة على القروض
١٦٠	٢٧١	(الزيادة)/النقصان في السلف المقدمة
(٢)	(١)	(الزيادة)/النقصان في المخزونات
٢٧٨	٥٥٦	(الزيادة)/النقصان في القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية
١٧٨	-	(الزيادة)/النقصان في الأصول الأخرى
		التغيرات في الخصوم/صافي الأصول
(٧٤٥٣)	(٢١٣)	الزيادة/النقصان في الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
١٤٤٥	٩٤٣	الزيادة/النقصان في استحقاقات الموظفين
(٢٦)	-	الزيادة/النقصان في الخصوم الأخرى
٩٢٠	٥٥٦	الزيادة/النقصان في الأموال المخصصة لأغراض محددة
(١٠٥٠٩)	٣٢٩٠٠	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
		التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار
(٥١٨١٩)	(١٢٠٦٨٤)	مشتريات الاستثمارات
٤٠٧٦٢	٨١٩٢٠	استحقاق الاستثمارات
١٢٩٨	١٤١٦	الفوائد المحصلة
(٣٧٧)	(٤)	مشتريات الممتلكات والمنشآت والمعدات

٢٠١٣ (معاد بيانه)	٢٠١٤	
١	-	عائدات التصرف في الأصول الثابتة
(١٠ ١٣٥)	(٣٧ ٣٥٢)	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
-	-	التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
(٢٠ ٦٤٤)	(٤ ٤٥٢)	صافي (النقصان)/الزيادة في النقدية ومكافئات النقدية
٣٧ ١٥٩	١٦ ٥١٥	النقدية ومكافئات النقدية في بداية الفترة
١٦ ٥١٥	١٢ ٠٦٣	النقدية ومكافئات النقدية في نهاية الفترة (الملاحظة ٨)

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية  
 خامسا - بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية (الموارد العادية) عن  
 السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤  
 (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأنشطة الإنمائية	الميزانية المعتمدة		الفرق بين الميزانية النهائية المعتمدة والنفقات الفعلية
	المبلغ الأصلي	المبلغ النهائي	
البرامج	٨١٤٣	٨١٤٣	١٥٠٦
فعالية التنمية	٣٢٦٧	٣٢٦٧	١١٨٦
المجموع الفرعي	١١٤١٠	١١٤١٠	٢٦٩٢
الأنشطة الإدارية	٢٨٤٧	٢٨٤٧	٤٠٣
المجموع	١٤٢٥٧	١٤٢٥٧	٣٠٩٥

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية  
الملاحظات على البيانات المالية لعام ٢٠١٤

الملاحظة ١  
الكيان المعد للتقرير

تتمثل الولاية الأصلية للصندوق التي حددها الجمعية العامة في "مساعدة البلدان النامية على إنماء اقتصاداتها بتكملة الموارد الحالية المتوفرة في مجال مساعدة المشاريع الإنتاجية، بمنح وقروض" (انظر القرار ٢١٨٦ (د-٢١)، المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦). وقد استُكملت الولاية في عام ١٩٧٣ كي تُخدم أقل البلدان نمواً أولاً وقبل كل شيء، ولكن لا تقتصر عليها.

وللصندوق ولاية مالية فريدة من نوعها داخل منظومة الأمم المتحدة. فهو يوفر رأس المال الاستثماري والدعم التقني للقطاعين العام والخاص على حد سواء. ومما يجعل ولايته مكتملة لولايات وكالات أخرى من وكالات الأمم المتحدة قدرته على توفير تمويل رأس المال، في صورة منح وقروض وتعزيز الائتمان وتوفير الخبرة التقنية في إعداد حوافز مشاريع بناء القدرات المستدامة والمرنة ومشاريع الهياكل الأساسية. ويجعل ذلك أيضاً الصندوق مهياً للعمل كمستثمر في المراحل المبكرة لإزالة المخاطرة من الفرص التي يمكن فيما بعد أن يوسع الشركاء من المؤسسات المالية من نطاق تطبيقها وأن تفعل ذلك أيضاً المؤسسات الخيرية والمستثمرون من القطاع الخاص، بصورة متزايدة.

ويتخذ الصندوق نيويورك مقراً له ويضطلع بعمليات في ٣٢ بلداً وإقليماً.

ولا تشمل البيانات المالية إلا عمليات الصندوق. وليس للصندوق أي فروع أو مصالح في كيانات ترتبط به أو يشارك في السيطرة عليها.

الملاحظة ٢

بيان الامتثال للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

أعدت البيانات المالية للصندوق وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.



### الملاحظة ٣

أساس الإعداد والإذن بتقديم البيانات المالية للمراجعة

#### (أ) أساس القياس

أعدت هذه البيانات المالية على أساس الاستحقاق وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والنظام المالي والقواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمرفق ١ لها، التي تنطبق على الصندوق (يشار إليها فيما بعد بأنها "النظام المالي والقواعد المالية للصندوق") ويطبق الصندوق مبدأ التكلفة الأصلية باستثناء الحالات المذكورة في الملاحظة ٤. وطبقت السياسات المحاسبية على نحو متسق طوال الفترة. وتمتد الفترة المالية من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر.

#### (ب) العملة الأجنبية

العملة الوظيفية وعملة العرض التي يستخدمها الصندوق هي دولار الولايات المتحدة. وتقدم هذه البيانات المالية بآلاف دولارات الولايات المتحدة ما لم يذكر خلاف ذلك.

وتحول المعاملات بالعملات الأجنبية إلى دولار الولايات المتحدة في تاريخ المعاملة بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة، وهي أسعار تقارب أسعار السوق/الأسعار الفورية.

وتُحول الأصول والخصوم النقدية المقومة بالعملات الأجنبية وفقا لسعر الصرف الساري في تاريخ الإبلاغ، ويعترف بالفروق في سعر الصرف في بيان الأداء المالي.

وتحول البنود غير النقدية المقومة بالعملات الأجنبية والمقيسة بالتكلفة الأصلية بسعر الصرف الساري في تاريخ المعاملة.

أما المكاسب والخسائر المترتبة على تغير أسعار الصرف، التي تنتج عن تسوية المعاملات بالعملات الأجنبية، فتقيد في بيان الأداء المالي.

#### (ج) التقديرات المحاسبية الهامة

إن إعداد البيانات المالية وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام يتطلب من الصندوق استخدام التقديرات والأحكام والافتراضات في اختيار السياسات المحاسبية وتطبيقها، وفي تحديد قيم الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات المبلغ عنها. ولهذا

السبب، قد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات. ويجري باستمرار استعراض التقديرات المحاسبية والافتراضات الأساسية، ويجري الإقرار بتنقيحات التقديرات في الفترة التي تُنقح فيها التقديرات وفي أية فترة تالية تتأثر بها. وتشمل التقديرات والافتراضات الهامة التي قد تؤدي إلى تسويات جوهرية في السنوات المقبلة القياس الاكتواري لاستحقاقات الموظفين؛ واختيار الأعمار النافعة وأسلوب استهلاك/إهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات/الأصول غير الملموسة؛ واضمحلال قيمة الأصول؛ وتصنيف الأدوات المالية؛ والأصول والخصوم الاحتمالية.

(د) الإذن بتقديم البيانات المالية للمراجعة

تقوم مديرة البرنامج الإنمائي والمديرة الإدارية للصندوق، والأمانة التنفيذية للصندوق، ومدير البرنامج المساعد ومدير مكتب الشؤون الإدارية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وكبير الموظفين الماليين والمراقب المالي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بإقرار هذه البيانات المالية والتصديق عليها. ووفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للصندوق، يؤذن بتقديم هذه البيانات المالية لمراجعة الحسابات في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥.

الملاحظة ٤

السياسات المحاسبية الهامة

(أ) تصنيف الأصول المالية

يصنف الصندوق الأصول المالية إلى الفئات التالية في بيان الأداء المالي: أصول محتفظ بها حتى أجل الاستحقاق؛ وأصول مالية متاحة للبيع؛ وقروض ومبالغ مستحقة القبض؛ وأصول مُقيّمة بالقيمة العادلة من خلال الفوائض أو العجز في بيان الأداء المالي. ويعتمد التصنيف على الغرض من اقتناء الأصول المالية، ويتحدد هذا التصنيف عند الاعتراف الأول ويعاد تقييمها في كل تاريخ إبلاغ. وتقيّم جميع الأصول المالية عند الاعتراف الأول بما بالقيمة العادلة. ويحدث الاعتراف الأول من الصندوق بالقروض والمبالغ المستحقة القبض في التاريخ الذي نشأت فيه. ويحدث الاعتراف الأول بجميع الأصول المالية الأخرى في تاريخ تداولها، وهو التاريخ الذي يصبح فيه الصندوق طرفاً في الأحكام التعاقدية الخاصة بالأداة المالية.

وتُدرج الأصول المالية التي يتجاوز أجل استحقاقها ١٢ شهراً من تاريخ الإبلاغ ضمن فئة الأصول غير المتداولة في البيانات المالية، وتحوّل الأصول المقومة بعملة أجنبية إلى

دولارات الولايات المتحدة وفقا لسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في تاريخ الإبلاغ، على أن يعترف بالأرباح والخسائر في الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي.

التصنيف وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام نوع الأصل المالي المملوك للصندوق	
الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	الاستثمارات
الأصول المتاحة للبيع	لا شيء
القروض والمبالغ المستحقة القبض	النقدية ومكافآت النقدية، والحسابات المستحقة القبض من معاملات تبادلية وغير تبادلية، والسلف المقدمة، للموظفين على سبيل المثال، والقروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية
القيمة العادلة بفائض أو عجز	المشتقات المالية

#### الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق

الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق هي أصول مالية ذات مدفوعات ثابتة أو قابلة للتحديد وتواريخ استحقاق ثابتة يعتمز الصندوق الاحتفاظ بها حتى تاريخ استحقاقها ولديه القدرة على ذلك. وهي تُقيد أولا بالقيمة العادلة مضافا إليها تكاليف المعاملات ويعترف بها لاحقا بالتكلفة المهلكة المحسوبة بطريقة سعر الفائدة السائد. وقد صوّف صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية حافظة استثماراته في فئة الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

#### الأصول المالية المتاحة للبيع

الأصول المالية المتاحة للبيع هي إما أصول مالية مدرجة في هذه الفئة أو غير مصنفة تحت أي فئة أخرى. وتسجل هذه الأصول أولا بالقيمة العادلة مضافا إليها تكاليف المعاملات، ويبلغ عنها لاحقا بالقيمة العادلة على أن يعترف بأي أرباح أو خسائر مترتبة عليها مباشرة في صافي الأصول/حقوق الملكية. وتحتسب الفائدة على الأصول المالية المتاحة للبيع باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. وعند إلغاء الأصول المالية المتاحة للبيع، يعاد تصنيف الربح أو العجز المتراكم في صافي الأصول/حقوق الملكية بحيث يعترف به كفائض أو عجز في بيان الأداء المالي. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم يكن الصندوق يمتلك أية أصول مالية مصنفة كأصول متاحة للبيع.

## القروض والمبالغ المستحقة القبض

القروض والمبالغ المستحقة القبض هي أصول مالية غير متداولة في أي سوق نشطة ولها مدفوعات ثابتة أو قابلة للتحديد. وهي تسجل أولاً بالقيمة العادلة مضافاً إليها تكاليف المعاملات، ويبلغ عنها لاحقاً بالتكلفة المهلكة محسوبة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. ويعترف بإيرادات الفوائد على أساس التناسب الزمني بتطبيق طريقة سعر الفائدة الساري على الأصل المالي المعني.

وتشمل النقدية ومكافئات النقدية أي استثمارات نقدية قصيرة الأجل عالية السيولة يسهل تحويلها إلى مبالغ نقدية معروفة وتنخفض فيها مخاطر التغير في القيمة مع خصم اضمحلال القيمة بالنسبة للعمليات المقيدة الاستخدام. وتضم الأدوات المالية المصنفة بوصفها مكافئات للنقدية أي استثمارات يحد تاريخ استحقاقها بعد ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ حيازتها.

أما المبالغ المستحقة القبض غير التبادلية فهي تتألف من المساهمات المستحقة القبض. وتمثل المساهمات المستحقة القبض الإيرادات غير المحصلة التي التزمت بها جهات مانحة للصندوق التزاماً واجب الإنفاذ ويُعترف بها بوصفها إيرادات. وتُسجل المبالغ المستحقة القبض المرتبطة بعمليات غير تبادلية بقيمتها الاسمية مطروحاً منها اضمحلال القيمة مراعاة للمبالغ التي أظهرت التقديرات أنها غير قابلة للاسترداد.

والمبالغ المستحقة القبض المرتبطة بعمليات تبادلية هي المبالغ التي تدين بها كيانات أخرى للصندوق نظير ما يقدمه لها من خدمات. وفي مقابل ذلك، يتلقى الصندوق بشكل مباشر قيمة نقدية تكاد تعادل ما يقدمه من خدمات.

وتمثل السلف المقدمة النقدية المحولة للكيانات المسؤولة عن التنفيذ أو الشركاء المنفذين كسلفة. ويُعترف بالسلف المقدمة أولاً بوصفها أصولاً ثم تحول إلى مصروفات عندما تقوم الكيانات المسؤولة عن التنفيذ أو الشركاء المنفذون بتسليم السلع أو تقديم الخدمات ويتأكد الصندوق من ذلك باستلام تقارير المصروفات المعتمدة المعمول بها، كالتقارير المالية أو استمارات الإذن بالصرف وشهادات الإنفاق أو تقارير إنجاز المشاريع. وبمجرد استلام تقارير المصروفات المصدق عليها هذه، يعترف الصندوق بالمصروفات في بيان الأداء المالي الخاص به. ويجوز استخلاص البيانات من البيانات المراجعة للكيانات، وفي حالة عدم توافر هذه البيانات المراجعة في الفترة المشمولة بالتقرير، يجوز استخلاصها من بيانات الكيانات بالشكل الذي قُدِّمت به للمراجعة أو من بياناتها غير المراجعة.

وتُصرف الدفعات المسبقة في الحالات التي تنص فيها الاتفاقات المبرمة مع الصندوق والكيان المسؤول عن التنفيذ أو الشريك المنفذ أو المورد على دفع مبالغ مسبقة. وتسجل الدفعات المسبقة بوصفها أصلاً متداولاً لحين تسليم السلع أو تقديم الخدمات المرتبطة بها، وعندئذ يُعترف بالمصروفات وتُخفّض الدفعة المسبقة بالقيمة المقابلة.

ويمنح الصندوق الموظفين سلفاً تصل مدتها إلى ١٢ شهراً لأغراض محددة وفقاً للنظام الإداري والنظام الأساسي لموظفي الأمم المتحدة. ويقل أجل الاستحقاق الأولي لهذه السلف عن ١٢ شهراً، وتقارب قيمتها الدفترية القيمة العادلة.

#### القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية

يتعهد الصندوق، في إطار جهوده الرامية إلى دعم الإدماج المالي في البلدان الأقل نمواً، حافظة صغيرة من القروض التي يمنحها مباشرة لمقدمي الخدمات المالية. وتعتبر القروض "ميسرة" عندما تُمنح بأسعار فائدة أقل وآجال استحقاق أطول مما هو متوافر في السوق التجارية. وتساعد القروض مقدمي الخدمات المالية في إثبات جدارتهم الائتمانية الكامنة وقدرتهم على إدارة الديون من أجل تنمية حوافظهم.

ويمنح الصندوق مقدمي الخدمات المالية قروضاً استناداً إلى خطط أعمال سليمة تبين الكيفية التي ستُسهم بها القروض في تحقيق استدامتهم المالية. ويراعي في منح القروض مبدآن عامان. أولاً: عدم "استبعادها" لمصادر رأس المال الخاصة. أو بعبارة أخرى، فإن الصندوق لا يقرض مقدمي الخدمات المالية الذين يمكنهم استخدام المصادر الخاصة مثل المصارف التجارية. وثانياً: عدم تعريضها مقدمي الخدمات المالية لمخاطر صرف العملات الأجنبية (أي أنه يفضل صرف القروض بالعملة المحلية).

#### حساب القروض الميسرة

القرض الميسر هو قرض يقدم بشروط أكثر مواتاة من تلك التي يمكن أن يحصل عليها المقترض من السوق.

وفي الاعتراف الأوّلي بالقرض الميسر، يُفصل عنصر القرض القائم على السوق عن عنصر الخصم ويحسب على النحو التالي.

يحسب عنصر القرض القائم على السوق باعتباره أصلاً مالياً يصنف على أنه قروض ومبالغ مستحقة القبض. ويعترف به أولاً بالقيمة العادلة للقرض التي تقدر من خلال أسلوب التقييم، ثم يحسب لاحقاً بالتكلفة المهلكة وذلك باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري.

ويعترف بعنصر الخصم في القرض الميسر كمصروفات في بيان الأداء المالي. ويمثل عنصر الخصم الفرق بين القيمة الاسمية للقرض وقيمة القرض العادلة.

ويعترف باضمحلال القيمة في حالة وجود دليل موضوعي على أن الصندوق لن يتمكن من تحصيل جميع المبالغ المستحقة على القرض وفقا للشروط التعاقدية الأصلية.

ويقيم الانكشاف الائتماني للأفراد على أساس شخصية المقترض: ويتمثل ذلك في الحالة المالية العامة، والموارد، وسجل المدفوعات، وإمكانيات الاسترداد في حالة إعمال الضمانات الرهنية أو طلبها، عند الاقتضاء. وتُرصد مخصصات خاصة، إذا رأت إدارة الصندوق أن استرداد الأرصدة غير المسددة بات موضع شك شديد.

ويوازي المبلغ المقدر استرداده القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة في المستقبل، والتي يمكن أن تنتج عن إعادة هيكلة القرض أو تصفيته.

ويُبلغ عن الزيادة في القيمة الحالية للمطالبات التي اضمحلت قيمتها بسبب مرور الزمن باعتبارها إيرادات فوائد.

وقد نفذ الصندوق على نحو كامل المعيار ٢٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأدوات المالية: الاعتراف والقياس، المتعلقان بالقروض الميسرة، وذلك بأثر رجعي اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. ونتيجة لذلك، رأت إدارة الصندوق أن القروض المقدمة إلى أربع مؤسسات هي قروض عاملة وفقا للترتيبات التعاقدية ومحسوبة وفقا للمعيار ٢٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، على النحو التالي:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البلد	مقدم الخدمة المالية	المبالغ غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
السنغال	١	٦٧
سيراليون	١	٤٥٦
جنوب السودان	٢	٢٥١
المجموع	٤	٧٧٤

منهجية التقييم

تتمثل سياسة الصندوق في تقدير قيمة القروض والمبالغ المستحقة القبض بالقيمة السوقية العادلة أولا ثم حسابها بطريقة سعر الفائدة الساري بالتكلفة المهلكة. وتحقيقا لهذه الغاية، يحدد الصندوق أولا القيمة السوقية للقرض من نقطة المنشأ. والقيمة السوقية للقرض

هي السعر الذي يرجح أن يدفعه المستثمر في عملية بيع تنافسية مستقلة. ويحسب هذا السعر في الأغلب عن طريق خصم تدفقات القرض النقدية المتعاقد عليها بسعر الخصم المعمول به في السوق (تحليل التدفق النقدي المخفض). وبالنظر إلى الطابع الاحتمالي الذي يمكن على أساسه حساب التدفق النقدي لقرض (بسبب عناصره التعاقدية) يمثل العائد الذي يشترطه المشارك في السوق عادة مدخلا رئيسيا لتحليل التدفق النقدي المخفض. ويتناسب معدل الخصم، أو العائد، الذي يشترطه المشارك في السوق مع مستوى الخطر المفترض تحمله للحصول على الأداة المالية. وتشمل العوامل الأخرى التي تؤثر أيضا على شرط العائد المطلق القوى الاقتصادية السائدة على المستويين الكلي والجزئي، مثل معدلات الاقتراض المحلي بدون مخاطر، فضلا عن معدلات الاقتراض بين المصارف التي كثيرا ما تشكل مؤشر القياس الأساسي للعائد المطلق، وكذلك معدلات الإقراض التجارية، وحالة التضخم.

وبسبب الذاتية التي تصبغ عملية تسعير القروض الميسرة، وقلة عدد المشاركين في السوق داخل هذا القطاع وإمكانية الوصول إلى معلومات عن هذه الأنواع من القروض في السوق، يمكن أن يتفاوت نوع العائد ويتسع نطاقه إلى حد ما. ومن ثم، ركز التحليل على عوامل الخطر المختلفة المرتبطة بالمنطقة التي يوجد بها المقترض عند وضع تصور لمخاطر الائتمان التي يتحملها المشارك في السوق عند الحصول على قرض.

البلد	حدود سعر الخصم التي يرجح أن يشترطها المشارك في السوق
السنغال	٩ في المائة و ١٥ في المائة
سيراليون	١٣ في المائة و ١٥ في المائة
جنوب السودان	١١ في المائة و ١٥ في المائة

استخدم الصندوق متوسط المعدل لحساب عنصر القرض القائم على السوق.

القيمة العادلة بفائض أو عجز

تحدد الأصول المالية المقيسة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز على هذا النحو في الاعتراف الأولي أو يحتفظ بها للتداول. وتُسجل أولا بقيمتها العادلة، مضافا إليها أي تكاليف للمعاملات. وتحسب الأصول بالقيمة العادلة في تاريخ كل إبلاغ مالي، وما ينتج عن ذلك من مكاسب أو خسائر بالقيمة العادلة يعترف بها بفائض أو عجز. وتستخدم المشتقات لإدارة مخاطر الصرف الأجنبي وتبرم تعاقداتها مع نظراء ذوي جدارة ائتمانية وفقا للمبادئ التوجيهية للاستثمار الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ويصنف الصندوق المشتقات كأصول مالية بالقيمة العادلة بفائض أو عجز في بيان الأداء المالي. ويُحصل على

القيمة العادلة للمشتقات من الأطراف المقابلة، وتقارن بالتقييمات الداخلية التي تقوم على طرق وأساليب التقييم المعترف بها عموماً كـمعيار في القطاع. وتصنّف الأصول المدرجة في هذه الفئة بوصفها أصولاً متداولة إذا كان يُتوقع تصفيتها في غضون ١٢ شهراً من تاريخ الإبلاغ. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم يكن الصندوق يحتفظ في فئة الأصول هذه بأي مراكز مفتوحة للمشتقات المالية بالعملة الأجنبية، ولم تكن لديه أي مشتقات متضمنة تستوجب محاسبة مستقلة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. ولا يُخضع الصندوق المشتقات لأي محاسبة تحوطية.

وتقيّم جميع فئات الأصول المالية في تاريخ الإبلاغ لكل منها لتحديد ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على اضمحلال قيمة أي استثمار أو مجموعة استثمارات. وتتضمن الأدلة على اضمحلال قيمة الأصول تخلف أو عجز الطرف المقابل عن السداد أو حدوث تراجع مستديم في قيمتها. ويعترف بخسائر اضمحلال القيمة في الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي (مباشرة أو باستخدام حساب للمخصصات) في السنة التي تنشأ فيها.

#### المخزونات

تسجّل المخزونات المحتفظ بها للتوزيع دون مقابل أو بمقابل رمزي بسعر التكلفة أو بتكلفة الاستبدال الحالية أيهما أقل. وتُسجل المخزونات المحتفظ بها بغرض البيع بسعر التكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل. وصافي القيمة القابلة للتحقق هو سعر البيع المقدر في سياق الأعمال العادية، مخصوماً منه تكاليف إتمام المعاملة ومصروفات البيع. وتحدد التكلفة باستخدام طريقة الوارد أولاً يصرف أولاً لتقييم المخزونات. وتتضمن تكلفة المخزونات التكاليف المتكبدة في حيازة المخزونات وغيرها من التكاليف المتكبدة في إيصالها لموقعها ووضعها الحاليين. وبالنسبة للمخزونات التي تُقتنى عن طريق معاملات غير تبادلية (مثل السلع المتبرع بها)، تقاس التكلفة بالقيمة العادلة في تاريخ الحيازة.

#### المتلكات والمنشآت والمعدات

تسجل جميع المتلكات والمنشآت والمعدات بالتكلفة الأصلية، مخصوماً منها الاستهلاك التراكم والخسائر المتراكمة الناشئة عن اضمحلال القيمة. ويشمل ذلك التكاليف التي تُعزى مباشرة إلى حيازة الأصل والتقدير الأولي لتكاليف التفكيك وترميم الموقع. وفي حالة حيازة الأصل دون مقابل أو بمقابل رمزي، فإن القيمة العادلة في تاريخ حيازته تعتبر هي تكلفته. وعتبة الاعتراف بالمتلكات والمنشآت والمعدات بوصفها أصلاً تبلغ ٢٥٠٠ دولار أو أكثر لكل وحدة. وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، قام الصندوق بتغيير سياسته



المحاسبية بالنسبة للعتبة التي يحددها لرسملة الأصول وزيادة العتبة من ٥٠٠ دولار إلى ٢ ٥٠٠ دولار. ولمزيد من التفاصيل عن هذا التغيير في السياسة المحاسبية، انظر الملاحظة ٥. وتبلغ العتبة ٥٠ ٠٠٠ دولار لتحسينات الحياة الإيجارية.

وقد اختار صندوق الأمم المتحدة للأنشطة الإنتاجية تطبيق نموذج التكلفة على عمليات قياس القيمة اللاحقة للاعتراف، بدلا من نموذج إعادة التقييم. وتُضاف التكاليف اللاحقة إلى القيمة الدفترية للأصل أو يعترف بها بوصفها أصلا منفصلا، ولا يحدث ذلك إلا عندما يحتمل أن تتدفق إلى الصندوق الفوائد الاقتصادية المستقبلية المرتبطة بهذا البند وتكون تكلفة البند قابلة للقياس بطريقة يمكن الوثوق بها. وتقيّد تكاليف الإصلاح والصيانة على الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي في الفترة التي نشأت فيها.

وتعتبر أصول المشاريع التي لا يتحكم فيها الصندوق مصروفات عندما تنشأ. ويعتبر الصندوق مسيطراً على الأصل إذا كان قادراً على استخدامه أو الانتفاع به في تحقيق أهدافه بأي شكل آخر، وإذا كان الصندوق قادراً على منع أو تنظيم وصول أطراف ثالثة إلى هذا الأصل. وتنطبق هذه الحالة على المشاريع التي ينفذها الصندوق مباشرة.

وتشتمل الممتلكات والمنشآت والمعدات على ترتيبات حق استخدام الممتلكات التي تستوفي معايير الاعتراف (انظر الفرع المعنون "عقود الإيجار" أدناه).

ويُحسب استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات بطريقة القسط الثابت على مدى العمر النافع المُقدّر، باستثناء الأراضي التي لا تتعرض للاستهلاك. وعندما تتباين الأعمار النافعة للأجزاء المكونة لبند من بنود الممتلكات والمنشآت والمعدات، فإن هذه الأجزاء تُحتسب بوصفها بنوداً منفصلة، أي المكونات الرئيسية للممتلكات والمنشآت والمعدات. ولا يُحتسب أي استهلاك بالنسبة للأصول التي تكون قيد الإنشاء، نظراً لأنها غير متاحة بعد للاستخدام.

وتقدر الأعمار النافعة على النحو التالي:

الفئة	العمر النافع المقدر (بالسنوات)
المباني	٤٠-١٠
المركبات	١٢
معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	٢٠-٨
الأثاث والتجهيزات الثابتة	١٥
الألات الثقيلة والمعدات الأخرى	٢٠
تحسينات الحياة الإيجارية	مدة عقد الإيجار أو عمر الأصول ذات الصلة أيهما أقصر

وينشأ الربح أو الخسارة من التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات حينما تختلف عائدات التخلص منها عن القيمة الدفترية. ويعترف بهذه الأرباح أو الخسائر في الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي.

وليست لدى الصندوق أصول غير ملموسة.

اضمحلال قيمة الأصول غير المدرة لنقدية

تُستعرض الممتلكات والمنشآت والمعدات في تاريخ الإبلاغ للوقوف على اضمحلال القيمة. وبالنسبة للممتلكات والمنشآت والمعدات، يستعرض الصندوق اضمحلال القيمة خلال عملية التحقق المادي التي تجرى مرتين في السنة. ويعترف بخسائر اضمحلال القيمة في الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي عندما تزيد القيمة الدفترية للأصل عن القيمة التي يمكن استردادها من هذا الأصل. والقيمة التي يمكن استردادها من الأصل هي قيمة الأصل العادلة مخصوماً منها تكلفة بيعه أو قيمته الناجمة عن الاستخدام أيهما أعلى. ومن أجل تقييم القيمة الناجمة عن الاستخدام، يطبق الصندوق طريقة تكلفة الاستبدال بعد الاستهلاك أو طريقة تكلفة الترميم، أو طريقة وحدات الخدمة، حسب مدى توافر البيانات وطبيعة اضمحلال القيمة.

وتقيّم خسائر اضمحلال القيمة، التي سبق الاعتراف بها في فترات سابقة، في تاريخ كل إبلاغ بحثاً عن أي دلائل على أن انخفاض القيمة قد انحسر أو تلاشى. ويسجل اعتراف عكسي بالعجز الناجم عن اضمحلال القيمة في الحدود التي لا تجعل القيمة الدفترية للأصل تتجاوز القيمة الدفترية التي كانت ستُحدد، مخصوماً منها صافي الاستهلاك أو الإهلاك، لو لم يكن قد سبق الاعتراف بأي عجز ناجم عن اضمحلال القيمة.

#### (ب) تصنيف الخصوم المالية

التصنيف وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	نوع الخصوم المالية الخاصة بالصندوق
الخصوم المالية الأخرى	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة والخصوم الأخرى
القيمة العادلة بفائض أو عجز	المشتقات المالية

يعترف بالخصوم المالية الأخرى أولاً بالقيمة العادلة، مخصوماً منها تكاليف المعاملات، وتقاس بعد ذلك بالتكلفة المهلكة باستخدام طريقة سعر الفائدة السارية. ويعترف بالخصوم المالية التي نشأت وتقل مدتها عن ١٢ شهراً بقيمتها الاسمية.

ويعترف أولاً بالمبالغ المستحقة الدفع والمستحقات الناشئة عن شراء سلع وخدمات بالقيمة العادلة، وتقاس بعد ذلك بالتكلفة المهلكة عندما تسلّم السلع أو تقدّم الخدمات ويقبلها الصندوق. وتسجل الخصوم بالقيمة المدونة في الفواتير، مطروحا منها أي خصم منح عند الدفع، في تاريخ الإبلاغ. وتُحسب الخصوم بطريقة تقديرية في حالة عدم توافر فواتير في تاريخ الإبلاغ.

#### استحقاقات الموظفين

##### استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل هي استحقاقات يتوقع تسويتها في غضون ١٢ شهرا من انقضاء الفترة التي قدم خلالها الموظفون الخدمة ذات الصلة. وتشتمل هذه الاستحقاقات على استحقاقات الانتداب والاستحقاقات الشهرية المنتظمة (مثل الأجور والمرتبات)، وفترات الغياب المدفوعة الأجر، (الإجازات المدفوعة الأجر مثل الإجازات السنوية)، والاستحقاقات الأخرى قصيرة الأجل وغير النقدية، والجزء الجاري من الاستحقاقات طويلة الأجل الممنوحة للموظفين الحاليين. ويعترف بالمصروفات عندما يقدم الموظف خدمات مقابل الاستحقاقات التي يحصل عليها. ويبلغ عن الخصم عندما يتعلق الأمر بأي استحقاق لم يُسو حتى تاريخ الإبلاغ، ويمثل المبلغ الذي دُفع أو يُتوقع دفعه لتسوية الخصم. ونظرا لأن هذه الاستحقاقات بطبيعتها قصيرة الأجل، فإن الخصوم لا تُطرح منها القيمة الزمنية للنقود. وهي تعرض بوصفها خصوما متداولة.

##### استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة هي المبالغ المستحقة الدفع بعد انتهاء الخدمة، لكنها لا تشمل مدفوعات إنهاء الخدمة.

وتشمل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة خطط المعاشات التقاعدية، والرعاية الطبية بعد نهاية الخدمة، ومنح الإعادة إلى الوطن، إلى جانب مبالغ إجمالية أخرى مستحقة الدفع بعد انتهاء الخدمة. وتصنف خطط استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة إما بوصفها خطط اشتراكات محددة أو خطط استحقاقات محددة.

وبالنسبة لخطط الاشتراكات المحددة بعد انتهاء الخدمة، يُحدد الالتزام لكل فترة بقيمة الاشتراكات المطلوب سدادها في تلك الفترة، ولا يلزم إعداد أي افتراضات اكتوارية لقياس الالتزام أو المصروفات. وتقاس استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة في إطار خطط

الاستحقاقات المحددة بالقيمة الحالية لالتزام الاستحقاقات المحددة بعد تسويتها مراعاة للمكاسب والخسائر الاكتوارية غير المعترف بها وتكاليف الخدمة السابقة غير المعترف بها، مطروحا منها القيمة العادلة لأصول الخطة (إن وجدت) في تاريخ الإبلاغ. ولم يحتفظ الصندوق بأي أصول يسري عليها تعريف أصل الخطة.

وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية هو منظمة عضو مشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات ذات الصلة للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة ممولة مشتركة بين أرباب عمل متعددين وتعمل بنظام الاستحقاقات المحددة. وكما يرد في المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية، يُفتح باب العضوية في الصندوق للوكالات المتخصصة ولسائر المنظمات الدولية أو الحكومية الدولية المشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

وتعرض هذه الخطة المنظمات المشاركة فيها لمخاطر اكتوارية ترتبط بالموظفين الحاليين والسابقين في المنظمات الأخرى المشاركة في صندوق المعاشات التقاعدية، مما يترتب عليه عدم وجود أساس متسق وموثوق لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف لفرادى المنظمات المشاركة في الخطة. وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية وصندوق المعاشات التقاعدية، مثلهما مثل المنظمات الأخرى المشاركة في صندوق المعاشات التقاعدية، لا يمكنهما تحديد الحصة النسبية لصندوق المشاريع الإنتاجية في التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ومن ثم، فقد تعامل صندوق المشاريع الإنتاجية مع هذه الخطة كما لو كانت خطة اشتراكات محددة تماشيا مع الشروط الواردة في المعيار رقم ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. ويعترف بمساهمات الصندوق في الخطة خلال الفترة المالية بوصفها مصروفات في بيان الأداء المالي.

وينص النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية على أن يجري مجلس المعاشات التقاعدية تقييما اكتواريا لصندوق المعاشات مرة كل ثلاث سنوات على الأقل يقوم به خبير اكتواري استشاري. وتتمثل الممارسة المتبعة في مجلس المعاشات التقاعدية في إجراء تقييم اكتواري كل عامين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية والأصول التقديرية المقبلة كافية للوفاء بخصومه.

ويجري مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة مراجعة سنوية لحسابات صندوق المعاشات التقاعدية، ويقدم كل عام تقارير عن مراجعة الحسابات إلى مجلس الصندوق. ويُصدر صندوق المعاشات التقاعدية تقارير ربع سنوية عن استثماراته يمكن الاطلاع عليها في موقعه الشبكي التالي: [www.unjspf.org](http://www.unjspf.org).

ويوفر برنامج التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة تغطية مدعومة من المنظمة لخدمات التأمين الصحي للمتقاعدين ومعاليهم وفقاً لنفس شروط التأمين الصحي السارية على الموظفين العاملين على أساس اشتراطات محددة للأهلية. وبرنامج التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في صندوق المشاريع الإنتاجية هو خطة استحقاقات محددة. وبناء على ذلك، يُعترف بالخصم بحيث يعكس القيمة الحالية للالتزام الناشئ عن نظام الاستحقاقات المحددة، بعد تعديل هذه القيمة لمراعاة المكاسب والخسائر الاكتوارية التي لم يسبق الاعتراف بها واستيعاب تكلفة الخدمة السابقة التي لم يسبق الاعتراف بها. وقد أُجري آخر تقييم اكتواري لبرنامج التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة الخاص بصندوق المشاريع الإنتاجية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ باستخدام طريقة تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة.

#### خطط الاستحقاقات المحددة

تشمل خطط الاستحقاقات المحددة برنامج التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وبعض استحقاقات انتهاء الخدمة. ويُحسب التزام صندوق المشاريع الإنتاجية بخطط الاستحقاقات المحددة، على نحو منفصل لكل نظام، من خلال تقدير قيمة الاستحقاقات المستقبلية التي اكتسبها الموظفون نظير خدمتهم خلال الفترات الحالية والسابقة؛ ويخضع ذلك للالتزام لعملية خصم لتحديد قيمته الحالية، ويُسجل في نهاية فترة الإبلاغ مخصوماً منه القيمة العادلة لأصول النظام، إلى جانب أي تسويات متعلقة بتكاليف الخدمة السابقة التي لم يسبق الاعتراف بها. ويقوم بعملية الحساب سنوياً خبير اكتواري مؤهل مستقل ويستخدم فيها طريقة تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة.

ومعدل الخصم هو العائد المتأتي في تاريخ الإبلاغ من سندات الشركات ذات التصنيف الائتماني عالي الجودة التي لها تواريخ استحقاق قريبة من آجال التزامات الدفع.

ويعترف بالمكاسب والخسائر الاكتوارية الناشئة عن التسويات المرتبطة بالخبرة والتغييرات في الافتراضات الاكتوارية بشكل مباشر كاحتياطي في صافي الأصول/حقوق الملكية في الفترة التي تنشأ فيها. ويعترف بجميع التغييرات الأخرى في الخصم المتعلق بهذه الالتزامات في الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي في الفترة التي تنشأ فيها.

## استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل

تشتمل الالتزامات الأخرى المتعلقة بالاستحقاقات طويلة الأجل للموظفين على استحقاقات أو أجزاء من استحقاقات لن يحين موعد تسويتها في غضون ١٢ شهرا من انقضاء الفترة التي يقدم الموظفون فيها الخدمات ذات الصلة. وتشمل هذه الاستحقاقات الأجزاء غير الجارية من إجازة زيارة الوطن والتعويض عن الوفاة والإصابة الممكن عزوهما إلى تأدية واجبات العمل. ويعترف بها كخصوم غير متداولة وتقاس بالقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المقدرة إذا رئي أن هناك أهمية فعلية للمدفوعات ولأثر الخصم. ويبلغ عن المكاسب والخسائر الاكتوارية في بيان تغيرات صافي الأصول/حقوق الملكية.

## استحقاقات إنهاء الخدمة

لا يعترف باستحقاقات إنهاء الخدمة باعتبارها مصروفات إلا عندما يكون الصندوق ملتزما، على نحو يمكن إثباته، ودون وجود إمكانية واقعية لسحب التزامه، بخطة تفصيلية رسمية تنطوي إما على إنهاء خدمة الموظف قبل تاريخ التقاعد العادي، أو تقديم استحقاقات إنهاء الخدمة بناء على عرض يقدم بغرض تشجيع الإنهاء الطوعي للخدمة. وتقيّد استحقاقات إنهاء الخدمة التي تسوى في غضون ١٢ شهرا بالبلغ المتوقع دفعه. وإذا حان موعد دفع استحقاقات إنهاء الخدمة بعد أكثر من ١٢ شهرا من تاريخ الإبلاغ، فإنها تخضع لعملية خصم.

## عقود الإيجار

### عقد الإيجار التشغيلي

تصنف عقود الإيجار باعتبارها عقودا للإيجار التشغيلي حينما يكون الصندوق هو المستأجر، ويحتفظ المؤجر بنصيب كبير من المخاطر والمزايا المتأصلة في الملكية. ويعترف بالمدفوعات المقدمة بموجب عقود الإيجار التشغيلي، مخصوما منها الحوافز المستلمة من المؤجر، بطريقة القسط الثابت في بيان الأداء المالي على مدى أجل عقد الإيجار.

### عقد الإيجار التمويلي

تصنف عقود إيجار الأصول الملموسة بوصفها عقودا للإيجار التمويلي حينما يتحمل الصندوق إلى حد كبير كافة مخاطر الملكية ومزاياها. ويترتب على الاعتراف الأولي بعقد إيجار تمويلي الاعتراف بأصل وخصم بالقيمة العادلة للممتلكات المستأجرة أو بالقيمة الحالية لمدفوعات الإيجار الدنيا أيهما أقل. وبعد الاعتراف الأولي، تستهلك الأصول المستأجرة على

مدى فترة الإيجار أو العمر النافع لهذه الأصول أيهما أقصر، وذلك وفقا للسياسات المحاسبية التي تسري على الممتلكات والمنشآت والمعدات. ويقسم كل مبلغ مدفوع للإيجار التمويلي بين الخصم وتكاليف التمويل. ويُعترف بمكّون الفائدة في التزامات عقد الإيجار التمويلي بوصفه مصروفات في بيان الأداء المالي خلال مدة الإيجار من أجل التوصل إلى سعر دوري ثابت للفائدة على الرصيد المتبقي من الخصم لكل فترة.

#### ترتيبات حق الاستخدام

تعد المعاملة غير تبادلية عندما يكون الصندوق قد وقّع على اتفاق يمنح حق استخدام الأصول بدون سند قانوني/ملكية قانونية لهذه الأصول، مثلا عن طريق الاستخدام المتبرع به للصندوق بدون تكلفة. وفي هذه الحالة، يُعترف بالأصل والإيراد عند إبرام الاتفاق. ويتوقف الاعتراف بأي أصل على الوفاء بمعايير ذلك الاعتراف. ويكون تقييم الأصول بالقيمة العادلة للموارد التي اكتسب الحق في استخدامها في تاريخ الحيازة. ويحتسب استهلاك الأصل على مدى عمره النافع أو مدة حق الاستخدام أيهما أقصر. ويعترف بالإيراد أيضا بنفس قيمة الأصل، عدا الحالات التي يعترف فيها أيضا بخصم.

#### (ج) الاعتراف بالإيرادات

##### التبرعات

التبرعات هي معاملات غير تبادلية يعترف بها كإيرادات عندما تصبح اتفاقات التبرع نافذة، أو عند استلام نقدية في حالة عدم وجود اتفاقات تبرع. وحسب كل اتفاق، يقع الإنفاذ بمجرد التوقيع، أو التوقيع واستلام العربون، أو عند استيفاء شروط اتفاقات التبرع، إن وجدت. ويظهر الإيراد مخصوما منه المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة من الأموال غير المستخدمة واضمحلال قيمة الحسابات المستحقة القبض.

وتقدّم الحكومات تعهدات بتقديم تبرعات تساهم بها في الموارد العادية؛ لكن في حالات قليلة، لا تُدفع الأموال المتعهد بها لصندوق المشاريع الإنتاجية. ونظرا لأن احتمال ورود تلك المبالغ غير مؤكد، فإن الصندوق لا يتعامل معها على أنها أصول احتمالية.

ويعترف بالتبرعات العينية المقدمة في صورة سلع بوصفها أصولا وإيرادات إذا كان هناك احتمال أن تتدفق منافع اقتصادية أو خدمات في المستقبل إلى الصندوق، وكانت القيمة العادلة لهذه الأصول قابلة للقياس بطريقة يمكن الوثوق بها. وتعترف التبرعات العينية بالإيراد المتأتي من ترتيبات حق الاستخدام بالقيمة العادلة للأصل المبلغ عنه. ولا يعترف الصندوق بتبرعات الخدمات العينية أو يفصح عنها بوصفها أصلا وإيرادا.

(د) الاعتراف بالمصروفات

يعترف بالمصروفات عند استلام السلع أو تقديم الخدمات وقبولها من الصندوق أو من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي نيابة عنه، أو على النحو المحدد أدناه. وبالنسبة للحالات التي يتولى فيها الصندوق التنفيذ المباشر أو الحالات التي تتولى فيها التنفيذ الحكومات الوطنية بدعم كامل من المكاتب القطرية، يُعترف بالمصروفات عندما يستلم الصندوق السلع أو الخدمات غير الرأسمالية. وفيما يتعلق بالتنفيذ الوطني أو التنفيذ من خلال المنظمات غير الحكومية، تسجل المصروفات عندما تصرف الكيانات المسؤولة عن التنفيذ أو الشركاء المنفذون الأموال ويُبلغ الصندوق بذلك.

ويعترف بالسلف المحولة إلى الكيانات المسؤولة عن التنفيذ أو الشركاء المنفذين بوصفها مصروفات عند قيام الكيانات المسؤولة عن التنفيذ أو الشركاء المنفذين بتسليم السلع أو تقديم الخدمات ويتأكد الصندوق من ذلك باستلام تقارير المصروفات المعتمدة المعمول بها مثل التقارير المالية، أو استمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق، أو تقارير إنجاز المشاريع. وبمجرد استلام تقارير المصروفات المعتمدة هذه، يعترف الصندوق بالمصروفات في بيان الأداء المالي الخاص به. ويجوز استخلاص البيانات من البيانات المالية المراجعة للكيانات المسؤولة عن التنفيذ أو الشركاء المنفذين أو، عندما لا يتسنى استخلاص هذه البيانات فيما يتعلق بفترة الإبلاغ، من البيانات التي قدمتها الكيانات لمراجعة الحسابات أو من بياناتها غير المراجعة.

(هـ) الالتزامات والمخصصات والخصوم الاحتمالية

الالتزامات

الالتزامات هي مصروفات وخصوم مستقبلية من المنتظر تكبدها بشأن عقود أبرمت في تاريخ الإبلاغ وتكون سلطة الصندوق التقديرية لتفاديها، إن وجدت، محدودة جدا في المسار العادي للعمليات. وتُستثنى من ذلك الالتزامات المتعلقة بعقود العمل. وتشمل الالتزامات ما يلي:

١' الالتزامات الرأسمالية: وهي القيمة الإجمالية للمصروفات الرأسمالية التي جرى التعاقد بشأنها ولكن لم يعترف بأنها مسددة أو معيّن لها مخصصات سداد في نهاية الفترة؛



'٢' عقود توريد السلع أو الخدمات التي يتوقع الصندوق توريدها في المسار العادي للعمليات؛

'٣' الحد الأدنى من مدفوعات عقود الإيجار غير القابلة للإلغاء؛

'٤' أي التزامات أخرى غير قابلة للإلغاء.

#### المخصصات

يحدث الاعتراف بالمخصص عندما يقع على الصندوق، نتيجة لحدث ماضٍ، التزام حالي قانوني أو ضمني يمكن تقديره بطريقة ذات موثوقية، ومن المحتمل أن تستلزم تسوية هذا الالتزام تدفق بعض المنافع الاقتصادية خارج الصندوق. وتُقاس المخصصات بالقيمة الحالية للمصروفات المتوقعة أن تتطلبها تسوية الالتزام. ويُعترف بالزيادة التي تطرأ على المخصص بمرور الزمن بوصفها تكلفة تمويلية.

#### الأصول والخصوم الاحتمالية

##### الأصول الاحتمالية

يُفصح الصندوق عن الأصل الاحتمالي عندما يكون من المحتمل أن تدفق إلى الصندوق منافع اقتصادية أو خدمات مستقبلية. وإذا تأكد بدرجة تقترب من اليقين أن الأصل لم يعد احتمالياً وكانت قيمة الأصل قابلة للقياس بطريقة يمكن الوثوق بها، يعترف بالأصل مع ما يتصل به من إيراد في الفترة التي يطرأ فيها التغيير.

##### الخصوم الاحتمالية

يُفصح عن أي خصم احتمالي ما لم تكن إمكانية تحقيقه بعيدة. وإذا أصبح من المحتمل أن يتحقق الخصم الاحتمالي، فإن الاعتراف بالمخصص يحدث في الفترة التي تغير فيها الاحتمال.

#### الملاحظة ٥

التغيير في السياسة المحاسبية وتسويات الفترات السابقة وإعادة التصنيف

في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، غيّر الصندوق سياسته المحاسبية فيما يتعلق بالحد الأدنى لرسملة الأصول، حيث رفعه من ٥٠٠ دولار إلى ٢ ٥٠٠ دولار. وكان الغرض من هذا التغيير هو مواءمة سياسة الصندوق مع السياسة المعمول بها في نظيراته من المنظمات التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الأخرى المماثلة له من حيث الحجم، والاستفادة من أوجه

الكفاءة الناتجة عن ذلك. وتم تطبيق هذا التغيير في السياسة المحاسبية بأثر رجعي وأعيد بيان المعلومات المقارنة لعام ٢٠١٣ وفقاً لذلك. وتأثر بالتغيير ٢٧٣ أصلاً بتكلفة قدرها ٣٩٨ ألف دولار واستهلاك متراكم بلغ ١٩١ ألف دولار. ويبين الجدول أدناه تفاصيل التغييرات في المعلومات المقارنة المتعلقة بتغيير الحد الأدنى لرسملة الأصول.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (المعاد بيانها)	الزيادة/النقصان) بسبب التغيير في السياسة المحاسبية	٣١ كانون الأول/ديسمبر (بعد تسويات الفترة السابقة)	تسويات الفترة السابقة	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بعد مراجعة الحسابات)
				مقتطفات من بيان المركز المالي
٤٧٨	(٢٠٧)	٦٨٥	-	٦٨٥
				الممتلكات والمنشآت والمعدات
٩٤٠٨٨	(٢٠٧)	٩٤٢٩٥	-	٩٤٢٩٥
				مجموع الأصول
٧٣٥	-	٧٣٥	(١٦٠)	٨٩٥
				الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
١٣٥٦٣	-	١٣٥٦٣	(١٦٠)	١٣٧٢٣
				مجموع الخصوم
٦٥٩٠٧	(٢٠٧)	٦٦١١٤	١٦٠	٦٥٩٥٤
				الفوائض المتراكمة
٨٠٥٢٥	(٢٠٧)	٨٠٧٣٢	١٦٠	٨٠٥٧٢
				مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية
٩٤٠٨٨	(٢٠٧)	٩٤٢٩٥	-	٩٤٢٩٥
				مجموع الخصوم وصافي الأصول/حقوق الملكية
				مقتطفات من بيان الأداء المالي
٥٨	(٢٩)	٨٧	-	٨٧
				الاستهلاك
٥٩٩١٣	(٢٩)	٥٩٩٤٢	-	٥٩٩٤٢
				مجموع النفقات
٦٣٢٤	٢٩	٦٢٩٥	-	٦٢٩٥
				فائض العام

تسوية فترة سابقة

مبلغ ٠,١٦٠ مليون دولار يمثل تسوية لنفقات ورد بيانها بأكثر من قيمتها في فترة سابقة بسبب خطأ في معاملة أجراها مكتب قطري وتم اكتشافها إثر استعراض معاملات الحسابات المستحقة الدفع في مقر الصندوق. وقد ترتبت عن هذه التسوية الآثار التالية: زيادة في الفوائض المتراكمة بمبلغ ٠,١٦٠ مليون دولار في بيان المركز المالي وتغييرات في صافي الأصول/حقوق الملكية؛ ونقصان في الحسابات المستحقة الدفع بمبلغ ٠,١٦٠ مليون دولار في بيان المركز المالي.

## إعادة تصنيف

أعيد تصنيف مبلغ ٠,٠٠٥ مليون دولار من فئة اضمحلال النفقات الأخرى إلى فئة تكاليف الموظفين، استحقاقات الموظفين الأخرى، في بيان الأداء المالي من أجل توضيح طبيعة النفقات بشكل أفضل.

## الملاحظة ٦

### الإبلاغ القطاعي

يصنف صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية جميع أنشطته إلى أربعة قطاعات (الموارد العادية؛ وتقاسم التكاليف؛ والصناديق الاستثمارية؛ وخدمات الدعم التي تُرد تكاليفها والأنشطة المتنوعة)، وذلك لأغراض تقييم أدائه في الماضي من حيث تحقيق أهدافه واتخاذ القرارات بشأن تخصيص الموارد في المستقبل.

### (أ) الموارد العادية

الموارد العادية هي جميع موارد الصندوق المزوجة معا وغير المقيدة وغير المخصصة. وهذه تشمل التبرعات؛ والمساهمات من مصادر أخرى حكومية أو حكومية دولية أو غير حكومية، وما يتصل بها من عائدات الفائدة وإيرادات متنوعة.

### (ب) تقاسم التكاليف

تقاسم التكاليف هو طريقة للتمويل المشترك يمكن بها تلقي تبرعات لأنشطة محددة من الأنشطة البرنامجية للصندوق بما يتماشى مع سياساته وأهدافه وأنشطته. وتُستخدم هذه الطريقة للتمويل المباشر لمشروع معين أو مجموعة من المشاريع أو جزء من برنامج قطري. ويقتصر استخدام تبرعات الجهات المانحة عادة على فترة مشروع معين. ولتقاسم التكاليف سلطة توقيع لامركزية، وتوقع الاتفاقات على مستوى المكاتب القطرية.

### (ج) الصناديق الاستثمارية

الصناديق الاستثمارية هي طريقة تمويل مشترك تُنشأ على أنها كيان محاسبي مستقل يتلقى الصندوق من خلاله مساهمات لتمويل الأنشطة البرنامجية التي تحددها الجهة المساهمة. ويجري الاحتفاظ بسجلات محاسبية مستقلة لكل صندوق استثماري على حدة، ويكون الإبلاغ المالي المتعلق بها على مستوى كل صندوق منفردا. ويُشترط تقديم تقارير مستقلة عن كل صندوق استثماري إلى المجلس التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية.

وسلطة التوقيع بالنسبة للصناديق الاستثمارية هي سلطة لامركزية، وتتطلب الاتفاقات الحصول على إذن من مدير الصندوق المعاون على مستوى المقر. ولكل صندوق استثماري اختصاصات محددة ويُعين مدير لكل صندوق استثماري.

(د) خدمات الدعم التي تُردّ تكاليفها والأنشطة المتنوعة

خدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة هي موارد الصندوق بخلاف الفئات الثلاث المشار إليها أعلاه، والتي يتم تلقيها لتمويل غرض برنامجي محدد يتواءم مع سياسات الصندوق وأهدافه وأنشطته ومن أجل تقديم خدمات الإدارة وخدمات الدعم الأخرى لأطراف ثالثة.

وبهدف عزو الأصول إلى القطاع المناسب، وزَّع الصندوق النقدية والاستثمارات بين القطاعات الأربعة على أساس الأرصدة المشتركة بين الصناديق.

بيان المركز المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، حسب القطاع  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	خدمات الدعم التي ترد		الصناديق الاستثمارية		تقاسم التكاليف		الموارد العادية			
	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٤		
(المعاد بيانه)	(المعاد بيانه)	(المعاد بيانه)	(المعاد بيانه)	(المعاد بيانه)	(المعاد بيانه)	(المعاد بيانه)	(المعاد بيانه)	(المعاد بيانه)		
									الأصول	
									الأصول المتداولة	
١٦ ٥١٥	١٢ ٠٦٣	١ ٣١٧	٩٠٠	٣ ٢٠٤	٥٩١	٩ ٠٠٠	٧ ٢٧٢	٢ ٩٩٤	٣ ٣٠٠	النقدية ومكافآت النقدية
										الاستثمارات
٥٢ ٠٥٩	٣٥ ١٧٤	٤ ١٣٥	٢ ٨٨١	١٠ ٠٧١	١ ٨٩١	٢٨ ٢٨٥	٢٣ ٢٦٩	٩ ٥٦٨	٧ ١٣٣	المبالغ المستحقة القبض (المعاملات غير التبادلية)
٣ ٦٩٨	٥ ٨٨٣	٤٣٨	٢١٣	-	٢ ٩٦٨	-	٢ ٦٩٩	٣ ٢٦٠	٣	المبالغ المستحقة القبض (المعاملات التبادلية)
٨ ٨٧٦	٦ ٩١٤	-	-	-	-	-	١٧	٨ ٨٧٦	٦ ٨٩٧	السلف المقدمة
١ ٠٣١	٧٢٠	١	٣	٣٩٥	٣٥٦	٢٧٨	١٥٨	٣٥٧	٢٠٣	القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية
٧٨٣	٥٢٣	-	-	-	-	-	-	٧٨٣	٥٢٣	المخزونات
٢	٣	٢	٣	-	-	-	-	-	-	الأصول المتداولة الأخرى
٨٢ ٩٦٤	٦١ ٢٨٠	٥ ٨٩٣	٤ ٠٠٠	١٣ ٦٧٠	٥ ٨٠٦	٣٧ ٥٦٣	٣٣ ٤١٥	٢٥ ٨٣٨	١٨ ٠٥٩	مجموع الأصول المتداولة
										الأصول غير المتداولة
١٠ ٠٩٩	٦٤ ٥٣٠	٨١٤	٥ ٢٢٠	١ ٩٨٤	٣ ٤٢٦	٥ ٥٧١	٤٢ ١٧٦	١ ٧٣٠	١٣ ٧٠٨	الاستثمارات
٥٤٧	٢٥١	-	-	-	-	٢٧٤	-	٢٧٣	٢٥١	القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية
٤٧٨	٤٠٦	-	-	-	-	٤٩	٤٦	٤١٥	٣٥٤	المتعلقات والمنشآت والمعدات
١١ ١٢٤	٦٥ ١٨٧	٨٢٨	٥ ٢٢٦	١ ٩٨٤	٣ ٤٢٦	٥ ٨٩٤	٤٢ ٢٢٢	٢ ٤١٨	١٤ ٣١٣	مجموع الأصول غير المتداولة
٩٤ ٠٨٨	١٢٦ ٤٦٧	٦ ٧٢١	٩ ٢٢٦	١٥ ٦٥٤	٩ ٢٣٢	٤٣ ٤٥٧	٧٥ ٦٣٧	٢٨ ٢٥٦	٣٢ ٣٧٢	مجموع الأصول

بيان المركز المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، حسب القطاع (تابع)

المجموع	خدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة		الصناديق الاستثمارية		تقاسم التكاليف		الموارد العادية		
	٢٠١٣ (المعاد بيانه)	٢٠١٤ (المعاد بيانه)	٢٠١٣ (المعاد بيانه)	٢٠١٤ (المعاد بيانه)	٢٠١٣ (المعاد بيانه)	٢٠١٤ (المعاد بيانه)	٢٠١٣ (المعاد بيانه)	٢٠١٤ (المعاد بيانه)	
									الخصوم
									الخصوم المتداولة
									الحسابات المستحقة السدفع والخصوم المستحقة
٧٣٥	٥٢٢	٢	-	٣٩٥	٣٥٤	١٧٨	٧٥	١٦٠	٩٣
٢ ١١٠	٢ ٢٠١	١٧٦	١٦٠	١٦٤	١٥٨	٤٠٤	٣٨٦	١ ٣٦٦	١ ٤٩٧
٢ ٨٤٥	٢ ٧٢٣	١٧٨	١٦٠	٥٥٩	٥١٢	٥٨٢	٤٦١	١ ٥٢٦	١ ٥٩٠
									الخصوم غير المتداولة
									استحقاقات الموظفين
١٠ ٧١٨	١٣ ٨٧٤	٦٥٤	٩١٥	٤٤٨	٤٥١	٨٩٤	١ ١٣٧	٨ ٧٢٢	١١ ٣٧١
١٠ ٧١٨	١٣ ٨٧٤	٦٥٤	٩١٥	٤٤٨	٤٥١	٨٩٤	١ ١٣٧	٨ ٧٢٢	١١ ٣٧١
١٣ ٥٦٣	١٦ ٥٩٧	٨٣٢	١ ٠٧٥	١ ٠٠٧	٩٦٣	١ ٤٧٦	١ ٥٩٨	١٠ ٢٤٨	١٢ ٩٦١
									صافي الأصول/حقوق الملكية
									الاحتياطيات
١٤ ٦١٨	١٤ ٤٢٠	٢ ٠٠٠	٢ ٠٠٠	-	-	-	-	١٢ ٦١٨	١٢ ٤٢٠
٦٥ ٩٠٧	٩٥ ٤٥٠	٣ ٨٨٩	٦ ١٥١	١٤ ٦٤٧	٨ ٢٦٩	٤١ ٩٨١	٧٤ ٠٣٩	٥ ٣٩٠	٦ ٩٩١
									مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية
٨٠ ٥٢٥	١٠٩ ٨٧٠	٥ ٨٨٩	٨ ١٥١	١٤ ٦٤٧	٨ ٢٦٩	٤١ ٩٨١	٧٤ ٠٣٩	١٨ ٠٠٨	١٩ ٤١١
									مجموع الخصوم وصافي الأصول/حقوق الملكية
٩٤ ٠٨٨	١٢٦ ٤٦٧	٦ ٧٢١	٩ ٢٢٦	١٥ ٦٥٤	٩ ٢٣٢	٤٣ ٤٥٧	٧٥ ٦٣٧	٢٨ ٢٥٦	٣٢ ٣٧٢

بيان الأداء المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، حسب القطاع  
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الإلغاء <sup>(ب)</sup>		خدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة		الصناديق الاستثمارية		تقاسم التكاليف		الموارد العادية			
	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣		
	(المعاد بيانه)	(المعاد بيانه)	(المعاد بيانه)	(المعاد بيانه)	(المعاد بيانه)	(المعاد بيانه)	(المعاد بيانه)	(المعاد بيانه)	(المعاد بيانه)	(المعاد بيانه)		
												الإيرادات
٦٥ ١٦٩	٨٨ ١٧٣	-	-	٨٠٧	١ ٣٨٦	١٧ ١١٩	١٠ ٧١٨	٣١ ١٩١	٦٢ ٥٣٢	١٦ ٠٥٢	١٣ ٥٣٧	التبرعات، الصافي <sup>(أ)</sup>
٤٢٦	٣٩٢	-	-	-	-	٥٣	٣٩	١٣٤	١٩٨	٢٣٩	١٥٥	إيرادات الاستثمار
٦٤٢	٤٩٩ (٢ ٥٣٦)	(٤ ٦٦٧)	٢ ٥٤٠	٤ ٦٧٢	٨	١٢	٣٧	١٧	٥٩٣	٥٩٣	٤٦٥	الإيرادات الأخرى
٦٦ ٢٣٧	٨٩ ٠٦٤ (٢ ٥٣٦)	(٤ ٦٦٧)	٣ ٣٤٧	٦ ٠٥٨	١٧ ١٨٠	١٠ ٧٦٩	٣١ ٣٦٢	٦٢ ٧٤٧	١٦ ٨٨٤	١٤ ١٥٧		مجموع الإيرادات
												المصروفات
٧ ٥١٢	٧ ٧٠٨	-	-	٢٠٥	٢٢٨	١ ٤٥٤	١ ٣١٩	٣ ٥٨٢	٤ ٥٢١	٢ ٢٧١	١ ٦٤٠	الخدمات التعاقدية
١٨ ٢٤٠	١٥ ١٥٤	-	-	١ ٨٩٧	٢ ٣٢٨	١ ٧٣٧	١ ٣٤٢	٥ ٣٠٩	٦ ٢٠٠	٩ ٢٩٧	٥ ٢٨٤	تكاليف الموظفين
٥٨٣	٦٢٤	-	-	١٧	١٦	١٦٤	١١٤	٨٤	٢٧٦	٣١٨	٢١٨	الـمـوازم والمـسـتـخدمـات الاستهلاكية المستخدمة
٧ ٩٢٦	٧ ٨٢١ (٢ ٥٣٦)	(٤ ٦٦٧)	١ ١٦٥	٩٧١	١ ٥٧٧	٢ ١٥٨	٤ ٨١٧	٧ ١٠٣	٢ ٩٠٣	٢ ٩٠٣	٢ ٢٥٦	مصروفات التشغيل العامة
٢٤ ٧٨٧	٢٦ ١١٣	-	-	-	-	٩ ٩٦٢	١١ ٩٩٢	١١ ٦٣٨	١٢ ١٥٧	٣ ١٨٧	١ ٩٦٤	المنح وسائر التحويلات
٧٨٤	٣٨٣	-	-	٥٩	١٩	٥٤	١٩	١٦٣	١٤١	٥٠٨	٢٠٤	المصروفات الأخرى
٥٨	٥٤	-	-	٢	١	-	-	٥	٥	٥١	٤٨	الاستهلاك
٢٣	١١٤	-	-	-	-	١٦	١٠٢	-	١	٧	١١	تكاليف التمويل
٥٩ ٩١٣	٥٧ ٩٧١ (٢ ٥٣٦)	(٤ ٦٦٧)	٣ ٣٤٥	٣ ٥٦٣	١٤ ٩٦٤	١٧ ٠٤٦	٢٥ ٥٩٨	٣٠ ٤٠٤	١٨ ٥٤٢	١١ ٦٢٥		مجموع المصروفات
٦ ٣٢٤	٣١ ٠٩٣	-	-	٢ ٢ ٤٩٥	٢ ٢١٦ (٦ ٢٧٧)	٥ ٧٦٤	٣٢ ٣٤٣ (١ ٦٥٨)	٢ ٥٣٢				الفائض/(العجز) للفترة

(أ) التبرعات مخصص منها المبالغ غير المستخدمة المردودة إلى الجهات المانحة.

(ب) هذه التسوية ضرورية لإزالة أثر استرداد التكاليف الداخلية للصندوق.

## الملاحظة ٧

### المقارنة بالميزانية

يختلف أساس الميزانية عن أساس المحاسبة. ويُعد البيان الخامس، (بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية (الموارد العادية))، على أساس الميزانية، أي أن الميزانيات المعتمدة لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية تعد على أساس نقدي معدّل. ويعكس عرض الأنشطة والنفقات المرتبطة بها في البيان الخامس فئات تصنيف التكاليف. ويلاحظ أن بيان الأداء المالي (البيان الثاني) يعرض المصروفات حسب طبيعتها. ولهذا السبب، فإن مجموع نفقات ميزانية الموارد العادية الفعلية البالغة قيمته ١١,١٦٢ مليون دولار يختلف عن مجموع المصروفات المحاسبية المالية.

وبالنسبة للصندوق، فإن الميزانيات المعتمدة هي التي تسمح بأن تمول المصروفات المتكبّدة في ما يتصل بالأنشطة الإنمائية والإدارية من الموارد العادية. والموارد الأخرى للصندوق هي تقدير وتوقع مسبقان يستندان إلى افتراضات بشأن أحداث لاحقة، ولذا فهي غير مدرجة في البيان الخامس.

ويقارن البيان الخامس بين المبالغ المدرجة في الميزانية النهائية المعتمدة والمبالغ الفعلية المحسوبة على نفس الأساس المستخدم في الميزانية المقابلة. ولا توجد فروق جوهرية بين الميزانية الأصلية المعتمدة والميزانية النهائية المعتمدة.

والفروق الجوهرية بين الميزانية الأصلية المعتمدة والميزانية النهائية المعتمدة مقدارها صفر، إذ أن الميزانية الأصلية المعتمدة تساوي الميزانية النهائية المعتمدة. ومستويات استخدام الميزانية في عام ٢٠١٤ يقف وراءها مزيج من العوامل التالية: (أ) مستويات الميزانية المعتمدة؛ (ب) التدفق النقدي العام ومتطلبات السيولة؛ (ج) متطلبات وتنفيذ الخطة الاستراتيجية للصندوق للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧. وبناء على ذلك، كان الاستخدام في عام ٢٠١٤ مقارنة بمستويات الميزانية على النحو التالي:

(أ) الأنشطة الإنمائية: الاستخدام الفعلي لمبلغ قدره ٨,٧٢ مليون دولار، يمثل ٧٦,٤ في المائة من الميزانية المعدّة على أساس سنوي والبالغة ١١,٤١ مليون دولار؛

(ب) الأنشطة الإدارية: الاستخدام الفعلي لمبلغ قدره ٢,٤٤ مليون دولار، يمثل ٨٥,٦ في المائة من الميزانية المعدّة على أساس سنوي والبالغة ٢,٨٥ ملايين دولار.



وخلال عام ٢٠١٤، نقح صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية حدود الإنفاق السنوي، مشيراً إلى انخفاض مستوى التبرعات. وأدى هذا الأمر إلى انخفاض نفقات الميزانية مقارنة بالميزانية المعدّة على أساس سنوي لعام ٢٠١٤.

ويتطابق صافي التدفقات النقدية الفعلية من الأنشطة التشغيلية والأنشطة الاستثمارية والأنشطة التمويلية، المبين على أساس قابل للمقارنة، مع المبالغ المعروضة في البيانات المالية على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأنشطة التشغيلية	الأنشطة الاستثمارية	الأنشطة التمويلية	المجموع
١١ ١٦٥	(٣)	-	١١ ١٦٢
٥٠	٥	-	٥٥
٦٨٥ ٢١	(٣٧ ٣٥٤)	-	(١٥ ٦٦٩)
٣٢ ٩٠٠	(٣٧ ٣٥٢)	-	(٤ ٤٥٢)

وتشمل الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي الفروق بين أساس الميزانية (مبدأ الأساس النقدي المعدّل) وأساس المحاسبة (مبدأ الاستحقاق)، التي تنتج أساساً عن أوامر الشراء الصادرة ولكن غير المنفذة. وهذه الأوامر مدرّجة في أساس الميزانية ولكن ليس في أساس المحاسبة، نظراً لأن تسليم السلع وتقديم الخدمات لم يحدث بعدُ بالنسبة لأوامر الشراء غير المنفذة.

أما فروق الكيانات بين البيان الخامس والبيان الرابع، فهي تشمل الموارد الأخرى للصندوق، أي المبالغ المتصلة بتقاسم التكاليف والصناديق الاستثمارية وخدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة، المدرجة في البيان الرابع ولكنها غير مدرجة في البيان الخامس.

ولا توجد فروق توقيت، لأن فترة الميزانية السنوية هي نفس فترة الإبلاغ عن البيانات المالية.

الملاحظة ٨

التقديرة ومكافئات التقديرة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٥٨٨	٦٩٤	التقديرة في الحسابات المصرفية
٦٣٨٥	١١ ٣٦٩	صناديق سوق النقد
٩ ٩٩٩	-	أدوات سوق النقد
(٤٥٧)	(٠)	اضمحلال القيمة
١٦ ٥١٥	١٢ ٠٦٣	المجموع

(أ) يمثل الانخفاض في اضمحلال القيمة البالغ ٠,٤٥٧ مليون دولار عكسا لاتجاه اضمحلال المسجل في السنة الماضية الذي اعترف به في بيان الأداء المالي (فيما يتعلق بتحديد قيمة عمليات معينة غير قابلة للتحويل) لم يعد الصندوق يحتفظ بها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (انظر الملاحظة ٢١، الإيرادات الأخرى).

يُفصح في الملاحظة ٢٣ عن المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها الصندوق، والأدوات المالية، وإدارة المخاطر المالية.

الملاحظة ٩

حافطة الاستثمارات: الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	المشتريات	مبالغ الاستحقاق	الإهلاك	الأرباح/ (الخسائر) المتحققة	إعادة تصنيف الاستثمارات غير المتداولة إلى استثمارات متداولة	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
١٩ ٩٨٧	٢٤ ٩٨٩	(٤٥ ٠٠٠)	٢٤	-	-	-
٣٢ ٠٧٢	١٠ ٥٠٩	(٣٦ ٩٢٠)	(٦٣٩)	-	٣٠ ١٥٢	٣٥ ١٧٤
٥٢ ٠٥٩	٣٥ ٤٩٨	(٨١ ٩٢٠)	(٦١٥)	-	٣٠ ١٥٢	٣٥ ١٧٤
١٠ ٠٩٩	٨٥ ١٨٦	-	(٦٠٣)	-	(٣٠ ١٥٢)	٦٤ ٥٣٠
١٠ ٠٩٩	٨٥ ١٨٦	-	(٦٠٣)	-	(٣٠ ١٥٢)	٦٤ ٥٣٠
٦٢ ١٥٨	١٢٠ ٦٨٤	(٨١ ٩٢٠)	(١ ٢١٨)	-	-	٩٩ ٧٠٤

حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم يكن هناك أي اضمحلال في قيمة استثمارات الصندوق. ويرد تبيان المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها الصندوق، وأنشطة إدارة المخاطر المتصلة بالاستثمار، في الملاحظة ٢٣، الأدوات المالية وإدارة المخاطر المالية.

#### الملاحظة ١٠

١٠-١ المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٣ ٦٩٨	٥ ٨٨٣	المساهمات المستحقة القبض
٣ ٦٩٨	٥ ٨٨٣	مجموع المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية

تقدم المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٣ ٦٩٨	٥ ٨٨٣	أقل من ٦ أشهر
-	-	أكثر من ٦ أشهر
٣ ٦٩٨	٥ ٨٨٣	مجموع المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية

تمثل المساهمات المستحقة القبض الإيرادات غير المحصلة التي تعهدت بها الجهات المانحة للصندوق. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم يكن لدى الصندوق أي اضمحلال في قيمة مبالغه المستحقة القبض. ويرد تبيان المخاطر الائتمانية ومخاطر العملة التي يتعرض لها الصندوق والمتصلة بالمبالغ المستحقة القبض في الملاحظة ٢٣، الأدوات المالية وإدارة المخاطر المالية.

١٠-٢ المبالغ المستحقة القبض من المعاملات التبادلية  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٨ ٤٢٧	٦ ٣١٥	المبالغ المستحقة القبض من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
١٠	٢	المبالغ المستحقة القبض من هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
٤٣٧	٥٧٥	الأصول الاستثمارية والمبالغ المستحقة القبض
٢	٥	المبالغ المستحقة القبض من الموظفين
—	١٧	المبالغ المستحقة القبض من أطراف ثالثة
٨ ٨٧٦	٦ ٩١٤	مجموع المبالغ المستحقة القبض من المعاملات التبادلية

تقادم المبالغ المستحقة القبض من المعاملات التبادلية  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
٨ ٥٣٤	٦ ٩١٤	أقل من ٦ أشهر
٣٤٢	—	أكثر من ٦ أشهر
٦ ٩١٤	٨ ٨٧٦	مجموع المبالغ المستحقة القبض من المعاملات التبادلية

ويرد تبين المخاطر الائتمانية ومخاطر العملة التي يتعرض لها الصندوق والمتصلة  
بالمبالغ المستحقة القبض في الملاحظة ٢٣، الأدوات المالية وإدارة المخاطر المالية.

الملاحظة ١١

السلف المقدمة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
		المعاملات غير التبادلية
٤٤٠	٣١٦	أموال التشغيل المقدمة إلى الحكومات
٧١	٤٠	أموال التشغيل المقدمة إلى الكيانات المسؤولة عن التنفيذ/الشركاء المنفذين
٥١١	٣٥٦	المجموع الفرعي
		المعاملات التبادلية
١٣٦	—	السلف المدفوعة مقدما
٤٠٠	٤٢٠	السلف المدفوعة للموظفين
٥٣٦	٤٢٠	المجموع الفرعي
١ ٠٤٧	٧٧٦	مجموع السلف المقدمة، الإجمالي

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	اضمحلال القيمة
(١٦)	(٥٦)	
١٠٣١	٧٢٠	مجموع السلف الممنوحة، الصافي

(أ) تمثل الزيادة في اضمحلال القيمة البالغة ٠,٠٤٠ مليون دولار اضمحلال أموال التشغيل المقدمة إلى الكيانات المسؤولة عن التنفيذ/الشركاء المنفذين المعترف به في بيان الأداء المالي (انظر الملاحظة ٢٢، "المصرفات"). وبدل اضمحلال القيمة البالغ ٠,٠١٦ مليون دولار في عام ٢٠١٣ تراكمي في عام ٢٠١٤.

#### تقادم السلف المقدمة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٥٠٥	٦١٧	أقل من ٦ أشهر
٥٤٢	١٥٩	أكثر من ٦ أشهر
١٠٤٧	٧٧٦	المجموع

#### الملاحظة ١٢

القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	المتداولة
٧٨٣	٥٢٣	القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية
٧٨٣	٥٢٣	مجموع القروض المتداولة الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية
		غير المتداولة
١٢٣٧	٩٤١	القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية
(٦٩٠)	(٦٩٠)	اضمحلال القيمة
٥٤٧	٢٥١	مجموع القروض غير المتداولة الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية
١٣٣٠	٧٧٤	مجموع القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية

(أ) لم يطرأ تغيير على اضمحلال القيمة البالغ ٠,٦٩٠ مليون دولار الذي اعترف به في بيان الأداء المالي في سنة ماضية.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	
١ ٦٠٨	١ ٣٣٠	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير
٢٨	(٦٠)	إعادة تقييم القروض
٥٢٦	(١٩)	تقييم القروض
(٨٣٢)	(٤٧٧)	سداد القروض
١ ٣٣٠	٧٧٤	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

الملاحظة ١٣

المخزونات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	
٢	٣	المخزونات
		اللوازم المكتبية
٢	٣	مجموع المخزونات

الملاحظة ١٤

الممتلكات والمنشآت والمعدات

لدى صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية فئتان واسعتان من الممتلكات والمنشآت والمعدات، هما: أصول المشاريع وأصول الإدارة. وتستخدم أصول المشاريع، التي تشكل نسبة ٩٩,٥ في المائة من مجموع الأصول، في تنفيذ برامج ومشاريع الصندوق. أما أصول الإدارة، التي تشكل ٠,٥ في المائة من مجموع الأصول، فهي تستخدم للعمليات المحددة غير المتعلقة بالمشاريع في مكاتب الصندوق القطرية وفي المقر. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت للصندوق قيمة دفترية إجمالية قدرها ٠,٠٦١ مليون دولار من الممتلكات والمنشآت والمعدات المستهلكة تماماً، التي كانت ما زالت تُستخدم.

مجموع الأصول

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأثاث والتجهيزات الثابتة	معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	المركبات	الآلات الثقيلة والمعدات الأخرى	المجموع
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ (معاد بيانه)				
٧٧	٩١	٧٦٠	٢٠	٩٤٨
(٢)	(٥٩)	(٤٠٤)	(٥)	(٤٧٠)
القيمة الدفترية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ (معاد بيانهما)				
٧٥	٣٢	٣٥٦	١٥	٤٧٨
الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤				
—	٤	—	—	٤
—	(١٠)	(٧٩)	—	(٨٩)
(٥)	(٥)	(٤٣)	(١)	(٥٤)
—	٥	٦٢	١	٦٧
القيمة الدفترية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤				
٧٠	٢٦	٢٩٦	١٤	٤٠٦
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤				
٧٧	٨٥	٦٨١	٢٠	٨٦٣
(٧)	(٥٩)	(٣٨٥)	(٦)	(٤٥٧)
القيمة الدفترية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤				
٧٠	٢٦	٢٩٦	١٤	٤٠٦

حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم يكن لدى الصندوق أي اضمحلال في  
قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات.

الملاحظة ١٥

الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣ (معاد بيائها)	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
٤٦٩	٤٦٠	المبالغ المستحقة الدفع إلى أطراف ثالثة
٢٢٢	٣٦	المستحقات
٢٠	٢٠	المبالغ المستحقة الدفع للموظفين
٢٤	-	المبالغ المستحقة الدفع لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
-	٦	المبالغ المستحقة الدفع لصندوق الأمم المتحدة للسكان
٧٣٥	٥٢٢	مجموع الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

الملاحظة ١٦

استحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
		المتداولة
١ ٤٣٠	١ ٣٦١	الإجازة السنوية
٢٨٠	٣٧٠	إجازة زيارة الوطن
٩٣	١٠٨	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
٢٦٠	٣١٢	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
٣	٤	استحقاقات الوفاة
٤٤	٤٦	استحقاقات الموظفين الأخرى
٢ ١١٠	٢ ٢٠١	المجموع الفرعي
		غير المتداولة
٧ ٨٠٦	١٠ ٨٤٠	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
١ ٧١٩	١ ٧٧٦	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
١٣٥	١٣٥	إجازة زيارة الوطن
٢٣	٢٩	استحقاقات الوفاة



٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
١٠٣٥	١٠٩٤	استحقاقات الموظفين الأخرى
١٠٧١٨	١٣٨٧٤	المجموع الفرعي
١٢٨٢٨	١٦٠٧٥	المجموع

تُحدّد استحقاقات الموظفين وفقا للنظامين الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة. ويحدد الخصوم الناشئة عن استحقاقات ما بعد الخدمة خبراء اكتوبريون مستقلون. وُحددت الخصوم المتعلقة باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والإعادة إلى الوطن والوفاء بواسطة تقييم اكتوبري أُجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

#### (أ) الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

ينص النظام الأساسي لصندوق المعاشات على أن يجري مجلس المعاشات التقاعدية تقييما اكتوبريا للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل يعده خبراء اكتوبري استشاري. وجرت الممارسة التي يتبعها مجلس المعاشات التقاعدية على إجراء تقييم اكتوبري كل سنتين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتوبري هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية والأصول المتوقع أن يمتلكها في المستقبل كافية للوفاء بالتزاماته.

ويتألف الالتزام المالي لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية حيال صندوق المعاشات التقاعدية من مساهمته المقررة، بالمعدل الذي تحدده الجمعية العامة (الذي يبلغ حاليا ٧,٩ في المائة للمشاركين و ١٥,٨ في المائة للمنظمات الأعضاء)، إضافة إلى حصته في أي مبالغ تُدفع لسد أي عجز اكتوبري. بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية. ولا تسدد مدفوعات تغطية العجز هذه إلا عندما تقرر الجمعية العامة العمل بالحكم الوارد في المادة ٢٦ وبعد أن يتقرر أن هناك حاجة لسداد مدفوعات عجز بناء على تقييم الكفاية الاكتوبرية لصندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعتها كل منظمة عضو أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

وقد كشف التقييم الاكتوبري الذي أُجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ عن وجود عجز اكتوبري قدره ٠,٧٢ في المائة (١,٨٧ في المائة في تقييم عام ٢٠١١) في الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مما يعني أن معدل الاشتراك اللازم نظريا لموازنة

الحسابات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ كان ٢٤,٤٢ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مقارنةً بمعدل الاشتراك الفعلي البالغ ٢٣,٧ في المائة. وسيجرى التقييم الاكتواري المقبل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كانت النسبة الممولة من الأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية، بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية، ١٢٧,٥ في المائة (١٣٠,٠ في المائة في تقييم عام ٢٠١١). وكانت النسبة الممولة ٩١,٢ في المائة (٨٦,٢ في المائة في تقييم عام ٢٠١١) عند أخذ النظام الحالي لتسويات المعاشات التقاعدية في الحسبان.

وبعد تقييم مدى الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية، حُصِّل الخبير الاكتواري الاستشاري إلى أنه لم تنشأ حاجة، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، إلى تسديد العجز بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية لأن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المستحقة في إطار صندوق المعاشات التقاعدية. وإضافة إلى ذلك، فإن القيمة السوقية للأصول تجاوزت أيضا القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المستحقة في تاريخ التقييم. وحتى وقت الإبلاغ، لم تكن الجمعية العامة قد لجأت إلى الحكم الوارد في المادة ٢٦.

وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ونيسان/أبريل ٢٠١٣، أذنت الجمعية بزيادة سن التقاعد العادية والسن الإلزامية لإنهاء الخدمة، على التوالي، إلى ٦٥ سنة بالنسبة للمشاركين الجدد في صندوق المعاشات، مع بدء النفاذ في موعد لا يتجاوز ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ووافقت الجمعية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ على التغييرات المترتبة على ذلك في النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية. وتنعكس زيادة سن التقاعد العادية في التقييم الاكتواري للصندوق اعتبارا من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

وخلال عام ٢٠١٤، بلغت قيمة مساهمات صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية في صندوق المعاشات التقاعدية ٢,٧٢ مليون دولار (في عام ٢٠١٣: ٣,١٢ ملايين دولار). وتبلغ المساهمات المتوقعة المستحقة في عام ٢٠١٥ ما قدره ٢,٧٢ مليون دولار.

ويقوم مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة بمراجعة سنوية لحسابات صندوق المعاشات ويقدم كل عام تقارير عن مراجعة الحسابات إلى مجلس الصندوق. ويُصدر صندوق المعاشات تقارير فصلية عن استثماراته يمكن الاطلاع عليها في موقعه على شبكة الإنترنت [www.unjspf.org](http://www.unjspf.org).

(ب) خطط الاستحقاقات المحددة

إضافة إلى صندوق المعاشات التقاعدية، يوفر صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية لموظفيه الحاليين والسابقين خطط الاستحقاقات المحددة التالية المقيّمة اكتواريا: التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؛ واستحقاقات نهاية الخدمة مثل استحقاقات الإعادة إلى الوطن؛ واستحقاقات أخرى من قبيل استحقاقات الوفاة.

وترد في ما يلي تحركات القيمة الحالية للالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في

هذه الخطط:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	الإعادة إلى الوطن	استحقاقات الوفاة	المجموع
٧ ٨٩٩	١ ٩٧٩	٢٦	٩ ٩٠٤
صافي التزام الاستحقاقات المحددة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤			
الزيادة في الالتزام			
٧١٥	٢٦٠	٦	٩٨١
تكلفة الخدمة الحالية			
٣٨٢	٧٨	١	٤٦١
تكلفة الفائدة			
٢ ٥٢٤	١٦١	٤	٢ ٦٨٩
الخسائر الاكتوارية الناتجة عن التغيير في الافتراضات			
-	٢٢٨	-	٢٢٨
الخسائر الاكتوارية المتعلقة بالصرفيات			
الانخفاض في الالتزام			
(٨٢)	(٤٩٩)	-	(٥٨١)
الاستحقاقات الفعلية المدفوعة			
(١٦)	-	(٤)	(٢٠)
(المكاسب) الاكتوارية المتعلقة بالصرفيات			
(٤٧٤)	(١١٩)	-	(٥٩٣)
(المكاسب) الاكتوارية الناتجة عن التغيير في الافتراضات			
١٠ ٩٤٨	٢ ٠٨٨	٣٣	١٣ ٠٦٩
صافي الخصم المعترف به في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤			

وتساوي قيمة التزام الاستحقاقات المحددة خصم الاستحقاقات المحددة المعترف به في

بيان المركز المالي.

وترد أدناه تكلفة الخدمة الحالية وتكلفة الفائدة المعترف بهما في بيان الأداء المالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	الإعادة إلى الوطن	استحقاقات الوفاة	المجموع
٧١٥	٢٦٠	٦	٩٨١
٣٨٢	٧٨	١	٤٦١
١٠٩٧	٣٣٨	٧	١٤٤٢

وترد أدناه الخسائر الاكتوارية المعترف بها مباشرة في صافي الأصول/حقوق الملكية:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	الإعادة إلى الوطن	استحقاقات الوفاة	المجموع
(٢٠٥٠)	(٤٢)	(٤)	(٢٠٩٦)
١٦	(٢٢٨)	٤	(٢٠٨)
(٢٠٣٤)	(٢٧٠)	—	(٢٣٠٤)

وسيجرى التقييم الاكتواري الشامل المقبل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

وترد في الجدول التالي المبالغ الحالية ومبالغ الفترتين السابقتين المتعلقة بالتزام الاستحقاقات المحددة وما ينشأ من تسوية اعتيادية لخصوم الخطة:

٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢
١٠٩٤٨	٧٨٩٩	١٢٦٤٠
(٤٧٤)	(١٣٦)	(١٤٥)
٢٠٨٨	١٩٧٩	١٨٦٥
(١١٩)	١٦٣	(١)
٣٣	٢٦	٣٥
٢	(٤)	—

(ج) الافتراضات الاكتوارية

أجري آخر تقييم اكتواري بالنسبة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن واستحقاقات الوفاة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وترد فيما يلي الافتراضات الاكتوارية الأساسية المستخدمة في تحديد التزام الاستحقاقات المحددة.

سعر الخصم المكافئ الوحيد:	
٣,٩١ في المائة	- التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
٣,٤٤ في المائة	- استحقاقات الإعادة إلى الوطن
٣,٣٠ في المائة	- استحقاقات الوفاة
٦,٨-٥ في المائة	المعدل المتوقع لزيادة التكاليف الطبية الخاصة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (يختلف باختلاف الخطة الطبية)
١٠,٨-٥,٥ في المائة	حدول المرتبات (يختلف باختلاف السن وفترة الموظفين)
٢,٥ في المائة	معدل التضخم
٩٤٢ دولار-١٣ ٥٦٩ دولارا	تكاليف المطالبات للفرد الواحد (يختلف باختلاف السن)
تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة	الطريقة الاكتوارية

وتستند الافتراضات المتعلقة بمعدلات الوفيات في المستقبل إلى الإحصاءات وجداول الوفيات المنشورة. وترد فيما يلي معدلات الوفاة الحالية التي تستند إليها قيم الخصوم في حسابات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والإعادة إلى الوطن:

معدل الوفاة - قبل التقاعد		الفئة
في سن ٦٩	في سن ٢٠	
٠,٠٠٩٠٦	٠,٠٠٠٦٥	الذكور
٠,٠٠٦٤٥	٠,٠٠٠٣٤	الإناث
معدل الوفاة - بعد التقاعد		الفئة
في سن ٧٠	في سن ٢٠	
٠,٠١١٧٦	٠,٠٠٠٧٢	الذكور
٠,٠٠٨٦٠	٠,٠٠٠٣٧	الإناث

وترد فيما يلي معدلات تقاعد موظفي الفئة الفنية الذين أكملوا ٣٠ عاما أو أكثر من الخدمة الفنية والمعيّنين في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ أو بعده:

الفئة	معدل التقاعد	
	في سن ٥٥	في سن ٦٢
الذكور	٠,١٦	٠,٧٠
الإناث	٠,٢٠	٠,٨٠

#### تحليل الحساسية

إذا تغيرت الافتراضات المتعلقة باتجاهات التكاليف الطبية التي يرد وصفها أعلاه، فإن ذلك سوف يؤثر على قياس التزام التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

زائداً في المائة من التكاليف الصحية	ناقصاً في المائة من التكاليف الصحية
أثر التغير في سعر الخصم على الالتزام المتراكم للاستحقاقات المحددة في نهاية السنة	٣ ٤٦٢
أثر التغير في المعدل المتوقع للتكاليف الطبية على عنصري تكلفة الخدمة وتكلفة الفائدة معاً من صافي التكاليف الطبية الدورية بعد انتهاء الخدمة	(٢٧٠)
	٣٧٩

#### (د) استحقاقات إنهاء الخدمة

لا يُعترف بأي استحقاقات إنهاء خدمة خلال فترة الإبلاغ.

الملاحظة ١٧

الاحتياطيات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٤	التحركات	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤
١٤ ٦١٨	(١٩٨)	١٤ ٤٢٠
١٤ ٦١٨	(١٩٨)	١٤ ٤٢٠

أنشأ مجلس الإدارة (المجلس التنفيذي الآن) الاحتياطي التشغيلي في عام ١٩٧٩ لضمان سيولة كافية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية عند مستوى ٢٠ في المائة من التزامات المشاريع. وبلغت التزامات المشاريع في نهاية عام ٢٠١٤ ما قدره ٦٢,١ مليون دولار، ومن ثم فالاحتياطي التشغيلي المحتفظ به هو ١٢,٤٢ مليون دولار، أي ٢٠ في المائة من تلك الالتزامات.

الملاحظة ١٨

الفوائض المتراكمة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	التحركات	١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٤	
٩٠ ٧٨٠	٣١ ٢٩١	٥٩ ٤٨٩	الفوائض المتراكمة
٢ ٢٥١	٥٥٦	١ ٦٩٥	الصناديق ذات الأغراض المحددة
٢ ٤١٩	(٢ ٣٠٤)	٤ ٧٢٣	المكاسب/(الخسائر) الاكثوارية
٩٥ ٤٥٠	٢٩ ٥٤٣	٦٥ ٩٠٧	المجموع

وتشمل التحركات في الفوائض المتراكمة البالغة ٣١,٢٩١ مليون دولار فائضا للسنة قدره ٣١,٠٩٣ مليون دولار، وتحويلا للاحتياطي التشغيلي إلى فائض متراكم قدره ٠,١٩٨ مليون دولار. ويشمل التحرك في الصناديق ذات الأغراض المحددة صندوق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (٠,١٣٩ مليون دولار)، وصندوق الأمن (٠,٠٤٠ مليون دولار)، وصندوق التعلم (٠,٠٩٢ مليون دولار)، وتكاليف السداد الخاصة بأنشطة الأمم المتحدة المشتركة التمويل (٠,٢٠٦ مليون دولار)، وصندوق التذييل دال (٠,٠٢٨ مليون دولار)، وقسط بوليصة التأمين ضد الأفعال الكيدية (٠,٠٥١ مليون دولار).

الملاحظة ١٩

التبرعات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
٦٥ ١٨٤	٨٨ ٣٨٢	التبرعات
(١٥)	(٢٠٩)	مخصوصا منها: المساهمات غير المستخدمة المردودة إلى المانحين
٦٥ ١٦٩	٨٨ ١٧٣	مجموع التبرعات، الصافي

في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، سوف يعتمد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على الولاية المالية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية في مجالات التركيز المشتركة في أقل البلدان نمواً. وفي هذا السياق، يقدم البرنامج الإنمائي الدعم المؤسسي للصندوق. وخلال عام ٢٠١٤، وعلى سبيل المساهمات العينية، دفع البرنامج مباشرة تكاليف أجور ١٦ من موظفي الصندوق بمبلغ قدره ٣,٣ مليون دولار، ونفقات التشغيل العامة التي شملت تكاليف الاستئجار والسفر وغيرها من التكاليف، بمبلغ قدره ٠,٥ مليون دولار.

#### الملاحظة ٢٠

##### إيرادات الاستثمار

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
٤٢٦	٣٩٢	إيرادات الفوائد والأقساط/الخصوم المهلكة
٤٢٦	٣٩٢	المجموع

تمثل إيرادات الاستثمار الفائدة المكتسبة من الحافظة الاستثمارية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، مضافاً إليها الخصم المهلك، مخصوماً منه قسط الإهلاك (٠,٣٢٥ مليون دولار). وعلاوة على ذلك، تشمل تلك الإيرادات الفوائد التي تدرها أرصدة الحسابات المصرفية (٠,٠٠١ مليون دولار) والقروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية (٠,٠٦٦ مليون دولار).

#### الملاحظة ٢١

##### الإيرادات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
١٠١	٤١	مكاسب صرف العملات الأجنبية
٥٤١	٤٥٨ <sup>(أ)</sup>	تقييم القروض وإيرادات متنوعة أخرى
٦٤٢	٤٩٩	المجموع

(أ) من أصل المجموع البالغ ٠,٤٥٨ مليون دولار، يمثل مبلغ ٠,٤٥٧ مليون دولار انعكاساً لاضمحلال القيمة المسجل في السنة الماضية الذي اعترف به في بيان الأداء المالي (فيما يتعلق بتحديد قيمة عملات معينة غير قابلة للتحويل) لم يعد الصندوق يحتفظ بها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (انظر الملاحظة ٨، النقدية ومكافئات النقدية).





المصروفات بمجموع البرنامجية لعام ٢٠١٣ (المعاد لعام ٢٠١٣) بياناتها	المصروفات بمجموع البرنامجية <sup>(١)</sup> لعام ٢٠١٤ عام ٢٠١٤	المصروفات بمجموع البرنامجية لعام ٢٠١٤ عام ٢٠١٤	المصروفات بمجموع البرنامجية لعام ٢٠١٤ عام ٢٠١٤	
				٢٢-٤ مصروفات التشغيل العامة
٢٧٥٨	٢٦٣٥	٢٧٠٥	٢٥٧٥	السفر
١٢٨٥	١١٨٥	١٥٢٨	١٥٠٤	التعلم والاستقدام
٨٩٢	٥٧٩	١٠٠٩	٧٨٦	الإيجار وعقود الإيجار والمرافق
٨٠٧	١٤٦	٦٨٧	٦١	رد التكاليف
٧٢٣	٥٦٣	٥٢٤	٤٣٠	الاتصالات
٤١٨	٢٣٨	٤٥٦	٣٤٣	الأمن
٣٧٧	٣٧٧	١١٤	٩٥	الخدمات المهنية
٢١	٢٥٥٢	٧١	٤٧٣٨٦	تكاليف الإدارة العامة
١٧٦	١٠٢	١٩٦	١٤٤	المساهمة في أنشطة الأمم المتحدة المشتركة التمويل
١٥٨	٨٧	١٣٤	٩٤	المساهمة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٢٠	١٦	١٤	١٢	الشحن
٣٣	٢٨	٤١	١٤	التأمين/الضمانات
٢٥٨	١٥٩	٣٤٢	٣٢٥	مصروفات التشغيل المتنوعة
٧٩٢٦	٨٦٦٧	٧٨٢١	١١١٢١	المجموع الفرعي
				٢٢-٥ المنح والتحويلات الأخرى
٢٤٦٨٠	٢٤٦٨٠	٢٦٠٦٥	٢٦٠٦٥	المنح
١٠٧	٣٢	٤٨	٤٥	التحويلات
٢٤٧٨٧	٢٤٧١٢	٢٦١١٣	٢٦١١٠	المجموع الفرعي
				٢٢-٦ المصروفات الأخرى
٤٨	٢٩	١٦٠	١٨٨	الخسائر الناجمة عن صرف العملات الأجنبية
١١٧	٩١	١٦٦	١٥٠	الخسائر الناجمة عن بيع الأصول الثابتة
١٤٦	١١٢	١٧	١٧	النثرات
٤٧٣	-	٤٠٠	-	اضمحلال القيمة
٧٨٤	٢٣٢	٣٨٣	٣٥٥	المجموع الفرعي
				٢٢-٧ الاستهلاك
٥٨	٤٢	٥٤	٤٥	الاستهلاك
٥٨	٤٢	٥٤	٤٥	المجموع الفرعي

المصروفات بمجموع	المصروفات بمجموع	المصروفات بمجموع	المصروفات بمجموع
المصروفات البرنامجية لعام ٢٠١٣ (المعاد لعام ٢٠١٣)	المصروفات البرنامجية لعام ٢٠١٤ (المعاد لعام ٢٠١٤)	المصروفات البرنامجية لعام ٢٠١٣ (المعاد لعام ٢٠١٣)	المصروفات البرنامجية لعام ٢٠١٤ (المعاد لعام ٢٠١٤)
٢٣	٢٣	١١٤	١١٤
٢٣	٢٣	١١٤	١١٤
٥٩٩١٣	٥٢٠٢٧	٥٧٩٧١	٥٧٢٦٨

٢٢-٨ تكاليف التمويل

الرسوم المصرفية

المجموع الفرعي

المجموع

(أ) من مجموع المصروفات، يمثل مبلغ ٥٧,٢٦٨ مليون دولار المصروفات البرنامجية، أما المبلغ الباقي وقدره ٠,٧٠٣ مليون دولار فيمثل الفعالية الإنمائية والإدارة.

(ب) من أصل مبلغ ٤,٧٣٨ ملايين دولار، يُلغى مبلغ ٤,٦٦٧ ملايين دولار لإزالة أثر استرداد التكاليف الداخلية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية.

(ج) في عام ٢٠١٤، اعترف الصندوق بتكبد اضمحلال قيمة قدره ٠,٠٤٠ مليون دولار عن أموال التشغيل المقدمة إلى الكيانات المنفذة/الشركاء المنفذين (انظر الملاحظة ١١، "السلف المقدمة").

### الملاحظة ٢٣

#### الأدوات المالية وإدارة المخاطر المالية

يتعرض الصندوق في عملياته لمجموعة متنوعة من المخاطر المالية، منها ما يلي:

- مخاطر الائتمان: مخاطر حدوث خسائر مالية للصندوق إذا لم تف الأطراف المقابلة في أصل مالي بالتزاماتها التعاقدية؛
- مخاطر السيولة: مخاطر ألا تتوافر لدى الصندوق أموال كافية للوفاء بالتزاماته عند استحقاقها؛
- مخاطر السوق: مخاطر تكبد الصندوق لخسائر مالية متعلقة بأصوله المالية بسبب تحركات غير مواتية في أسعار صرف العملات الأجنبية، و/أو أسعار الفائدة، و/أو أسعار الأوراق المالية الاستثمارية.

ويضطلع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالأنشطة الاستثمارية للصندوق بموجب اتفاق بشأن مستوى الخدمات. وبموجب أحكام هذا الاتفاق، يُطبّق البرنامج الإنمائي مبادئه التوجيهية للاستثمار ويطبق إطاره الخاص بالحوكمة لصالح الصندوق. وتُسجّل الاستثمارات باسم الصندوق، بينما يحتفظ قيمه يعينه البرنامج الإنمائي بالأوراق المالية القابلة للتداول.

وتتمثل الأهداف الرئيسية للمبادئ التوجيهية للاستثمار في ما يلي:

- السلامة: الحفاظ على رأس المال، ويتحقق ذلك من خلال الاستثمار في أوراق مالية ذات جودة عالية وإيراد ثابت مع التأكيد على الجدارة الائتمانية للجهات التي تُصدرها؛
- السيولة: تحقيق المرونة لتلبية الاحتياجات النقدية من خلال الاستثمار في أوراق مالية ذات إمكانية تداول عالية ودخل ثابت وعن طريق هيكل آجال الاستحقاق بحيث تتماشى مع الاحتياجات من السيولة؛
- الإيرادات: تحقيق أقصى قدر من إيرادات الاستثمار في إطار معياري السلامة والسيولة المذكورين أعلاه.

وتجتمع لجنة الاستثمار التابعة للبرنامج الإنمائي، والتي تتألف من كبار المديرين، كل ثلاثة أشهر لاستعراض أداء حوافز الاستثمارات وضمان امتثال قرارات الاستثمار للمبادئ التوجيهية المعمول بها. ويتلقى الصندوق تقريراً شهرياً مفصلاً عن أداء الاستثمارات من البرنامج الإنمائي يبين مكونات وأداء حافزة الاستثمارات. وتعرض مكاتب الصندوق هذه التقارير بانتظام.

وينظم النظام المالي والقواعد المالية للصندوق الإدارة المالية للصندوق. وينطبق النظام والقواعد على جميع الصناديق والبرامج التي يديرها الصندوق ويجدد معايير الرقابة الداخلية والمساءلة داخل المؤسسة.

ولم تحدث أي تغييرات هامة في إطار إدارة المخاطر الخاص بالصندوق في عام ٢٠١٤.

ويبين الجدول الوارد أدناه قيمة الأصول المالية غير المسددة في نهاية السنة بناء على تصنيفات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي اعتمدها الصندوق:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

القيمة الدفترية	القيمة العادلة	القروض والمبالغ المستحقة القبض	الأصول المحتفظ بها حتى أجل الاستحقاق	الأصول المتاحة للبيع	النقدية ومكافئات النقدية
٢٠١٣	٢٠١٤	بفائض أو عجز	١٢٠٦٣	٩٩٧٠٤	١٦٥١٥
١٦٥١٥	١٢٠٦٣	-	١٢٠٦٣	-	١٦٥١٥
٦٢١٥٨	٩٩٧٠٤	-	-	٩٩٧٠٤	٦٢١٥٨
٣٦٩٨	٥٨٨٣	-	٥٨٨٣	-	٣٦٩٨

القيمة الدفترية		القيمة العادلة بفائض أو عجز	القروض والمبالغ المستحقة القبض	الأصول المتاحة للبيع	الأصول المحتفظ بها حتى أجل الاستحقاق	
٢٠١٣	٢٠١٤					
٨٨٧٦	٦٩١٤	-	٦٩١٤	-	-	المبالغ المستحقة القبض: المعاملات التبادلية
١٠٣١	٧٢٠	-	٧٢٠	-	-	السلف
١٣٣٠	٧٧٤	-	٧٧٤	-	-	القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية
٩٣٦٠٨	١٢٦٠٥٨	-	٢٦٣٥٤	-	٩٩٧٠٤	مجموع الأصول المالية

تكون تكلفة الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق مهلكة؛ وقد فاقت القيمة الدفترية لهذه الأصول، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، قيمتها السوقية بما قدره ٠,٠٨٨ مليون دولار. وتعتبر القيم الدفترية للقروض والمبالغ المستحقة القبض تقديراً تقريبياً معقولاً لقيمتها العادلة. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم تكن للصندوق أية أرصدة غير مسددة من أصول مالية مصنفة على أنها متاحة للبيع أو مقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز.

ويبين الجدول الوارد أدناه قيمة الخصوم المالية غير المسددة في نهاية السنة بناء على تصنيفات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي اعتمدها الصندوق.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

القيمة الدفترية		القيمة العادلة بفائض أو عجز	الخصوم المالية الأخرى	
٢٠١٣ (المعاد بياها)	٢٠١٤			
٧٣٥	٥٢٢	-	٥٢٢	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
٧٣٥	٥٢٢	-	٥٢٢	مجموع الخصوم المالية

وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم تكن للصندوق أية خصوم مالية غير مسددة مسجلة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. وتعتبر القيمة الدفترية للخصوم الأخرى تقديراً تقريبياً معقولاً لقيمتها العادلة.

تحليل مخاطر الائتمان الخاصة بالصندوق

الصندوق معرض لمخاطر الائتمان في ما يتعلق بالأرصدة غير المسددة لأصوله المالية، وأساساً النقدية ومكافآت النقدية، والأدوات المالية، والمبالغ المستحقة القبض (من معاملات تبادلية وغير تبادلية) والسلف المقدمة، والقروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية.

ويستعين الصندوق بالحسابات المصرفية المحلية للبرنامج الإنمائي لتسديد التزاماته المالية اليومية ولا يتلقى مساهمات على مستوى المكاتب القطرية. وتُقدّم جميع المساهمات مباشرة إلى الصندوق أو إلى حسابات المساهمات التابعة للبرنامج الإنمائي في مقر البرنامج.

وفي ما يتعلق بأدوات الصندوق المالية، تحد المبادئ التوجيهية للاستثمار من حجم التعرض لمخاطر الائتمان إزاء أي طرف مقابل منفرد، وتشمل شروط الحد الأدنى من الجودة الائتمانية. وتنطوي استراتيجيات تخفيف مخاطر الائتمان المذكورة في المبادئ التوجيهية للاستثمار على اعتماد معايير ائتمانية دنيا محافظة عند منح درجة استثمارية لأي من جهات الإصدار، مع فرض حدود لآجال الاستحقاق وللإستثمار مع الأطراف المقابلة على أساس تقدير للجدارة الائتمانية. وتقضي المبادئ التوجيهية للاستثمار بإجراء رصد متواصل للجدارة الائتمانية لجهات الإصدار ولأطراف المقابلة. وتقتصر الاستثمارات المسموح بها على الأدوات ذات الدخل الثابت الصادرة عن الهيئات السيادية، والهيئات فوق الوطنية، والوكالات والمصارف الحكومية أو الاتحادية. ويقوم البرنامج الإنمائي بتنفيذ أنشطة الاستثمار.

وتستخدم تقديرات الجدارة الائتمانية التي تنجزها وكالات تقدير الجدارة الائتمانية الثلاث الأهم، وهي موديز (Moody's) وستاندارد آند بورز (Standard & Poor's) وفيتش (Fitch)، لتقييم المخاطر الائتمانية للأدوات المالية. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت استثمارات الصندوق في أدوات مالية مصنفة على درجة استثمارية، كما هو مبين في الجدول التالي (المقدم باستخدام طريقة (Standard & Poor's) للتقدير).

تركيز الاستثمارات حسب تقدير الجدارة الائتمانية  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	A	A+	AA-	AA	AA+	AAA	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٩٩٧٠٤	-	١٠١٢٢	٤١٢٤	٥٠٥٤	١٩٠٥٥	٦١٣٤٩	السندات
٩٩٧٠٤	-	١٠١٢٢	٤١٢٤	٥٠٥٤	١٩٠٥٥	٦١٣٤٩	المجموع
المجموع	A	A+	AA-	AA	AA+	AAA	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
١٩٩٨٧	٩٩٩٩	-	٩٩٨٨	-	-	-	أدوات سوق النقد
٤٢١٧١	٧٢٣٩	-	-	-	٥٠٦٥	٢٩٨٦٧	السندات
٦٢١٥٨	١٧٢٣٨	-	٩٩٨٨	-	٥٠٦٥	٢٩٨٦٧	المجموع

ملاحظة: باستثناء الاستثمارات المصنفة كمكافئات للنقدية.

ويخفف النظام المالي والقواعد المالية للصندوق من احتمال تعرضه للمخاطر الائتمانية المتعلقة بمبالغ مستحقة القبض من معاملات غير تبادلية، إذ يقضي، في ما يتصل بالموارد الأخرى، بتحمل المصروفات بعد تلقي الأموال من الجهات المانحة. ولا يُسمح بتحمل مصروفات قبل تلقي الأموال إلا في حالة استيفاء معايير محددة لإدارة المخاطر فيما يتعلق بالطرف المُلزم. وعلاوة على ذلك، فإن جزءاً كبيراً من المساهمات التي هي قيد التحصيل مستحق على حكومات ذات سيادة ووكالات فوق وطنية، وجهات مانحة من القطاع الخاص لا تواجه مخاطر ائتمان كبيرة.

وتؤدي خزانة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وظيفته إدارة الاستثمارات. ولا تشارك مكاتب الصندوق بشكل منتظم في الأنشطة الاستثمارية.

#### تحليل مخاطر السيولة الخاصة بالصندوق

مخاطر السيولة هي مخاطر ألا يكون الصندوق قادراً على الوفاء بالتزاماته، بما في ذلك الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة والخصوم الأخرى، عند استحقاقها.

ويجري استثمار الأموال مع إيلاء الاعتبار الواجب لاحتياجات الصندوق من النقدية اللازمة لأغراض التشغيل على أساس التنبؤ بالتدفقات النقدية. ويؤخذ في الاعتبار في النهج المتبع في الاستثمار، عند اختيار آجال الاستحقاق، توقيت احتياجات التمويل للمنظمة. ويحتفظ الصندوق بنصيب من نقدية واستثماراته على هيئة نقدية ومكافآت للنقدية (١١ في المائة) واستثمارات متداولة (٣١ في المائة) كافية لتغطية التزاماته حسبما وعندما يحل موعد سدادها، على النحو المبين في الجدول أدناه.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	النسبة المئوية	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	النسبة المئوية
الأرصدة النقدية	١٣١	١	٦٩٤	١
مكافآت النقدية	٢١	١٦٣٨٤	١٠	١١٣٦٩
مجموع النقدية ومكافآت النقدية	٢١	١٦٥١٥	١١	١٢٠٦٣
الاستثمارات المتداولة	٦٦	٥٢٠٥٩	٣١	٣٥١٧٤
الاستثمارات غير المتداولة	١٣	١٠٠٩٩	٥٨	٦٤٥٣٠
مجموع الاستثمارات القصيرة الأجل والطويلة الأجل	٧٩	٦٢١٥٨	٨٩	٩٩٧٠٤
مجموع الاستثمارات والنقدية ومكافآت النقدية	١٠٠	٧٨٦٧٣	١٠٠	١١١٧٦٧

ورغم أن النسبة المئوية للصندوق من الحافظة المستثمرة في السندات كانت في نهاية عام ٢٠١٤ أكبر عما كانت عليه في نهاية عام ٢٠١٣، فإن هذه السندات كانت أوراقاً مالية عالية السيولة ذات آجال استحقاق قصيرة الأجل نسبياً (من سنة واحدة إلى سنتين). وفي حالة عدم كفاية الأموال لسداد الالتزامات الحالية، وهو أمر مستبعد، يمكن للصندوق بسهولة أن يغطي تلك الأصول بحد أدنى من تكاليف المعاملات والتأخير.

#### تكوين مكافئات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
١١ ٣٦٩	٦ ٣٨٥	صناديق سوق النقد
-	٩ ٩٩٩	أدوات سوق النقد
١١ ٣٦٩	١٦ ٣٨٤	مكافئات النقدية

يزيد الصندوق من تخفيفه من مخاطر السيولة من خلال النظام المالي والقواعد المالية، إذ يحظر ذلك النظام وتلك القواعد على المكاتب الدخول في التزامات، بما في ذلك التزامات الشراء، ما لم تكن هناك ميزانية بالفعل. ويكون الإنفاق ممكناً بعد استلام الأموال وتحديث الميزانيات في النظام المركزي لتخطيط الموارد الخاص بالصندوق. وتُنقَح باستمرار القدرة على الإنفاق حسب الالتزامات المقطوعة والنفقات المتكبدة. ويتعين أن يكون الإنفاق في غياب ميزانية مموله ممتثلاً للمبادئ التوجيهية للصندوق بشأن إدارة المخاطر.

#### تحليل مخاطر السوق الخاصة بالصندوق

مخاطر السوق هي مخاطر أن يتعرض الصندوق لخسائر مالية محتملة ناجمة عن تحركات غير مواتية في أسعار الأدوات المالية في الأسواق، بما في ذلك التحركات في أسعار الفائدة وأسعار الصرف وأسعار الأوراق المالية.

وتنشأ مخاطر أسعار الفائدة عن إحداث تقلبات أسعار الفائدة في الأسواق لآثار

على ما يلي:

(أ) القيمة العادلة للأصول والخصوم المالية؛

(ب) التدفقات النقدية المقبلة.



وتصنف حافظة استثمارات الصندوق على أنها مُحتفَظَ بها حتى أجل الاستحقاق، أي أنها ليست مرتبطة بأسعار السوق، لأن القيم الدفترية المحتفظ بها حتى أجل الاستحقاق لا تتأثر بالتغيرات في أسعار الفائدة.

#### مخاطر العملات الأجنبية

الصندوق معرّض لمخاطر العملة الناشئة عن الأصول المالية المقومة بالعملات الأجنبية والخصوم المالية التي تتعين تسويتها بالعملات الأجنبية.

ويتلقى الصندوق تبرعات الجهات المانحة بدولارات الولايات المتحدة واليورو أساساً. وتحول فوراً إلى دولارات الولايات المتحدة أي مساهمات واردة بعملة أخرى، وذلك باستخدام سعر الفائدة السائد لأن الصندوق يضع جميع الأموال في حسابات بدولارات الولايات المتحدة. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت جميع استثمارات الصندوق مقومة بدولارات الولايات المتحدة.

ولا تشكل الحسابات المستحقة الدفع/الخصوم المستحقة أي مخاطر متعلقة بالعملات الأجنبية.

ويبين الجدول الوارد أدناه أن جزءاً كبيراً من أصول وخصوم الصندوق المالية مقومٌ بدولارات الولايات المتحدة، الأمر الذي يجد من تعرضه لمخاطر العملات الأجنبية.

#### التعرض لمخاطر العملة

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (معاد بيانه)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	عملات أخرى	بـدولارات الولايات المتحدة	
١٦٥١٥	١٢٠٦٣	-	١٢٠٦٣	النقدية ومكافآت النقدية
٦٢١٥٨	٩٩٧٠٤	-	٩٩٧٠٤	الاستثمارات
٣٦٩٨	٥٨٨٣	-	٥٨٨٣	المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية
٨٨٧٦	٦٩١٤	-	٦٩١٤	المبالغ المستحقة القبض من المعاملات التبادلية
١٠٣١	٧٢٠	-	٧٢٠	السلف المقدمة
١٣٣٠	٧٧٤	٣١٨	٤٥٦	القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية
٩٣٦٠٨	١٢٦٠٥٨	٣١٨	١٢٥٧٤٠	مجموع الأصول المالية
٧٣٥	٥٢٢	-	٥٢٢	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
٧٣٥	٥٢٢	-	٥٢٢	مجموع الخصوم المالية

الملاحظة ٢٤

الأطراف ذات الصلة

(أ) موظفو الإدارة الرئيسيون

يتكون هيكل قيادة الصندوق من فريق تنفيذي يضم أربعة أعضاء: الأمين التنفيذي، ونائب الأمين التنفيذي، ومديران لمجالات الممارسة. والفريق التنفيذي مسؤول عن توجيه الاستراتيجية والإدارة التشغيلية للصندوق، وتناط به سلطة كبيرة لتنفيذ ولاية الصندوق.

(ب) الأجور

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المستوى	الوظائف	مقر العمل	المراتب وتسوية الأخرى	الاستحقاقات مجموعة الأجور	خصم الإجازة السنوية، والإعادة إلى الوطن، والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
موظفو الإدارة الرئيسيون	٤	٨٩٦	٥٢٩	١٤٢٥	١٧٩٧
المجموع	٤	٨٩٦	٥٢٩	١٤٢٥	١٧٩٧

تتضمن الأجور المدفوعة لموظفي الإدارة الرئيسيين المرتب وتسوية مقر العمل والاستحقاقات الأخرى، حسب الحالة، مثل منح الانتداب، وإسهام رب العمل في التأمين الصحي والمعاش التقاعدي، وبدل الإعالة، ومنح التعليم، وبدل المشقة والتنقل وعدم نقل الأمتعة، وسداد تكاليف الوكالات العقارية، وبدل التمثيل.

ويحق لموظفي الإدارة الرئيسيين أيضا الحصول على استحقاقات الموظفين الخاصة بما بعد انتهاء الخدمة مثل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، ومنحة الإعادة إلى الوطن، ودفع مبالغ التعويض عن الإجازات السنوية غير المستخدمة.

(ج) السُّلف

يشار إلى السُّلف الممنوحة للموظفين في صندوق المشاريع الإنتاجية على أنها سلف على المرتبات. والسلف على المرتبات متاحة لجميع موظفي الصندوق، بمن فيهم موظفو الإدارة الرئيسيون، لأغراض خاصة منصوص عليها في النظامين الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم يُمنح موظفو الإدارة الرئيسيون وأفراد أسرهم القريبين أي سلف غير متاحة لجميع موظفي الصندوق.

الملاحظة ٢٥

الالتزامات والأصول والخصوم الاحتمالية

(أ) الالتزامات المفتوحة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	
١٢	٢٥	الممتلكات والمنشآت والمعدات
٢١	٢١٠	السلع
٨٠٠	٥١٤	الخدمات
٨٣٣	٧٤٩	المجموع

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغت التزامات الصندوق المتعلقة باقتناء سلع وخدمات مختلفة جرى التعاقد عليها ولكن لم يتم الحصول عليها ما قدره ٠,٧٢٤ مليون دولار، وبلغت الالتزامات المتعلقة باقتناء ممتلكات ومنشآت ومعدات جرى التعاقد عليها ولكن لم يتم الحصول عليها ما قدره ٠,٠٢٥ مليون دولار.

(ب) الالتزامات المتعلقة بعقود الإيجار حسب الأجل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	
٣٠٨	٣٠٨	التزامات عقود إيجار الممتلكات
		أقل من سنة
١ ٢٣٤	١ ٢٣٤	من سنة واحدة إلى ٥ سنوات
١ ٥٢٤	١ ٥٤٢	المجموع

وعادة ما تتراوح مدة عقود الإيجار التي يبرمها الصندوق بين ٥ و ١٠ سنوات؛ ومع ذلك، تسمح بعض عقود الإيجار بإنهائها المبكر في غضون ٣٠ أو ٦٠ أو ٩٠ يوماً. وترد في الجدول أعلاه الالتزامات المستقبلية للحد الأدنى لمدة الإيجار/الشرط التعاقدية المتعلقة بمدفوعات الإيجار.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	
		التزامات عقود الإيجار التشغيلي
٧	٢٠	أقل من سنة
-	٣	من سنة واحدة إلى ٥ سنوات
٧	٢٣	المجموع

وللصندوق عقد إيجار لثلاث آلات نسخ تصويري لمدة ٣٦ شهرا، من بداية عام ٢٠١٢ إلى نهاية عام ٢٠١٤. ويندرج عقد الإيجار ضمن تصنيف عقد الإيجار التشغيلي، نظرا لأن المخاطر والمكاسب لا تحوّل بالكامل إلى الصندوق. ويبلغ الالتزام ١ ٦٥٢ دولارا في الشهر، أي ما مجموعه ١٩ ٨٢٤ دولارا في السنة.

(ج) الأصول والخصوم الاحتمالية

في عام ٢٠١٤، بدأ الصندوق عملية إعادة التنظيم المؤسسي التي ستمت أنشطة تنفيذها الهامة بحلول عام ٢٠١٥. وقُدّر أن خصما احتماليا ناتجا عن إعادة التنظيم يخص أساسا تكاليف انتهاء الخدمة سيبلغ ٥٩٠ ألف دولار. وطبيعة الخصوم الاحتمالية تجعل من غير الممكن معرفة مبلغ و/أو توقيت التدفقات الخارجة بشكل مؤكد.

الملاحظة ٢٦

الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ

تاريخ الإبلاغ عن هذه البيانات المالية هو ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ولم تقع أحداث جوهرية، موثقة أو غير موثقة، بين تاريخ البيانات المالية والتاريخ الذي أُذِن فيه بإصدارها يكون من شأنها التأثير جوهريا على تلك البيانات.

الملاحظة ٢٧

إفصاح إضافي

جميع الصناديق الاستثمارية التي أنشأها صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية:  
الجدول الزمني للأداء المالي  
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

اسم الصندوق الاستثماري	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	تسويات الفترات السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات/التسويات (المصرفيات)	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	التسويات المعترف بها مباشرة في صافي الأصول
بلجيكا - صندوق التنمية المحلية لمنطقة آنسيبا	٤٧٦		٤٧٦	٢	٤٧٨	
بلجيكا - دعم التنمية المجتمعية والمبادرات المحلية	١		١	-	١	
بلجيكا - مشروع دعم التنمية المحلية في منطقة ماياهي	-		-	-	-	
بلجيكا - مشروع دعم التنمية المحلية في منطقة نغوغي	١		١	-	١	
بلجيكا - مشروع تنمية الموارد الزراعية الرعوية بمقاطعة نامينينغا في بوركينافاسو	-		-	-	-	
بلجيكا - (الصندوق البلجيكي للأمن الغذائي) - برنامج مشترك في نارا - نيورو	١٧٥٤		١٧٥٤	١٤٧١	١٧٠٢	(١٥٢٣)
الصندوق البلجيكي للأمن الغذائي - التقييم	-		-	-	-	
الصندوق البلجيكي للأمن الغذائي - برنامج دعم التنمية الاقتصادية المحلية	٥٨١		٥٨١	١٥١٥	١٥٣٧	(٥٥٩)
الصندوق البلجيكي للأمن الغذائي - مشروع دعم اللامركزية واللاتركز والتنمية الاقتصادية المحلية في بنن	٧٦٥		٧٦٥	٥٦	١٥٤	(٦٦٧)
مؤسسة بيل وميليندا غيتس - صندوق أقل البلدان نموا	٢٩١٤		٢٩١٤	٢٠٦	١٦٩	(٦)
المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء - مبادرة التدريب المشترك للجهات المانحة	١		١	١	٢	-
كندا (الوكالة الكندية للتنمية الدولية) - دعم الإدارة المحلية في المقاطعة الشمالية الشرقية بياي	١١٣		١١٣	-	٨٤	(٢٩)
المملكة المتحدة (وزارة التنمية الدولية) - دعم متابعة التقييم الخارجي لعام ١٩٩٩	-		-	-	-	
الصندوق البلجيكي للأمن الغذائي - الجماعات الإقليمية والتنمية المحلية في تومبكتو وموبي - مالي	٣٢٤		٣٢٤	١	٢٧٦	(٤٩)

اسم الصندوق الاستثماري	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات/ التسويات (المصرفيات)	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	التسويات المعترف بها مباشرة في صافي الأصول
الصندوق البلجيكي للأمن الغذائي - التقييم المستقل للأثر	-	-	-	-	-	-
الصندوق البلجيكي للأمن الغذائي - مشروع دعم التنمية المجتمعية بمقاطعة بيومبا - رواندا	٢٨٣	٢٨٣	١	-	٢٨٤	-
فرنسا - مشروع دعم جماعة ديفا الحضرية - النيجر	١٣٧	١٣٧	١	-	١٣٨	-
فرنسا - مشروع دعم اللامركزية والتنمية المحلية - موريتانيا	٢٦٨	٢٦٨	١	-	٢٦٩	-
اليابان - المرحلة الثانية من برنامج تنمية المقاطعات - عنصر تعميم المنظور الجنساني	١٢١	١٢١	-	-	١٢١	-
الصندوق الاستثماري لسبل المعيشة والأمن الغذائي	٢٨٦٣	٢٨٦٣	١٢٠٥	(٢١٠١)	١٩٦٧	-
لكسمبرغ - مشروع مالي	٢	٢	-	-	٢	-
لكسمبرغ - برنامج دعم اللامركزية في الأرياف	١٩٣	١٩٣	-	(١٣١)	٦٢	-
لكسمبرغ - مشروع دعم الجماعات القروية في موبتي	-	-	-	-	-	-
لكسمبرغ - خدمات الأمم المتحدة الاستشارية	-	-	-	-	-	-
الصندوق الاستثماري المتعدد المانحين - الصندوق الاستثماري لتمويل	٣٨٠٧	(١٠)	٣٧٩٧	٦٣٠٩	٩٦٩	(٩٥)
إسبانيا - الأهداف الإنمائية للألفية - المياه والصرف الصحي	٤	٤	-	-	٤	-
إسبانيا - صندوق إسبانيا لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية	١٥	١٥	-	-	١٥	-
السويد - الفريق الاستشاري للأمم المتحدة	٢٣	٢٣	-	-	٢٣	-
سويسرا - المساهمات في مؤتمر داکار	-	-	-	-	-	-
صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية - السنة الدولية للاتمانات المتناهية الصغر، ٢٠٠٥	١١	١١	-	-	١١	-
صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية - خدمات الأمم المتحدة الاستشارية	-	-	-	-	-	-
المجموع	١٤ ٦٥٧	(١٠)	١٤ ٦٤٧	١٠ ٧٦٩	٨ ٢٦٩	(١٠١)

